مكتبة دار الكتب الظاهرية

مخطوطة

تتمة حاشية الدواني

المؤلف

محمد بن أسعد الدواني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ضياع - رقم ٢١

تحفة المحتاط - رقم ١٢٢ حاشية

الدر المختار - رقم ٦٠

٦٧٨٩
٣/٠٨

بالنظر الى الموضع لا تقييد به فانه الانسان المقيد بالوحدة الذهنية اي هذا التركيب
التقييدي ليس في الخارج لانه ليس الانسان نوع تقيد طبيعية والجواب ان هذه الطبيعة
تقييدية لكنها معتبرة في العبارة والمفهوم دون العناية والمقام وتحقيقه ان
الانسان مثلا اذا اخذ لا بشرط شيء بان لوحظ اطلاقه من غير تقييد كان موجودا
من العوارض الشخصية واحدا بالوحدة الذهنية كما صدق عليه الانسان بالحمل
التقييدي ان الانسان الواحد بالوحدة الذهنية كلي صدق عليه انه مطلق ومجرد عن
العوارض الشخصية والكلي المطلق من حيث هو مطلق والمجرد من حيث هو مجرد
الواحد الذهني من حيث هو واحد ذهني كلي عبارات والمقصود منها واحد
هو موضوع القضية الطبيعية فقال جدا فانه يحتاج الى تدقيق النظر وادنى
تأمل يحكم باختلاف الطبيعة المهملة معتبرة في المحصورة وان تغيرت عباراتها
الموضوع ثلثة نظر التعميم الشخصي من الذهني والخارجي وفي المهملة اخذ
من حيث هو هو بلا نظر الى التعميم والفرق بين موضوع الطبيعية وموضوع المهملة ان موضوع الطبيعة
هو المطلق بان يلاحظ المطلق مطلقا ومن ان يؤخذ الاطلاق قيدا والا
لا يكون المطلق مطلقا وموضوع المهملة هو المطلق بان يلاحظ نفسه من حيث هو
هو من اعتبار امر زايد حتى الاطلاق فموضوع الطبيعية يجري فيه احكام العموم
فقط كالكلية والجنسية والنوعية وغيرها فالصحيح فيه الانسان كاتب و
صحيح الانسان نوع وموضوع المهملة يجري فيه احكام العموم والخصوص معا
فيصح فيه الانسان كاتب والانسان نوع وايضا موضوع الطبيعة متحقق بتحقق
فرد ما وينتفي بانتفاء جميع الافراد وموضوع المهملة يتحقق بتحقق فرد ما وينتفي

بانتفاء دايم موضوع الطبيعية ليس بموجود في الخارج والقضية المعقودة منه
ليست الا ذهنية وليس موضوع المهملة يكون موجودا في الخارج والقضية المعقودة منه
يكون خارجية ولك ان تعلم من ذلك ان من انكر وجود الكلي الطبيعي اخذه على الوجه
الاول والا فانكاره على الوجه الثاني انكار البديهي كما اشرنا اليه سابقا وفي
اخذت من حيث الشائع اي من حيث يصلح ان يقبله الجزئيات معها في الوجود الذهني
لتعاد العرض سواء كانت ذاتية او عرضية وهذا الوصف اعني صلاحية الانطباق
والاتحاد ليس قيدا في موضوع المحصورة بل في العبارة عنه كان الوحدة الذهنية
المقيدة
على ما سبق قيدا في العبارة من موضوع الا ان المقصود منه ضرورة ان الطبيعة
بصلاحية الانطباق اي هذا المركب التقييدي بسبب صلاحته له وصحح دخول السور
كالكل والبعض وايدهم الفرد بذلك الانطباق والاتحاد حاصل الكلام في هذا
المقام ان المحكوم عليه في القضايا الثلث هو الطبيعة الا انها في الطبيعة و
الملحوظ من حيث التعميم والاطلاق والعينين المذكورين في الحاشية السابقة
وفي المحصورة من حيث التشخص والانطباق على الجزئيات فافهم واستقم كيف
الخ فقابل ان تقول المحكوم عليه لزم ان يكون متوجها اليه بالذات والمتوجه اليه
بالذات هو الافراد دون الطبيعة والتوجه في علم الشيء بالوجه اولا وبالذات
هو في الوجه ثانيا وبالعرض الى الوجه والمتحقق عنده ان التوجه متعلق بالافراد
لا مطلقا بل من حيث انها متحدة مع الطبيعة فيكون نفس الطبيعة من حيث تشخصها
والمقصود متعلق التوجه والقصد قال المحشي المحقق في الحاشية التي تحته على
شرح التجريد معنى تصور الشيء بالكنه ان يكون بحيث تنتقش ماهيته في الذهن والتصور

الماهية غير الشيء وغير الاشيء فان الموضوع من حيث مطلق او جزء الماهية
على الموضوع من حيث الوجود الخارجي قوله وبسبب الشيخ آه اشار الى انه
ليس من مذهب الشيخ فانه يدل على ان الحكم
في المحصورة على الافراد بالذات
والانطباق على جميع الموارد لا بالعرض فيه والحواله

[redacted] باب العابدين

اللهم اني اسألك بعزيز تعنين اعتزاز عزتك وبكور حوادث
قوتك بقدرة مقدار اقتدار قدرتك بتاييد تحييد تجديد
عظمتك بسمو غور علو رفعتك بدوام قيوم قوام مدتك
برضوانه غفران امان رحمتك برفيع بديع منيع سلطنتك
بسعة صلاة بساط حمتك بحقايق لحوق عوه حق حقك
بمكنون السر وعه سترك بعاقد العين عزعن ك
بحنين انين تسكين المريدين بحرقات خضعات
رفرفات الخايفين باهالل اقوال المجتهدين بتضيع
تضيع تقطع مدارات الصابرين بتبتل تبتل تجدد
تجلل العابدين اللهم ذهلت العقول واخرست الابصار وضاعت
الافهام وحارت الاوهام وقصرت الخواطر وبعدت الظنون
عن ادراك كنه كيفية ما ظهر من بوادي عجايب اصناف بدايع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

او الحاصل بالمصدر اه اعلم ان المصدر قد يحصل للفاعل معنى
ثابت قائم به اذا اراد القيام والقعود مثلا في ذات فيحصل له هيئة
القيام او القعود وقد يحصل به في غيره ذلك المعنى كايقاع الحركة في جسم
اخر فتقرر بطلق المصدر ويراد به ذلك المعنى بالايقاع وهو قد يكون
وصفا وقد يكون كيفا او غيرهما وهو يطلق على نفس الايقاع حقيقة
هذا هو الجزء من مفهوم الفعل ويكون امرا اعتباريا والا لكان
له موقعا آخر الى ايقاع اخر وهكذا الى غير النهاية فتسلسل وهو ما
بالفارسية اه قال في الحاشية هذا التفسير للحاصل بالمصدر المعلوم والا
كتفاوته لكونه حاصلا وعلمك بتعقل مما ذكرنا ان للمصدر نسبتين
اذ يفهم منه ان المصدر قد يكون مجهولا الفاعل وحاصل يترتب عليه كما
للمصدر المعلوم والمبني للفاعل والمبني للمفعول وتحقيق المقام
ان الفاعل اذا احدث امرا في محل منفعل يحصل له صفة اعتبارية

هو الايجاد والانفعال وقابل له المصدر المعلوم والمنفعل صفتان ذلك
الامر الى الفاعل الحاصل فيه بالايقاع والقبول عن مطلق الاتصاف
اذ من الانفعال الوجود وهذا هو المصدر المجهول وليس بين المصدرين
ذاتي مشترك الا بهما مفهومتين مشابهتين بهما الفعل والانفعال نعم
ذلك الامر الحاصل بالمصدر مشترك بين الفاعل الموجد له والمنفعل
القابل له فانه ينسب الى الفاعل وهي بالايقاع وينسب الى المنفعل
بالقبول فهو وصف قائم بالمنفعل وهو متصف به فهما ثلثة امور الايقاع
الايقاع وهو المصدر المعلوم والثاني القبول وهو المصدر المجهول وقد
يوخذ منه مصدر معلوم للفعل اللازم والثالث الحاصل بالمصدر المعلوم
الواقع من الفاعل القائم بالمنفعل والمبني للفاعل كالحامدية او الضاربية
مثلا فانتبه انه ماخوذ من نسبة الصفة المشتقة من المصدر المعلوم على معنى
الحامدية والضاربية الى الفاعل او معناه كون الشئ حاصلا او ضاربا
وهذا الكون هي النسبة وكذا المعنى للمفعول كالمحمودية والمضروبية الغيرية
عن نسبة المشتق من المصدر المجهول على معنى المحمود او المضروب الى المنفعل او
معناه كون الشئ محمودا او مضروبا وكلام المخبر بيع وان كان نظم

متعين ولا يتم الجواب الا ان صدق المبدأ على الخبر هو الامكان الاعم فتدبر

كون الحصول ذاتيا لها تفرد عند المحشي وغيره من المحققين حيث قالوا ان

الوجود وكذا سير المفاد المصدر انما ليس طبيعيا فراجع لدور الحصص وصرح به

المحشي في حاشيته على شرح المواقف في بحث الوجود ان حمل الخاص

على معروضه بالمواطاة نظرا ومنعنا يحملون زيد عدل على المبالغة فليتأمل

على تقدير الاتحاد ويجب الحمل لاتحادهما بالذات وهو يستلزم الاتحاد

من المشتقين وكذلك صدق المشتق على مفهوم مشتق اخر يستلزم صدق

المبدأ على المبدأ كما جعله المحشي في تلك الحاشية حيث قال نعم لو كيف

المشتق بمفهوم مشتق اخر يستلزم مغايرة المبدأ المبدأ في التعريف يوجب

الحمل نعم صدق المشتق على ما يصدق عليه المشتق الاخر صدق عرضيا

لا يستلزم صدق المشتق المبدأ على المبدأ اللهم الا ان يقال ان

المجيء بحمل كلام الفاضل هنا على ما هو المشهور عند قوم من تخصيص حمل المشتق

المصدر عما معروضه مواطاة لانهم يقولون ان الوجودات التي صلة

التي هي مبادئ الآثار امور منتزعة الى الحقائق الموجودة من الممكنات والوجود

المطلق الى مفهوم المصدر الانتزاعي يصدق على تلك الوجودات المفروضة

صدقا

صدقا عرضيا فاجاب عنه بمنع اللازم عن سؤاله وصفاه بهذا

بحمل الوجهين احدهما ان يكون المحمود به وصفا منه الى المحمود عليه

يكون المحمود به وصفا منه الى المحمود عليه ان يكون اضافة الاسناد الى الوصف

من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف على السبيل المتداول من تلك الشائعة

حيث انها كان الوصف بها كانت محمودا بها وحيث قضاها بجعلها كانت

محمودا عليها فهما متغايران بالاعتبار وثانيهما وهو الظاهر ان يكون

المحمود به الاسناد وكذا قوله من اتصاف المحمود بوصف حسن فعلى الاول يكون

الحكاية عن باب التصورات وعلى الثاني من باب القضايا واتكان

الاسناد خبريا فافهم في الحاشية بهذا البيان الاخبار والانشاء ولان الوصف

بعد الحكم يصير اخبارا كما ان الاخبار قبل الحكم كانت اوصافا اقول الاخبار

بالمحمود من غير الاوصاف الكمالية محمد فيكون ان على صورة النحو في الحكاية

بها على كل تقدير من باب التصور وعلى هذا الجعل قولهم الحمد لله جملة كل

الحمد فالحكاية يحكي عنها والمغايرة بالاعتبار تأمل فلا فرق بينهما

الا الفرق بينهما الاجمال بالنسبة خصوصية الحكاية والحكي عنه وهو قد يكون

بالاعتبار اذا كانت من التصورات وقد يكون بالذات اذا كانت من القضايا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

فلا يرد ان هذا بطل بره بدل على اتحادهما لتحدان بالذات اذا كانت النسبة
فلا يرد ان هذا يدل على تغايرهما بالاعتبار والكان الاسناد خبريا وهو بنائي
ما حققنا الى سعد في التصديقات من ان الحكاية في العقد مغايرة بالذات
للمحكي عنه او يقال ان المحكي عنه في القضايا بقدر لوجود الصداق وهو مغاير
بالذات للمحكي فتحقق في التصديق وتقدير لوجوده الذهني وجودا
في نفسها وان ذلك في الذهن فلا يكون مغايرا بالاعتبار لها بهما من حيث
خصوص وجوده في الذهن بحيث تعقل العقل ولا حظ حكايته ومن حيث
وجوده في نفس الامر بحيث كونها متميزة عنه عرفا بحيث ان يتميز عنه قطع
النظر عن خصوص ملاحظة العقل وتعلقه بحكي عنه وهذا هو المراد هنا
فما لصح لاحدهما الا ان يصح الاتحاد اذا تحقق كل يصح اتحادهما بالاعتبارين
فكذا الاسناد بحسب الوجودين لان الاسناد الى الحكاية في الذهن يصح ان
يكون محمولا عليه بحسب وجوده في نفس الامر والكان في زعم الحامد الا
ان يفرق اه هذا استثناء مقطوع من قوله فلا فرق بينهما بالحقيقة الا بحسب الحكاية
والمحكي عنه في جميع الاوقات الا عند التعول يكون احدهما اختياريا
وجوبا والاخر كما هو القول الثالث بقوله ان يفرق بعد الوقوع طرفا
وجوبا بعد

بخلاف

جاز ويده الى المصدر والاستعمال المصادر في الظرف شائع وعلى هذا يجعل مفعولا
بقولهما يصلح الاحدهما يصلح للاخر والملاك واحد فيجوز نظائرهما بالذات
فلك في الى سنه والتفصيل ان ايظ ان المحمود عليه ما يترتب ويبنى عليه الحمد
وهو ليس الا ما حكى عنه المحمود به فيجب لا يكون سببا الغايرا بالذات لان يتصور
احتباره احدهما وعدم احتياريته الاخر فيبطل القول الثالث بالفرق
الا ان يكون المراد بما نفع محمودا عليه في الكلام وان فسر المحمود عليه بالباعث
على الحمد يمكن ان يكون مغايرا بالذات وتصور احتياريته احدهما وعدم احتياريته
الاخر لكنه ما بقي عنه الغنم السليم والذهن المستقيم انتهى الا يفي بسطل القول
الاول الفرق اذ كون المحمود به فقط اختياريا على تقدير اتحاده مع المحمود عليه
المحكي عنه مما لا يتصور الفرق لا تقول قوله فقط وقع مقابلا لقوله في ايتان
المذهب الثاني ان يكون المحمود به المدوح به اختياريا بمعنى فمعناه دون
المحمود به لان حال المحمود عليه مسكوت عنه بخلاف القول الثالث فانه مصرح بهم
المحمود به والمدوح به وعليه اعلم ان القوم اختلفوا في ان المحمود عليه ما هو على ما
الباعث على الحمد وقد ما دفع الحمد بازائه من نعمة او غيرها سواء كان باختيار
ام لا كالاكل اذا كان الباعث على الحمد اعطاء الكل اياه فاعطاء الكل

الشبكة الألوكة www.alukah.net

نوبا فالواقع بازائه محمود العابد اعطاء الثوب وهو المحمود عليه مع ان الثاني
عليه غيره وقبل ان يتوقع محمد بازائه يلزم ان يكون هو الباعث على الاول
انهم قد اراد وابا المحمود ما يدخل عليه كله على او الدم التعليل ونحوهما في
الكلام وهو الفهم قد يكون غيره . الفعل الجميل اه اما بطريق المجاز المرسل
او المجاز بالحذف ويكفي دليلا على تقريبي تهم بان المحمد لا يكون الا بالفعل
الاختيارية الجميل هذا امر قريبي او عرفي يكفي فيه تقريح ائمة العرف خلا
يرد ما قيل ان الجميل يجوز ان يكون صفة لغير الفعل وحاصل الكلام ان
الجميل ما خص في تعريف المحمد فعل حسن وكل حسن اختياري فمراد على ان الافعال
الغير الاختيارية والطبيعية لا يوصف بالحسن والقبح بل لا يعتبر العرف من
الافعال فذلك الجميل الاختياري فما قيل ان الدليل يرجع الى القياس
في القياس المساوات بان يقال ان الجميل صفة للفعل وكل فعل اختياري
فالجميل صفة الاختياري وكل صفة للاختياري اختياري فالجميل اختياري
وتكلف في دفع ممنوع الواردة على مقدماتها ليس على ما ينبغي فتامل
لا يطلق عرف الا عرف اه اغماض في العرف والا فهو في اللغة يقابل ما يعم
الاختياري وغيره اذ المصدر يقع للحدث اي المعنى القائم بغيره صدر عنه

عليه

وكل فعل حسن

والتكلف

كالضرب اجلم المصدر كالطول فانه جار على الفعل لقد اشتقاقه منه تاكيد الم
بهذا اجمل المصنف مع اه فيه اشاره الى ان قوله كذا ذكره المصنف مع

مجرد التشبيه

لمجرد الترفع الجميل معدد بالتعليل المذكور بعينه للاستشهاد بقول على
حمد المحسن المحمود به على الاختيار لان ظاهر كلام المصنف مع في تلك
الحاشية في جعل المحمود عليه ان المحمود به بخلاف ظاهر كلامهم ان رح مع

حمل

لا يخفى
ما فيه اه اشارة الى ان ما ورد على مقدمات التعليل من منع الجميل للمحسن
على الفعل الجواز ان يكون نعتا او منع حمد الفعل على العرف الجواز ان
يراد به اللغوي ولكن المتبع حفظا في اه اشارت الى الجواب وهو ان
ما ذكره ان رح ليس في مقام الاستدلال بل توجيه لعبارة التوضيح
ليطابق ما حققه المعقول من اختصاص محمد بالجميل الاختياري فيكفيه
الاحتمال الصحيح المطابق لان العرف المتعارف والمتبادر ويدل

لجواز

لعبد بحر الفعل فتامل . وتوجيه ان كاد الظاهر ان التمسك بالمسالك

لمحصول

المذكور انما يحفظ الى قوله على صفاتها فيرد عليه ان نفس القول احمد نهاعلى صفاتها
محمود عليه وفي القول مدحتها على صفاتها ممدوح عليه فينبغي ان يتمسك
على القول الثالث وان رح المحقق فرضه تخصيص المحمود به بالاختياري وتقسيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحمود به ولا يتم التمسك على ما قرر صدره فانه المختار في قوله الخبر في وجه النكرة بالنظر
الى قوله مدح الاولوية وعدم تواجد حمد الاولوية فالصحيح به قرر هنا
هنالك خبر كان اولات هو كون الاولوية محمودة على الصفاء لانه
المستند وقرر صدره بكون المحمود به هو كونها محمودا بها على الصفاء
وهما لا باعتبار بل واقعا على كل سواء كان هذا هنالك اخبارا او انشاء لما تقدم
ولم يترجح على تقدير كون هنالك اثر وهو لا على تقدير خبرية بعيد ظاهر بل
الظاهر على هذا ان صح كان بعيد هذا القول اعني بالصفاء ووجه الدفع
ان الاخبار بالمدح او الصحة للصفاء حمدك هو المشهور وقد سبقها تسليم المتمسك
به نقلا الى قوله على صفائها بان فيه الحاق اسناد الصفاء الى الاولوية فهو ممدوح
به ولا ينافيه كونه ممدوحا عليه في الكلام بل كلما كان ممدوحا عليه في
الكلام يكون ممدوحا به الصفاء حيث اسناده واضافته الى المجموع
من غير ملاحظة ان المستلزم بها بحسب الوقوع غير الكلام بل بحسب مفهوم مطلقا وان كان
بحسب الوقوع في نفس الامر مستلزما على تقدير اخذ عدم الاخبار به في المعنى
فقط ويكون حمل المحمود عليه بحسب الوقوع غير الكلام والوقوع في نفس
الامر فافهم وتقبل حمدتها اه ورد بانه ذكر المحمود عليه اذا كان

المراد بالمحمود عليه ما يقع محمولا في الكلام فلا يصح حسنها كما لا يصح
حمدتها على صفائها ضرورة انه لا يذكر الحمد مما هو محمود عليه في الواقع وهو
على تقدير القول باختيارية لا يمكن في الاولوية هكذا نقل عنه لا يحب الصدق
مطلقا اي لا مطلقا ولا بعض وجه او كل وجه ولا تعبئ من المعنى المصدري
التي يمتنع حملها هو الوطاة على غير حقيقتها فلا يصح حمل كلو احدهما
على الاخر المغاير لحب الاتي المفهوم فتامل الا يصال بالفعل
اه ان كان المطلوب هو فلاح الدنيا والاخرة فظن الاسلام موصل
اليه بالفعل اذ الايمان والاعمال عاصم عن عذاب النار فمن عاصر حاله
بفضل الله تعالى الفعال اليه بالفعل لا نجلوه عن شكك اقول معرفة كنه ممتنع
والمرجو عبد واقع في الدنيا فليس بمطمئنة بالوصول الى الدنيا الوصول
الى مرتبة القرب والاخلاص المختص بالوصول بالفعل بفضل
بالصيام المحلل والرياضة التي بها من طرف الاسلام الى الايمان والحمد من
غير لزوم الاشكال والمن لم يوجد له علم يحصل له مطلوب فتامل فانتقض
قوله لعدم اشارته الى جواب باقي المختص الاولى في حاشية
السيد على شرح المطالع حيث قال وهنا كلام بحث آخر وهو ان المعلوم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

و لو قد نظر في موضعه اشاره الى ابطال احتمال الثالث والرابع
الى ظاهر الاحتمالات الثلث بقيه احتمال الثاني سالما بل صار ظاهرا
قوله صح المصراه اشاره الى اتيانه او فاسد لما ثبت من ان الاخراج دليل الخيار
حاصل الجواب انه اراد به دفع ايراد بعض الناظرين على ما نقل
عن المحقق فر الى ربه حيث قال عكس ان ينقل الهدايه في قوله لانك لا تهتدي
من احببت بعني الدلاله على ما يوصل الى المطلوب بقيه انك لا تهدي بالكلية
من الهداية الذي لكل من احببته اغاما كنت على ادائه لمن اردنا انتهى
فاورد عليه ان محصله نفي تمكنه من استعلاق في نقل الهدايه فقيه ارتكاب
مجاز في قوله تعالى لا تهدي بجعله بعني لا تستقل وتمكن وتاره في قوله تعالى انك
فهدناهم اي عرفناهم الى الهدايه باظهار معجزات الانبياء الى الحق
عليهم من بعثة الرسول واظهار المعجزات فاستحبوا العمى على الهدى احتمال
التجوز وتشكك وحاصل الخ سع ان المتفهم من قوله انك لا تمكن بهذا
ينفي الهدايه بمعنى الاراءة بحيث لا يحتمل عقيه عليه بحيث ينفي التمكن والاقتدار
عليها عنه صم لان معناه بهذا ذلك فالمراد بمفاده الخفي عن غير ارتكاب التجوز فتامل
وكان هذه الايه اوهم هذا الايهام دفع لما اورده

الله البعض من التخصيص بالاحياء يا ايها الناظر في هذا الدليل فان علم تمكنه
صح على الدعوة شامل الاحياء وغيرهم بل هذا غير مختص بالهدايه بفعله
صح بل جميع افعال العباد كذلك الا عند او عليها من الله تعالى وحاصل
الدفع ان نزول الايه لتسليه النبي صلعم حيث دعا بعض اقربائه الى الايمان
وبالغ فيه وبذل جهده فلم يومنوا فاحصل لعدم لبذلك حزن فاختص
بالذكر الى وقوع المبالغة في هدايتهم وزيادة حبه ذلك الحزن بالاهتمام
بشانهم مع التنبيه على انه عزم لا تقدر عليها مع مبالغته في حقهم فما شانك
بغيرهم وكلامنا في العموم ذلك ان نقول انه منافيه اورده الخ
صح على التسليم حمل الايه المذكوره على المعنى الاول على وصف لا يرد
شيء مما يرد على منافاة المحقق بان الهدايه بالمعنى الاول اعم من كونها
مع الوصول فيها ذكر العام واراده الخاص من حيث انه مصداق لذلك
الاعم مع قطع النظر عن الخصوص واطلاق لفظ العام على الخاص من
حيث انه عام مرتاب المحقق وغير نظر لان المنفي هو الخاص من حيث الخصوص
فيكون مجازا او العام بما هو عام فلا يصح الحمل الاعلى طريق الخ سع
المحقق سع الايه المراد نفي مطلق الدلاله على ما يوصل الى المطلوب

الألوكة
www.alukah.net

بالمعنى المغيره عند اهل اللغه فعلم منه صحة استعمالها مطلقا فزوال المعنى لا
يرد اخر فافهم قوله فان السواء كما المشهور على ما في كتب اللغة انه بمعنى الوسط
الذي يتبين ذلك الى المطلوب هنا بقوله عنه بالفاء الخ قوله بمعنى شيء فهو اسم
للحاصل بالمصدر قوله واما الاستواء فهو مصدر بمعنى استوى الخ لكن فسر فسر
المفسر السواء بالاستواء وبالمستوى الخ حتى فاته قوله فسواء عليهم سواء عليهم
الاستواء ومن قال ان ابقاء اسم سواء على بابه بمعنى مستوى فتفسير السواء هنا بالاكون
غير مناسب قوله الا ترى الخ فان السواء بمعنى المستوى او بمعنى الاستواء يعني ان
تفسير المحقق يشير الى ان السواء صفة للطريق حتى ما بمعنى المستوى ابتداء لا بد جعله
بمعنى الاستواء ليصح ان يكون لكلها او بمعنى الاستواء ويوصف به الطريق مبالغة
ثم اشار بالتوجيه الثالث الآتي بقوله او بالتوجيه الخ الى ان يمكن ان يجعل السواء بمعنى الوسط على ما هو
المشهور في اللغة فيكون كل من نعت الطريق المستوي لانه ارفعه والفرق بين المجاز
والكناية ان الموضوع له غير مراد في المجاز بخلاف الكناية وبناؤها على الانتقال من
الملزوم الى اللازم قوله الا ترى الخ هذا الصحيح وقيل بالعكس والاصل هو الطريق المستوي
للان الوسط باسم المصدر هو الذي بمعنى الاسم او المفعول كما صرح به الحلبي قوله
فالاستواء والطريق اه هذا يدل على ان السواء بمعنى الاستواء وهو مصدر

المشهور فيه مساواته ويمكن ان يجعل بمعنى الوسط لان الوسط قوله اي الوسط اه قال لان الخط المستقيم هو اقصر الخطوط او اصله بين النقطتين هو الخط
واحد والمراد اه وغايته يرجع الى قوله قلنا ابقاء الوسط المستقيم ثم قوله وهذا
يرجح قوله المراد بسبله الاسلام قدير المعنى به الخ قوله سواء كان
الوصول اليها على قانون الاسلام او على قانون العقل وسواء كان على نحو معروف
مخصوص بأهل الاسلام او غير مختص بهم بل يدركهم العقلاء عموما وان لم يقل الصادق
الا الصدوق هو المطابق للواقع والواقع هو الحق مع ان الصدق قد يستعمل
فيما يطابق القول الا عتقاد تأمل لان الظاهر ان المقصود اه شيء
الى ذلك الظهور بالنظر الى المقصود لا بالنظر الى نظم الكلام فانه قد يتوهم
توهم ان الظاهر كون الظرف لغوا متعلقا الى باطل او بالتوجيه او الرشد لا
مستقر لان العامل ركيك من حيث المعنى والاحرى ان لا يجعل بعد ما الوسط الا
بتأويل فالفرق بين الوجهين اه فاته الى الحاشية التي بينهما مختلفة بعضها
مع الواو وفي بعضها لان مع الفرق قوله والمضاف اليه فرق قوله وبعضها مع الواو
فقط بدون الفرق وبعضها بالعكس وبعضها بدون الواو وبدون الفرق والظاهر
ان النسخ بدون الواو اصح لان امتناع تقدمه على غير المضاف والمضاف اليه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

مرضت العزيز للحاج ابا البيان انتهى ثم بين الفرق بين الوجهين بما في
ما قبل ان امتناع لعدم معمول المضاف اليه على المضاف بان المعلوم لا يقع الذ
يصح وقوع العامل فكيف يجعل كل واحد مستقلا وكذا ما قبل انه لم يبق الا البناء
فرق يعتد به فالاولى ترك الواو لتكون الاربع دليلا واحدا فتامل . لان
الخبر هو الجواب فيه ان المغير في مفهوم التوفيق عرفا وشرعا خبر فيما المطلوب للاخبر
الرفيق ولا مطلق الخبر ثم خبره المطلوب يستلزم خبره امتناع التوفيق والا
فوجه الركاكة ما قيل انه يلزم على ذلك التقدير تخلف الخبر بين الملزوم واللازم
ويمكن الجواب بان الرفاقة مطلقا من اللوازم البينة لوجود التوفيق ومطلق يمنع
النزاع في اعتبار الخبر بعد اعتبار الخبر بمفهومه شرعا وعرفا انه كيف كان
تمنع وجود مبعوث الرفاقة فضابط الحكم والمقصود بالافادة في نفس الخبرية
وهي منتفية اتباعا شرعا وعرفا فلا يصح ذلك الحكم بخلاف ما اذا تعلق الظرف بالرفيق
اذ حينئذ يكون الرفاقة مقيدة بان يكون ضابط الحكم بلا شك اذ المقيد
يستلزم قيده ولا شك في اتيانه وخبرية التوفيق وكذا خبرية رفاقة نفس خبره
المطلوب اذ بعد اعتبار خبرية لا تحتاج الى اعتبار خبرية اخرى للتوفيق او
الرفاقة وعند انفرادها عنه فهما خبرية اخرى متعلقة بكل من التوفيق

والرفاقة بوسط المطلوب فاضافة الخبر الى التوفيق بيانية للعموم والخصوص
من وجه بينهما مادة الاجتماع ههنا هو التوفيق فتامل لا يقال يوهم ان
الوجه الدال على امتناع تعلق الظرف بجعل الاعلى الركاكة المشعرة الى جواز
المرجوح لانا نقول ذلك الايهام لا ينافي الجواز باعتبار التجريد عن بعض
المعنى . ولهذا يظهر ان ما ذكرنا من ظهر امتناع تعلق لنا بالتوفيق
وبقاء الخبر للذات ثبوت الذاتي للذات يكون لنفسها لا لغيرها لان جعل
اللام من تمام التغيير الذي لا يطرد ولا ينظر الانفصال المغيوب بين المضاف
والمضاف اليه بحيث يصير الثاني كالجزء للاول يظهر الفرق امتناع تعلقه
بالخبر فقد بين امتناع تعلقه بالتوفيق باتباع تقديم معمول المصدر عليه مطلقا
كما هو المشهور والحق جوازه وذلك في الظرف . هذا اصح وينبغي ما قبله
لان كون اللام للاختصاص لا يمنع لزوم تخلف الجعل بين الاثنين اتباعا
ولعل القائل توهم وجه الركاكة لزوم النقض للاخبار الواقع كما هو المتبادر
من اللازم وهو ظهر البطلان لان الامتناع حكم فائده مترتبة على الغرض
لتعلقه كما مر غير لتعلق وجه الركاكة ان المعنى المناسب للمقام جعل
التوفيق خبر رفيق لنا وهو لا يستفاد على تقدير تعلقه بجعل بل بالرفيق

الألوكة
www.alukah.net

خاصة ازيل ذلك التعبير بتحميل ان يكون مراقبة التوفيق للغير كالملك
والصديق محمولة للانتفاع بها بوسط واعترض عليه بان المتعاقدين من
جهة الانتفاع بها النفع به من حيث خاصة لنا بلا وسط وان لم يكن لنا قيد
والتبادر كاف للخصوص مع ان الزكاة كما في قوله لك حمل الكم الارض فراغا
له للانتفاع بكم فيها بلا وسط فافهم قوله ينبغي ان يجعل مرادا بعض
اسم الفاعل اه هذا هو الظاهر بحسب المقام لكونه للمدح وهو بالمبالغة اليق
للدلالة على قصى مدارج الكمال معترضا بانه يجعله بمعنى المفعول لكونه غير مناسب
المقام وعكس ناشده اه لا يخفى عليك ان ايراد الهداية بمعنى الاعلام كما
في العادة منحرف الاستعمال يكون الرسول بمعنى بعد الارسال فاطلاق
بعض الهادي كما كان على الله تعالى او على الرسول عليهم السلام الارسال يكون
مجازا فلا يخص يكون الهدى حالا عن المفعول بل هو الاسم على تقدير
كونه حالا من الفاعل الضمير المستتر في موضعه اه فيه الى اخره
اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشبهة حقيقة حال قيام معنى المشتق
منه بالموصوف كالضارب لمن قام به الضرب في الحال ومجاز لمن قام به الضرب
عن الموصوف كالضارب لمن سيوجد منه الضرب والمقتول لمن انقضى عنه حقيقة وقيل ان

وكان الفعل مما لا يبقى كالقتل والتكلم ومجاز لذلك فحقيقة والا فمجاز
ولا فرق بين قيام المعنى به كما في نحن فيه فمجاز بالاتفاق خلافا لبعض الشافعية
لمن انقضى عنه الضرب والقتل بل هو تسامح حقيقة بل مجاز اتى فعلى
تقدير المجاز في الطرف يكون ههنا مجاز اخر في نسبته الى غير ما هو له في الحال بل
باعتبار الاستقبال وهو مجاز غير الذي على وجه لا يليق بالمدح ولا على تقدير
كونه مما للحال اصلي بالمقدر علم بكونه ههنا مجازا ان بل مجاز وهو المجاز في
النسبة على وجه المبالغة كما قرر عدل بحيث يفيد ان درجتهم نفس الهداية
لان حمل المصادر وما في حكمها بالتقييد العقلي فيما لا يكون الهدى بمعنى الخلق
ذا نفع اللام الموصوف او اضافة علم اي لبيان ان اطلاقه على ما قبل في الحال
مما في الاستقبال ايضا مجازي كما في المشتق فتامل واما جعل الهدى اه
هذا بيان وجه اخر صحيح بجعله اسما للحاصل بالمصدر على جعله مصدرا فانفع
ما قبل لا وجه لجعل الهدى اسما للحاصل بالمصدر بل جعل بمعنى المصدري
اظهر وابلغ كما قرر بتحويل عدل فتامل . كما يمكن جعله مصدرا مبنيا للفاعل
اه قال قرا في الحاشية نسخ متن مختلفة في بعضها تقديم الافتتاح على الابتداء
وبعضها على العكس وكل النسخ التي بايدينا متفقة على نسخة الاصل وفي بعضها على

سبكة الألوكة www.alukah.net

الثانية كذا قوله بالاجتزاء في المفعول الى بان يهذي به وقوله به متعلق
بالاقتداء اه لفظ النسخة الاولى التي لعل وجه ظهورها ان
التوجه بالابتداء ويكفي للاقتداء وجود الباقي وكثرة الشيخ
الفم مرجحة الاول وعلى الاجازة الحق على الثانية وتفصيل المقام ان
قوله مهذبا بالاقتداء حقيق فيقع بعد ما تذكر المفعول اعني به والا فيخال
لانهم انما كانوا يقولون ما نقل الا ان يكون معمولا للثاني يعني
كون عم مقتديا بالغير وهو مع كونه غير مناسب للمدح يأباه عنه كون تهذيبه
اذ حق الباقي كون الغير مقتديا بالغير وهو مع كونه غير مناسب له لان
يكون هو مقتديا بالغير خلاف المتبادر حيث جعل المعمول بانه حقيق بان
يقتدي به متقدم به او صفته عم شبه الجار المتعلق به اقتدى
الشه او جعل منها للفاعل المتكلم اي يقتدي وعلى هذا لا يحتاج
تقدير به اليهم لانه عم موصوف بان يقتدي به المجرد اقتدائه لانه
صفة نبا لا او اليه اشار الخفي سم وما اختاره ان يجعل اولى
الكان خلاف المتبادر اذ وصف الشيء بحال المتعلق به هي وصفه له
حقيقة وبهذا فوله لو ابى الا مهتد او ملبس بذكر المفعول اعني به

بناء على كونه متعلقا بالاهتداء او غير حاجة الى تقدير في الاخرين والا
يصح جعله منبا للفاعل الغائب المتعلق به بيليق حتى يكون المعنى ان
الذي عم يليق به ان يكون مهتديا بالغير لانه لا يناسب المدح ولا بعيد
عن كونه نوارا لا يتأتى يصح ان تعلق به بالاهتداء او تقدير به اخر متعلقا بالا
والمذكور متعلق بيليق حتى يكون المعنى ان الذي عم يليق بان يهذي
الخلق به وليق بهذلك لا انا نقول حذف الفاعل من غير اقامة الذي مقامه
لا يجوز وان اقيم يكون منبا للمفعول ولا يصح القول باضماره ههنا
فلا بد من ذكر المرجع قبله وليس المذكور ههنا الا فاعل ارسل او مفعوله
اعني الذي عم فان الحق كما ذهب غير المتكلم قائل اه ولو قدر مع
الاهتداء اه اي بتقدير به متعلقا بالاهتداء او يجعل منبا للمفعول حتى
يكون المعنى انها يليق به ان يهتدي به او للفاعل المتكلم على طريق ما
في الاقتداء او مع تقدير بين يصح تعلق به المذكور يليق لان الاهتداء
تام يكفي به وان لم يكن مجرد اهتداء بل يلبس به الا انه يكون من غير وصف الى حال
المتعلق به فالاحتمالات الثلث صحيحة ههنا الاول جعله منبا للمفعول بتقدير
بان يتعلق المذكور بالاهتداء لا يليق والثاني جعله منبا للمفعول بتقدير به

يليق اهتدى او نابه

وصف حال الذي
يريد ان يهتدي به

المكتبة الألوكة www.alukah.net

والثالث جعله منبا للفاعل المتكلم متعلقا بالمذكور متعلق على التقديرين
بمايليق والاول لان الاختيار لابد فيها من تقدير لان اسماء الافعال
تخصوصه لوصف الى كل الغير فما يصح ان يكون اه ردع على قوله فان
يكون كلام المحقق هنا مبنيا على تحقيق شريف المحقق المحقق ما على الاول
عند الجمهور من ان الاول المستتر انما كان متعلقه مقصدا عليه والمعنى
بالتحقيق ظرف لغو لا مستقر لكون متعلقه مقدرا خاصا وهو يتبين وقيل هو
ان كان بحيث يفهم منه على تقدير مستقر والا فحيث لا يفهم منه ذلك فهو لغو
لوجه اجمالي اي بوجه كلي جزء عملا حظ اذ اشيا كان او عرضا فان
ذا شيا كان متحد معها بالذات كما في العلم بالكلية واذا كان عرضا كان متحدا معها
بالعرض كما في العلم بالوجه والمراد بالمتشخصات ما تقدم معضها على بعض
بالزمان عند الاشارة لان توجه النفس الى شيا كثيرة مفصلا متعذر بل
لا يمكن في آن واحد اصلا الا ترى ان الحاضر في الذهن لا يستقيم قال
فالاشارة ههنا اه اذ لا يصح ههنا الا الاول وتغيير الالفاظ ومعانيها
المتريبة معها من الاعتبار لغرض لا يوجب كونها من المحسوسات فالاولى ره
اليها لا يكون الا عقيب استحضار صفة الاشارة الحسية المتريبة منزلة

الحول

المحسوسات من حيث انها في ذهن العقل وتحصل الاشارة الحسية ره
من بينهم الاشارة الحسية ههنا مبنية على كون المرتب في الخيال الذي هو
جسماني حاضرا في المتجرد بالذات حالا فحالا وكلما هو حال فيما يحل في المتجرد
لذاته يقبل الاشارة الحسية وجه الرد ان ما يقبل الشيء يقبل الاشارة
الموهوم الاشارة الحسية المتعلقة بخواص الجزئية بيان وجه الرد في
الخارج عن المشار اليه بل ليس كذلك ثم حلول معان هي المترتبة عن المسايل المنطقية
التي هي القضايا الكلية في الخيال مع انها في العقل وكذا الالفاظ
المخصوصة بالخصوصية النوعية الدالة على تلك المعاني المخصوصة والمقصد
الاشارة اليها لانها المطلوبة بالجمع والتدوين وبالتسمية والتوصيف لا الالفاظ
المشخصة الحالة في خيال المصنف فهناك تنطق عباد كرناه اه اي
بقوله له الالفاظ المترتبة ومعانيها حين الاشارة حاصلة في الذهن
بوجه اجمالي يتجدد ذلك الوجه معها بالذات او بالعرض ولا شك في
افهام معان بسبب الاشارة المستعمل فيها فعلم منه ان ما وضع له اللفظ
يلزم ان يكون ملتفتا اليه بالذات حين الوضع والاستعمال ولا يجب
حضوره في الذهن ما دل اه قال فر الى تاويل ان يفهم المراد بالقصد

الألوكة
www.alukah.net

و اطلاق صوره الذهنيه
على الماهيه من حيث
هي هي

الذهنية ما به الشئ المعلوم من حيث هو شائع امتنع تعلقه بالخارج
يدل على الفاظ الموضوعة لما هو معلوم بالذات امتنع ان يحصل
منتفي في الذهنية و ماصدقه اكثر هو ان يكون ملتفتا اليه بالذات سواء
كان حاصلا في الذهن بالذات او بالعرض فكيف التوفيق قلت اراد بانه
المعلوم كونه معلوما عند تعلق العلم حاصلا فالموضوع له ماهيه اشئ
يكون تلك الماهيه معلومة بالذات عند تعلق العلم بها بالذات و يكون
ملتفتا اليها بالذات حين وضع الالفاظ و استعمالها فيها سواء كانت
حاصلة في الذهن في تلك الحين بالذات او بالعرض و كذلك الصور
الذهنية عليها باعتبار ان من شانها الحصول في الذهن عند تعلق العلم بها
بالذات بل بالعرض فتامل : ثم ان القول بوضعها اه فان في كثير
الكشف منها اكثر المحققين كالشيخ و غيرهما الى ان الالفاظ موضوعة
للاعيان الخارجية و للكشف ان هذه الالفاظ المتداولة للاكثر امور
امثال في الالفاظ بسبب موضوعة في الخارج و ليس في وضع الالفاظ لها فائدة اذ
للموضوع لابد ان يكون معلوما بالذات و العين مثلا كما معلوم بالعرض
لا بالذات و الا لتبع العلم بانتفائه فتوقف هذا القول على انظر بان يراد

بالعين

بالخارج

بالعين الخارجي نفس الشئ مع قطع النظر عن كونه موجودا في الذهن او اثبت حاصل
انه اراد بالخارج وجودا خارجيا عن خصوص لحاظ الذهن و قطع الالتفات
عن الشئ عدم و هو بهذا المعنى مشترك بينهم و يقابل الوجود في نفس
الامر سواء كان في الخارج عن الشئ عدم او فيهما مع الغاء الخصوصيات
بقوله بحيث ان المعلوم بالذات ان يصلح للمعلومية بالذات عند العلم بها
اشرنا اليه سابقا في المقدمة و في توضيح الالفاظ ان المراد بالصور الذهنية
هنا نفس الشئ من حيث هو هو سواء كان حاصلا في الذهن بنفسه او لوجوده
الموضوع له لا يجب ان يكون عند الوضع متصورا بالذات او بالعرض بل
يجب ان يلتفت اليه بالذات اي باعتبار نفسه من حيث هو هو مع قطع النظر
عن خصوصات الوجود و الظروف فتفكر الوجود في الخارج عند المتكلمين اي
الوجود في الخارج عن ماهيات في زمان او آن حاضر يجب بدركه المشترك الحواس
الظاهرة فما لا يكون متحققا في الخارج الخاص او يكون لكنه غائب عن الحس بالفعل
حضوره في الخارج عند المتكلمين فوضع الالفاظ في الخارج بمعنى الالتفات في ازمنه
اجزائها الا يكون الا في ازمنه الحيثية ليس بعيد اما ضعفه لان العدم الماضي
الزماني ليس بسبب الوجود مطلق بل سابق في الزمان الثاني و كذا المستقبل

اذ لو كان زمانيا لا يكون مسلوبا الوجود المطلق عن الواقع بل عن الزمان الذي
فيه غير الزمان الذي كل واحد من اجزاء الزمان وما فيه حاضر عنده وموضوعه
وزمانه فالالتفات بتمام اجزائها موجود عنده في الخارج في مجموع اوقات اجزائها
مع ان الكلام اه يعني ان الكلام جار على ما اشتهر من ان الاعدام الازلية
حقائق ثابتة في الزمانية اعدا لكن المحقق قائل بالحق يعني في حاشيته على شرح المواقف
المحقق على مذهب المتكلمين بقدم العالم ان عدم الرباعيات مساو للاجتماع
ليس عدما حقيقيا بل عبارة عن الزمانية وعلى مذهب الحق يعني مذهب الفلاسفة ان
عدمها الذي هو سلب الوجود المطلق عن الواقع بل عن الزمان الذي
فيه غير الزمان الذي كل واحد من اجزاء الزمان وما فيه حاضر عنده وموضوعه
وزمانه فالالتفات بتمام اجزائها موجود عنده في الخارج في مجموع اوقات اجزائها
مع ان الكلام اه يعني ان الكلام جار على ما اشتهر من ان الاعدام الازلية
حقائق ثابتة في الزمانية اعدا لكن المحقق قائل بالحق يعني في حاشيته على شرح المواقف
المحقق على مذهب المتكلمين بقدم العالم ان عدم الرباعيات مساو للاجتماع
ليس عدما حقيقيا بل عبارة عن الزمانية وعلى مذهب الحق يعني مذهب الفلاسفة ان
عدمها الذي هو سلب الوجود المطلق عن الواقع بل عن الزمان الذي

غيبوبتان

المحسوس من الكاتبين

جعل على عشر رأيه مطلقا ويكون المجاز عقليا وفي المشترك على الثاني
يجعل عين الكلمات التي استعمل به فيكون مجازا لغويا في الطرف وان كان احد
المعاني غير هذا المقام مستلزما للآخر كان الاستعمال الاول ره لا يلزم بعد ذلك المقام
والقرائن المتوصل بها الى المطلوب الكنفي الشارح المحقق باحد هذين
الثاني حيث قال لتسمية المحسوس المعبر عنه بها عند عدم حواسه فتامل لكنه ليس
موجودا محسوسا اه قد سبق ان المراد بالحضور في الخارج عند المشترك ان يكون
محسوسا وتجرد الموضوع عنه لا يستلزم الاحساس وعلى ان مراد المشترك العلم
بوجود الموضوع الكلي في الخارج عنده فصدق بغير ان يكون محسوسا
تبارك بالتحقيق اه اي في محث الكلي الطبيعي حيث لم يتخير ان الامر
محسوسا بالذات او بالعرض الا بعد اعتبار تجرد الموضوع عنه عن اللوازم
ضع وتحريره في الطبيعة اعتبر مجردا عنها لا يكون محسوسا اصلا وتوضيحه ان
المحسوسات لها مراتب الاولى نفسها حسب ما هي وفي هذه المرتبة لا يصدق
عليها الا ذاتيا تها والثانية نفسها حسب انها موجودة وفي هذه المرتبة
يصدق عليها الذاتيات والوجود والعدد وصدور من الموضوع عند الثالثة
نفسها حيث اتصافها بالعوارض المخصوصة المتاخرة عن الوجود العيني والاولى

عشر

بيان مراتب المحسوسات

الشبكة الألوكة www.alukah.net

والوصع ونحوها ما عرض منه المدرك متعلق منها الحس والمحسوس بالذات او
بالعرض فظهر ان المباشر مع قطع النظر عن هذه الاعراض المخصوصة موجوده و
ليست محسوسة اصلا اقول لكن ان الحس بالذات ما يدرك بالصورة
الحاصلة بالذات وهو ليست الا الاعراض كالالوان الاضواء والطعوم
والروائح والاصوات والملموسات الحرارة والبرودة ونحوها او معروضها
مدرك لها بالعرض فالطبيعة التي يشخصها محسوسة بالذات كطبائع تلك
الاعراض كانت تلك الطبيعة الخاطئة بالعرالفي المستحضر محسوسة بالذات
لا اذا اخذت بشرط الاشتراك عن التجرد عنها فهي ليست بموجودة ولا محسوسة
اصلا واما الطبيعة الا شتراكية مع قطع النظر عن الخلط بالمادة والتجرد عنها
والكلي من موجوده لا يدرك بالحس لا يس موجودا في الخارج الا في ظرف
الخلط والتجرد منها باعتبارين فلا يكون محسوسا اصلا وقبل بالوجه
محسوسة بالذات لان المعنى الموعدي فلا يتعلق الحس الا بما هو الحق ان
موضوع المدرك يختلف موضوع الطبيعة الا الطبائع التي يشخصها
محسوسة بالعرض كالانسان مثلا اذا اخذت بشرط شئ كانت محسوسة
بالعرض وقبل بالعرض اذا اخذت لا بشرط شئ بناء على عدم تبعية المعنى

والحق ما قدمنا اذا كانت الطبيعة مرئية اما اذا كانت عرضية فلا
يلزم من محسوسية الاعراض بالذات محسوسيتها كذلك فما قيل الحاضر
في الذهن اذا اعترض عليه بقوله ان ما بالذات وهو الحاضر في الذهن
حقيقة او ما حاصله ان ذلك المفهوم الكلي ليس حاضرا في الذهن الخيالي
الوجه الذهني مثل الحاضر في كونه جزئيا آخر فلا يتعلق به ذلك المفهوم الا
العقلية فقد عرفت ان المعترض الذهني اراد ان يرد الى ان ما بالذات
المرتسم الحاضر في الذهن حاصله ان ذلك الكلي موجود في ظرف الخلط او
الخلط والتجرد جميعا على ما عداه وبين هذه الالفاظ والكلمات محاولات
من الوجود الذهني بحسب الواقع لانه اوسع من الذهن والخارج والكلي في ذلك
الوجود المعنى بحسب الواقع لا يتعلق به الحس فكما ان التجرد عنه يخصص
هذا المعنى وكذا خلعه ان هذه الالفاظ ظرف الخلط والتجرد باعتبارين
فيتعلق الادراك العقلية بحسب الوجود ارجعنا عن الحصول
في الذهن واعلم ان نسخ الى هذه الاوراق هذا القول مختلفة احداها وهذا حاصل
في الذهن مع العوارض الذهنية بالذات لا بالعرض اه ان حاصله ان ذلك المفهوم
الكلي موجود في الذات لا كذا وهو مع الشخصي الذهني بالذات وهو كثير لا

المعهود المعين المعلوم وقيد اعلام الاجناس كما في نحو اسامة علما
لجنس الاسد فانه يتصور او لا مفهوم الاسد اعني الحيوان المفترس ثم وضعا
له باعتبار معلوميته ومفهوميته لفظ اسامة كما وضع لفظ الاسد لذلك
ليمع قطع النظر عن ذلك الاعتبار سميهما كذا فان اسامة الكتاب لكن
فيه مثلا موضوع بازاء ذلك الافراد المرتبة المخصوصة المعهودة او صفا
كذلك ومع ما قيد ان العلمية في اعلام الاجناس تقديرية ضرورية كما في
اسامة حيث وضعا فيها احكام العلم من منع دخول اللام ومنع الوصف
ووقوعها مبتدأ او ذا حال وامثالها بالنظر الى غير ذلك وفي نحو اسامة
تلك الاحكام فاذا تكلمنا فيها بالاعتبار الحقيقي لا ضرورة بنا اذا ذكرنا تلك
الاسماء بل يكفينا في الاستغناء عن اسماء الاجناس في هذه الاسماء
اشتهارها باعتبار الوصف اللائم للعلم المطلوب العلم حقيقة على العلم الشخصي
على ما ذكرنا من كونها اعلاما حقيقية في اصطلاح النحاة بالنظر الى النوع
المقرر وسميناها للتفهيم ان ثبت بها الاستغناء عن اسماء الاجناس في مجرد حمل
اللام على ما وقع في كلام المتقدمين الغير المؤثرة به الاشتهار العلم الجنسية فلو
سلم فيجوز ان يكون لمراعاة الاصل من حيث انها كانت اوصافا

او للمؤداة نقل عن ابن الحاجب سمع وقبل هو مذهب سيبويه والتحاه ان الموضوع
للطبيعة من حيث هي هو علم الجنس وسم الجنس انما وضع للفرد المنتشر وردا
خلافا لما تقتضيه اطلاقات العلماء عليه بل لهما وضع لفظ واحد للفرد المنتشر
كلفظ الفرد به في محل التفهيم اياه باستعمال والتنوين به لدليل الاطلاقه
بلا تنوين على الواحد المقدر وهكذا نقل عن المحققين والحق ان علم الجنس
كاسم الجنس في انهما وضعا للماهية لا بشرط شيء والفرق بينهما حال لفظ الاسم
كذلك فان الحضور الذهني والتعين النوعي في العلم بحسب المعهود به معتبر معه
دون الاسم وعند تعريفه باللام دلالة على الحضور الذهني والتعين النوعي
بوساطة اللام والعلم بدل على نفس معناه كذلك واطلاق العلم عليه بالنظر
الى ذلك التعين قال السيد السند انها اعلام الاجناس كحقيقة شخصية او في
حكمها باعتبار بحسب الكلية والانطباق الى الحاضر في الذهن ومن ههنا لصح اجراء
الاحكام اللفظية المختصة بالاعلام عليه باعتبار الحضور الذهني والتعين
النوعي بحسب المعلوم بالذات الملحوظ بالاعتبار المقصد للاتباع المعلوم و
الاطلاقي وما فيه هو التعين باعتبار الشخصي وما قيل انه موضوع للماهية بشرط
الوحدة الشخصية الذهنية فساقط لانه يلزم ان لا يكون جزئيا فيكون اطلاقه على

www.alukah.net

الافراد مجازا او من جهة ان المعرفة اعم من المعرفة اذ المعرفة
المعلومة المعهود بينه دون التشخص وعدم الاشتراك والنكرة اخص من
الكلي فكان المراد من اسم الجنس ما يقابل اعلام الا
سواء كان معه حرف او لم يكن المشهور انها اعلام تعالج بكل شخصه
ما علم كانت بعينه يحتمل ان يراد باسم الجنس على الجنس في مقابلة اعلام الاشخاص
بالمسامحة وعلى اجمالي سقط بالتوهم لبعض الفاضلين من ان هذا التسمح على
تقدير صحتها انما يستقيم على ما ذهب اليه المحقق من ان اسم الجنس موضوع
للطبيعة من حيث هي وعلم الجنس موضوع لها بالوحدة الذهنية التي
العقل وهذا لا يوافق ما ذهب اليه الشارح من جواز التجريد عقلا عن
ان الحق ان الموضوع للحقيقة من حيث هي علم الجنس واسم الجنس انما وضع
للفرد المنتشر فتدبر وتوجيه الاول اما اراد بالتوجيه كونه موصوفا حسنا
اي حسن الاول لا الخبر والمراد بالاول ان يكون المقصر توصيف الكتاب
لا قول المنحصر صار عنوان هذا الكتاب كلام شهد بغاية التهذيب الذي صرح
به في المجاز بالحذف فحظ اكد المراد بالثاني ان يكون المقصر توصيف الكتاب
فيعبد اراد العهد من الفهم والمفهم للان الظاهر ان المشار اليه هو

المفهم

المفهم بالتهذيب وهو الذي قصد توصيفه وتسميته اشير الى المفهم عند المشرع الالفاظ
والمعاني الى التهذيب الذي هو فعل خاص للمتكلم والاولى اراد الركون
المفهم توصيف الكتاب او لما كان راي حسنة لقوله وتوجيه الاول لا تخفى
وجه الاولوية شيخنا ادام الله تعالى حرس معاقفه ان رجح في المقام من توصيف الكتاب و
تسميته الاوصاف التصنيف وتسميته مع ان في الاول مع حذف المسند اليه وصدر
الكلام من غير ضرورة وهم الاشكار بوجود ذلك عموم مجاز في الصدق اه
صدق جامع الكلام في هذا الكتاب فانه تهذيب الكلام وتحرير المنطق وتقرير لها
في تهذيب الكلام غير تحرير جاد في تحرير لها من غير تهذيب الكلام هذا اذا
كان الظرف لغوا متعلقا بنفس مفهوم تهذيب الكلام واذا كان مستقرا لوقوعه
جوده عند المشرع العموم مطلق يجب التحقق لان تهذيب الكلام الموجود عند
المشرع هو الكلام الى حد في هذا الكلام مهران المعطوف عليه هذا التعدد
راجع يجب المعنى الى المشار اليه هذا وحصوله اخص مطلقا يجب التحقق
من تحرير المعاني الكلام فما قيل ليس المراد منه العموم يجب الجمع فان شيئا من
المعاني وعلمها وبيانها لا يجب على الالفاظ بل المراد من المفهم هنا اراد
منه فيجب البدء فلا يرد قوله العالم الاول في المعاني باعتبار التحقق العالم في الكلام

الألوكة
www.alukah.net

بعيد قدس سره فان التعويل في الافهام اه التعويل في التعبير ذلك كرده
هذا المعنى لكن ان يكون من لوازم الاختيار يكون الكلام مهزا باغاية الفهم
فانه يقرب المرام الى الافهام كما ذكره صاحب المطول حيث قال بناء
بالمعنى اللغوي على الكتاب اي مهذبا الكلام الذي الطف ينبغي ان يكون
قيدا محققا للمعنى او مقدرا او مساويا او اعم منه لان عسى لجواز حصول
فائدة اخرى كالتحرز اللغوي الذي هو عنده نوعان فانه لا يجوز ان
يقع طرفا الكتاب او اشد من الكلام وهو ط معنى الثاني اه بناء على
اضافة التقدير الى معقد الاسلام من باب اضافة الصفة الى الموصوف فيكون
المعقول الذي بالحقيقة معقد الاسلام فلا يتوهم ان المعقول الذي
هو التحرز لا معقد الاسلام فافهم حين شيء على شيء اه فان المصدر
لا يحمل وهو على غيره فلا يصح معقود الثاني الفعل يكون معناه حصول الى
نحو هو غير معقول فلا يصح على سبيل الادعاء نحو الحالة تكون عبارة
نحو ما انت اول سابق حتى عبر بالتحصير يكون الفعل عنه فلا يكون
معنى اللغو اه فيكون قوله على عامل على تقدير التعلق فرجعه منصوبا كما
تخلف على تقدير الجار اللغو بان يحمل معنى مجر لا تتقدر الكلام

اه اعراض على المصنف وعلى المحقق الطيبي فتامل اه فان علماء الاصول
اه اختلف العلماء في المستثنى فيحكم بعدم الا كما ذهب المحققون الى ان الحكم قبله
واما هو لسان ان الحكم على ما عداه حال الجحود وطائفة من الحنفية الى ان غير
حكم بالنقيض حال الاثبات والحكم فيه الى ما بعده اعلم ان المتبع على القول
الاول ليس فيه حكم سواء كان الاستثناء من الاثبات او من النفي صرح به في
شرح التحصيل على شرح مختصر الاصول لكن المشهور ان الاستثناء عند طائفة
من الاثبات نفي ومن النفي اثبات وعند الشافعية مثل الاثبات في ذلك
النفي اثبات واورد على الحنفية انه يلزم ان لا يكون لا اله الا الله مفيدا
للتوحيد واجاب ابن الحاجب وصفوه للتوحيد ولهذا ذهب الاصفهاني
على ان المركبات الاسنادية عند الشافعية موضوع للامور الخارجية ولا واسطة
بين الثبوت الى الخارج والانتفاء الى الذهن وعند الحنفية موضوع لاحكام
التنزيه لا يلزم من الحكم بالثبوت او الانتفاء الحكم بالانتفاء الذي
هو المشهور وذهب على رفع النسبة الايجابية هو ليفيد السلب وعلى
ان العدم اصرف في الاستثناء افاده العوتم الا زيدا يكون زيد موجودا
من هذا الحكم والاصل عدم الغير فيكون الاستثناء اخراجا فقط ان

بقوله لكن المشهور الى آخره خلاف ما سيجيء التحقيق عند الحنفية فيجب الشهر لولا ان يعلم
ان خلافهم في الكل حفظ وهو غير مطابق للمواضع فلذا في الهداية لو قال
انت الآخر عتيق فالاستثناء من العتق اثبات وهو مختار فخر الاسلام وقوله
لعدم الخلاف اراد به الخلاف بين اكثر المحققين والجمهور وهم
ان غير مطابق في الحقيقة والمجاز وهم
يقابل قوله والعدم نفي ماخذ الاحكام وهو الالفاظ والعدم الشيء الخارجي
فيدخل بواسطة ما ذكر ان الكتابة ما خطوط
خطوط الكتابة هذا الكتاب سواء كانت تلك الخطوط بحيث اذا كذا نقول عنه
فانها مع قطع النظر عن الخصوصية المغيرة عن الالفاظ مع عزل النظر
عن دلالتها على المعاني هي حاصلة من المادة او الهيئة المخصوصة او من كليهما
وكذا لكل واحد منهما مخصوص مع قطع النظر عن خصوص مع قطع
النظر عن خصوصية الالفاظ فانك ما تقدر ما ذكر الهيئات النظر عن فهم
على تقدير التقدير ان تقدير البيان معلوم على معناه اما اذا اريد به
الذي قصد فرعية القسم الاول بالقسم الثاني فافهم - ناطق حقيقة
اه ثم رجوعه الى ان اطلاقه على النصف بالمجاز على وجه الحكاية الحاصلة

من لبي

منه ليس بطلاق حقيقة فان التدوين حسية متعلق بالمماثل لا بها
فهو على ذلك التقدير اي بناء على تقدير ان يراد بها معناها الاصلي الموضوع له لا ان
نفسه او غير موجوده ويراد به المنطق مجموع المماثل لا الصيغ المطلقة بهذا
الاطلاق تأمل شهور العدد مقام الاشهر الاقراء ليس من المتواطئ الا ان
ومن مجموع المماثل عموم وخصوص لانك الصدق والانك الوجود كلية
وجزئية بقي الفرائد اي بوجه من اوجهها ان القسم الاول يجيء
بالمطلق بمعنى المجموع المماثل لان المركب الاعم من الجزء الخارج عنه
خارج عن ذلك اقول وفيه ان المعنى الثالث للقسم الاول هو المجموع
المطلق بما حسب التعبير عنها بالالفاظ المخصوصة هو مع هذه الحيثية
جزء من المطلق لا عين مجموع المماثل فحينئذ يصح ان يقال لا
يكون المطلق على المعنى الثالث للقسم الاول على تقدير كون المنطق
مجموع المماثل مع قيد كون المجموع الكل الا ان يتمسك بالمجاز بان يجعل
حكم الاكثر حكم الكل فتأمل فانه قطع النظر عن التعبير بها مثل
القول اه ان المطلق الصادر الحاصل بعد ما نصف خلاف المفروض و
الاول اعم من ان يكون

جزء
المماثل

بل من

خلف
معنى
مجموع المماثل

فيجب ان يكون حاصلا عند الذات مع قوله الكيف
حقيقة فهو الوجود بصفة الصورة علم يتوهم ان حاله الادراك
كحصول الصورة في المرآة بصفة الكيفية لا بد له من محل يتعلق به العرض
العلم حاصل المعنى الصورة بالمصدر اه يتوهم منه ما يعبر عنه بالشيء
حاصل بالمصدر الذي هو صفة الصورة ولكن ذلك لان العلم بالمعنى
المصدري اللغة ما يعبر عنه بالفارسية بدانش وحاصله ما يعبر عنه بدانش
وهو غير صفة الصورة التي يعبر عنها بالفارسية بودن وحاصله غير
الحاصل من مصدر يعبر عنه بدانش فالصفة صفة مصدر العلم في
معانيه الاصطلاحية الكيف الانفعالي الفرق طلوع الصبان الاذان
ملكي اللغة عرض عن صفة الصورة فتح بتقييد احدهما بالاخر
يصح نسبة الحاصل بالمعنى اللغوي اليها بالجملة هو في الحالة الادراكية
المغايرة اه القول بالحالة الادراكية المغايرة بالذات للحاصل في
الذهن ينظر في كلام المحكم القوشجي في شرحه للتجريد حيث قال ان
ما هو معلوم وعرض كيفية نفسانية قائمة بالعقل هو ما هو معلوم وحاصل
فيه لا قائم به فهذه الكيفية غير مختلط بالصورة عنده والشرح

المحقق

المحقق بالضم ليوتيا على سبيل الاحتمال وعدم الجزم كما صرح به في شرح العقائد
العضدية والمعلم للكحلة الحماسة الخ قائل بها في بعض الاوهام لكنه صرح
بالاضطراب فيها وبين الصورة العلمية وبعض المحققين من المتكلمين مع
انكارهم الوجود الذهني ذهبوا الى ان العلم صفة ذات اضافة يعبر عنها
بالفارسية بدانستن الحق المحقق ذهب الى انها تتحقق عند قيام الصورة
فتلك الحالة الصورة الحاصلة قائمتان بالذهن حقيقة فتلبس بهما على
العروض بل المقارنة بحسب قيامها بموضوع واحد كما بين المتعلق والعلم
قال في شرح المرشد والتحقيق ان التصديق عارض للمصدق لا للمصدق
والتصور حقيقة وصادق على الحاصل في الذهن فالتصور والتصديق عارضان
للعلم بالاشتراك لا يلزم من نسبتهما نسبة العروض بل نسبة المقارنة فاطلاق العارض
والمعروض عليهما قبل التوسع ثم قال في حاشية خرد الى قوله الا ترى ان
التصور والتصديق كل منهما كيفية نفسانية والكيفيات النفسانية قائمة
بالنفس وعارضة لها انتهى اقول لعل هذا الفهم نشأ الى الصورة القائمة
بالذهن فلبس بهما وان الصورة العلمية بنسبة العروض حقيقة بل المقارنة فقط
لامتناع قيام العرض الواحد بمحلين فتحمل الى الحالة الادراكية على الصورة العلمية

قائم على بطلانه لان وجود المعلوم للعالم بان يكون وجوده نفس وجود
وجود العالم لنفسه كما في علم المجردات بذواتها او نفسها او يكون وجوده له بان يكون
تبعا قائما به كما في علم النفس ببعض قواها العينية او يكون معلولا لعلمه كما في
العلم الباري تعالى بسلسلة الممكنات وعلى الجملة هو باحد الاخيرين الثلثة
بكفي الانكشاف الاتم ان علم المجردات بذواتها او نفسها او بعض قواها الموجودة
بها وعلم الباري تعالى حضوري لا يفتقر فيه انكشاف معلومه الى صورة اخرى
والصورة العلمية القائمة بالنفس لكونها من صفات النفس تكون عندنا
نفس وجود النفس لا انكشافا بتلك الصورة تابعا لانكشاف ذي الصورة بخلاف
ما احدثت حالة اخرى لانكشاف المعلوم بها لاشتمال تلك الصورة على سلسلة
علل واحدة على الشيخ ان وجود اثر من آثار ذاتي كما ادركت شيئا
اخر بان يوجد منه اثر من آثار ذاتي لكي يتمثل بوجود الاثر الذي ادركه من ذاتي ما تغير
في ادراكي لذاتي الا ان يوجد اثر اخر من آثار ذاتي مغاير منه وجود ان
للعالم بان يكون وجود نفس وجود العالم لنفسه او يكون ذلك الاثر
نفسا له قائما به كما في وجود الاثر الذي هو عقل من وجود المعلول الفاعل
اخر منه يكون للادراك فيه من غير افتقار الى حدوث حالة اخرى ولو فرض

انكشاف النفس وجود النفس شامل على اقسام الاوصاف التي علمها
حضوري فليكن وجود الصورة العلمية الشبحية لعدم الفرق او حالة
اخرى وهكذا فيتسلسل الى الالات وهو خلاف المطلوب وعلم بتلك الصور
اخر غير الصورة العلمية فلا بد من القول بالعلم الحضوري عند القائل العلم كيفا
بتلك الصورة العلمية بالكيفيات العينية حيث قيامها بالمحل
من غير افتقاد النسبة والاضافة والى آلة الادراك التي يصح بها العلم الاول
للحكمة المعاندة في التفوه بهذه عبارة تعم نفس الوجود الانطباعي الذي
للصورة العلمية اعني وجودها للعالم فهو مبهم اذا اعتبر حال العالم
ومن كيفية آلته عند مرقبه والحق ان ما يعبر عنه بالنفس من لوازم التجرد
بل هو نفس الوجود الخاص للمدرك الحي والمجردات ووجود المثال
للمعلوم بها شرط الادراك في عندنا كما حققناه في شرح السلم فارجع
اليه المنيا ودر صورة الخ اه منشأ السيادر اضافتها الى
الخ لانها اضيفت الى الصورة هو بالصورة دون حقيقة ومن متحد
معها بالذات ومتغايرة بالاعتبار وتخلف قولهم الصورة الحاصلة الخ

فانه يعم الصورة المطابقة وغير المطابقة لتحقيق المقام على ما عرفت الخ
ص فخرج الرسم لان المطابقة مفهوم واحد مختلف باختلاف متعلقه
فقد تتعلق المطابقة بالصورة مع الشيء وهو الصورة التصورية والتصديقية
ضرورة ان كل صورة مطابقة لذي الصورة لاتحادها معها بالذات مع المغايرة
بالاعتبار وقد تتعلق المطابقة بالصورة لما قصد بالصوره وهي تخرج مع مقابلها
في التصورات من حيث ان بعضها غير مطابق ومن ههنا قيل التصورات
كلها غير المطابقة لما قصد بصوره فانها وان طابقت لذي الصورة
لكنها قد لا يطابق لما يقصد بصوره كما اذا تبادر شخص بعيد وهو حجر وحصل
منه صورة فرس من غير التفات الى ان تلك الصورة بماذا في الخارج
وهو ان هذا المرئي فرس فانه اخطأ في وصفه فرس الى الصورة مطابقة له وفيه
تأمل والانصاف بعد ما عرفت من هذه المطابقة للمطابقة لما وقع ذكره لا
لما خذ التصور في تفسيرها واما خذ مطلق الادراك او بقاء مطابقة القول
للماخذ فيرجع الى ما ذكره وتقييد الايطابق مع نفس الامر الواقع
فان كان الواقع ونفس الامر عبارة عن كون الشيء بحيث يصح عنه الحكاية
بالمجيء بالحمل الجاري بسببا ادعى لتقيض الصوره

او ابرام

او الخبر ان كما فسر به لا تخرج في التصورات ولا التصديقات بعضها مطابق وبعضها غير مطابق
والكون عبارة عن المبادي التي كما ذهب اليه البعض او عبارة عما
يفهم من القول بان الامر كذا فرق عما هو الحق والمطابق بالكسر لا يجب
ان يغاير المطابق بالفتح بالذات بل بالاعتبار اذ ما يفهم من هذا القول
نفس ذلك الشيء وهذا المعنى لا يباين المعنى الاول في القضايا اذ معنى
زيد قائم في نفس الامر انه قائم في نفسه غير فرض واختراع بعينه بحيث
يصح عنه الحكاية بانه قائم واما ورد المعنى الاول على حده لان
كثيرا لا يطابق الواقع ونفس الامر على مصداق الحمل خاصة في التصورات
جميعا مطابق لان كل ما تصور فهو على ما هو عليه في نفس نفسه موجود في
الاذهان العالمة فيصح على ما يقتضيه القواعد الحكمية الاتصاف بانه متصف بها
وحينئذ فالمعنى المفهوم الاتم الصادق فيها هو الموصوف بالوجود
موجود في ظرف الاتصاف بتوقع رابط بين طرفي القضية الصادقة كما
في المعاني الحرفية فالكل معنى رابط تحقق فيها البتة اما في السلب او في
الايجاب واما التصديقات فبعضها مطابق وبعضها غير مطابق و
بالنسبة الى الصادق لا لاضافة فيها بمفهوم اه بذكر هذا الدليل

قول

قول

المشهور عقب تقسيم الواقع بالبديهي والعالي الاثبات وجد كل منهما ونقيضه
الامر والحق انه لخبر الاثبات وذلك ان تقدير كون الواقع بالفعل القول
بان الامر كذا في نفسه كما هو المحقق والا فكل هو متصور عند متصور بصفته
ما في نفس الامر فهو في نفسه مفهوم ثابت بالاعتبار المعتبر ومن حيث ان يكون
وجوده في نفسه عبارة عن كون حصوله الذهن على الوجه عليه الا فرض واقتراح

قوله فالعلة المعتبرة هذا السؤال والجواب لم يكن في نسخة القديمة نعم
كان حاشية متعلقة بهذا المقام وقد جعلها الناسخون في الكتاب حاصل السؤال
ان المعتبر في مطابقة الصورة التصديقية الحاكية عن الواقع المطابقة
مع المحكي عنه فكيف يتأتى في صورة الشيء مطابقة كونها مطابقة لذي الصورة
ثم في الصورة التصورية يخصوصها حيث انها الان تتصف بها فيها
الحاكية عن الواقع بل هي بنفسها متحدة بالخارج ان الصورة المطابقة
بخصوصها حيث انها حاكية عن الواقع اذا كان المطابق يصح الحكم
عنه بها الصورة العلمية المطابقة انما هي الجامع الخارجي المعلوم اذا اضيف
الى خالقها ورجعنا الى المعلوم الذي هو حال الصورة المطابقة على العقل
الذي هو نفس الحواس الباطنة لانها حدود انطباع محضة دون الحواس

قوله الظاهرة

الظاهرة ولانها الآلات صرفة لاخذ الصورة من موردها والاخذ فعل الحس
المشترك واحدا لمعاني الجزئية منها من افعال الوهم اعني هو وجود المدرك في
الخارج اذ توضيحه ان مدركات الحواس الظاهرة حال الاحساس بها موجودة
في الخارج بوجود مواده الخارجة عند الحس الظاهر مخلوطة بعوارضها غير القابلة
صورها فيها فيخرج هذا النحو من الادراك لعدم حصول الصور في الذهن والجواب
مدركاتهم حال الحس متعلقة في الحس المشترك والخيال منطبع في الحواس الظاهرة
فانه باخذ الصورة عن المادة حتى كونها عند الحس الظاهر والاحساس
هو الحس الظاهر ونزول الصورة عن الحس المشترك وتخصص في الخيال
الذي هو خزانته فالادراك منوط الحواس الظاهرة وعبارة الحس المطابق
صور المحسوسات في الحس المشترك فان عند حضور المدرك وجوده عند
الحس الظاهر كيف الا ترى ان مذهب الاشراقيين حيث ذهبوا الى ان الابصار
منوط علم حضوري بكيفية حضور المبصر عند الباصرة من غير انطباع صورته
في شيء من الحواس فعلى هذا القول لا يرد ان القوى الجسمانية
لما كانت موجودة بغير لم يكن مشعرة لذاتها ولا لغيرها واعلم ان العلم من
شأنه ان يوجد بالفعل لنفوس القدوسي الحق والمجردات العالية

قوله منطبع ... وان كان منطبع

الجبا فايه ليس على الجاهر حيث يكون مقوما من الشئ واراد بالعينه
ما لا يكون مع الغير اصلا وبالغير ما يشمل الاعتبار ومجلد
التعميم الثالث والى الوجدان الفيه هناك اعتبر مع نفس المدرك للامر
باجنبه والغرابة في الوجدان خاصة غيرية بالذات فالصوره في التصور بالكنه هي
ماهيه الشئ الذي قصد ادراكه وملتفت فيها اليه غير تغاير اصلا الا ترى
ان الحيوان الناطق الى حصل في الذهن عند قصد ادراك الانسان هي
ماهيه الانسان من غير تغاير اصلا بخلاف العلم بالكنه الشئ فان الصوره
الى حلته غيره انكانت نفس المدرك كما اذا تصورنا الانسان وحصل
منفسه في الذهن من غير ان يجعل مراءه لملاحظه الشئ بكنهها مغايرا لماهيه
المدرك اعني الحيوان الناطق بالاعتبار وكذلك في العلم بالوجه وهو
ان الصوره الحاصله فيها نفس الوجه وهي مغايره لماهيه المدرك
فيها ماهيه اذا كانت للمدرك ماهيه تقع جواب ما هو وهي مغايره له
بالاعتبار حتى يصح كونها مراءه لملاحظه الشئ بكنهها وكانت حده له وماهيه
نوعيه له اذا كان المدرك حقيقه كليه بسيطه تنحل في الذهن فلا
ماهيه له غير ذاته الى حلته غيره فلا يكون مدركا بالكنه بل بكنه الشئ قال

عبارة

الشيخ كل بسيط فان ماهيته وذاته ليس بينهما كثرة قابل لماهيته وصورته
الغير منفعلة اذ لا تركيب فيه اما المركب فلا صورة بها ذاتها وماهيتها ذاتها
انيته فالصوره الى حاصله في العلم بكنه الشئ للبسيط هي انكانت نفس
حقيقه المدرك لكن ليس هناك ماهيه لشئ في جواب ما هو ويكون مراءه لملاحظه
حتى يكون علما بالكنه فتكون الصوره مراءه لملاحظه المدرك وعين
ماهيته الكليه المقوله منه فظهر ان العلم بالكنه مطلقا سواء كان الحاصل
بالنوع من غيره فتفكر قوله من جمله الدرجتين اه اي العلم بكنه الشئ
والعلم توجه الشئ واما التصور الاحساسي فهو عباره عن الصوره الحاصله في
الحواس الباطنه وهي ما وجوده في المادة الخارجيه موجوده عنها تجردها ما
لوحصلها او مع قطع السنه ما من المادة بالمعاونه الى زوال حالها كونها
عند الحس المشترك بحصل لها في الخارج موجوده عن تلك المادة النظر ان المنطبع
فيها ليس نفس الصوره الخارجيه فهو الكان نفس المحلوظ بالعوارض يكون علما
بكنه الشئ والكانت ماهيته مخصوصه للعوارض من الكم واللون والمقدار
مثلا ان كان التعقل حاكما عند ان ما بين تلك العوارض
من مخلوطه من الانسان يكون علما بوجه الشئ ويقال عن مثله انه عبارت

على الحاصل في النفس حال الادراك ولا شك انه وجه الاعيان والحاصل مختلف
وما تتعلق الحال عند الادراك وعند عدمه يعني ان كانت الصورة المرتسمة في الحواس الباطنة
عين الصورة الخارجية لما اختلف الحال في نحو العلم عند حصول الهوية العينية
عند الحس والظن وعند غيبوبتها عنه ولما العلم بكنه الشيء التصديق بحسب حصول
صورة الشيء المركبة التي لبست مرآة لملاحظة الشيء فهو علم بكنه الشيء المعلوم التصور
هذا بعض ما نقل عنه انه عبارة عن حصول الصورة بتمامها للادراك فيكون
ذلك بكنه الشيء للعلم بالكنه والفرق بين الشيء والمراد بالصورة في قوله
حصول الصورة البتة التركيبية واما العلم الحضوري فهو نفس الصورة الخارجية عند
المدرك للاعم من تمثل ماهية الكلي في النفس فهو العلم بكنه الشيء فما حاصل
الصورة العلمية من الشيء اه اي مما قصد ادراكه للمعلوم بالذات
والاغلب في ان الصورة العلمية مرآة لمت بهوية في الانحاء الادراكية
العلم وتفصيل ان الصورة العلمية ان كانت مرآة لملاحظ ما قصد تصوره
بالقياس اليه لا تصور بالكنه ان كانت متحدة معه بالذات ومغايرة بالاعتبار
وهو معنى كون احدهما ما يكون تمثل حقيقة المدرك بلا تغير اصلا وفيها
ما يكون اخذ فيها كما بالحد الناقص والشيء ادراك العلم النحو الاعلى كما

اشار الله المحيي بقوله اراد ما التصور بالكنه ان يتمثل ماهية الشيء اه وما
نقل عنه من انه الحاصل بالحد التام ناقص فيه الخ سمع اراد في تحقيقه ما شمل
الخ وان تصورنا بوجه ان كانت متحدة معه بالوضع وانما بالقياس
الى النفس الحاصل في الذهن فهو علم بكنه الشيء على كلا التقديرين وانما لم
تكن مرآة لملاحظ بل يكون هو المقصود بالالتفات والادراك فهو انما علم
بكنه الشيء اذ لم يلاحظ معه كونه وجها للشيء بل لوحظ نفسه حيث هو
والعلم بوجه الشيء اذا لوحظ معه كونه وجها للشيء انما تكون مرآة لملاحظ
فتفكر وقد لا يكون مرآة اه وقد ان تصور الكنه وتصور الوجه في علم
الشيء بالكنه وبالوجه تصور بكنه الشيء كما حققه الخ في مواضع عديدة
حيث معه ان الصورة العلمية ههنا مرآة لملاحظ الشيء الذي قصد تصوره
بها ولا يخفى ان تلك الصورة العلمية ههنا وان كانت مرآة لملاحظ شيء
آخر لكنها اذا التفت اليها نفسها حينئذ كانت على بكنه الشيء وليست ههنا صورة
غير مرآة لملاحظتها ولا يكون الشيء الواحد منظورا ومقصودا اي متعلقا
بالذات وبالعرض من غير تصور واحد وملاحظة واحدة وما يجعل التصور بكنه
الشيء عبارة عن تمثل ذلك الشيء للذهن من غير ان يكون هناك مرآة

للملاحظة سواء كان بالاجمال او بالتفصيل وسواء كان معه ملاحظة
اخرى ملحوظة او لم تلحظ فتفكر. الكلي اي غير موضوعه وهو ان علم النفس بذاتها
وبصفاتها الانفعالية علم حضوري والصورة العلمية منها الاتي فيها
بها النفس فيكون علمها بها حضوريا وغير لتغاير اصلا بيّن وعلم ان العلم
غير الحضور عين المعلوم ذاتا واعتبارا فتلك الصورة كما انها علم حضوري
يكون علما حضوريا بالذات غير اصالة العلم الحضوري غير الصور الى وجه
للشيء المدرك والعلم الحضوري مطلقا عينها فيجوز ان يكون تلك الصورة
خارجية وغير خارجية. وللتحقيق ان الصورة اه توضيح ان الصورة العلمية
باعتبار نفسها وهويتها التي حيثية الذات غير الوجود التي الى وجه تترتب
الآثار عليها معلوم بالعلم الحضوري هو نفس هويتها التي كانت صورة
خارجية وبالنسبة الى حيثية هي هو علم حصولي صورتها ذهنية فيكون غير الصورة
الى وجه للشيء المدرك او صورتها الى وجه هي الى حيثية الاكتناف
بالعوارض الخارجية دون الصورة العلمية المكتنفة بالعوارض الذهنية فان
للصورة العلمية من حيث انها صفات النفس والى وجه يكون وجودها الى وجه
فيترتب عليها الآثار علمية انكشاف الموجودات الى وجه على حضوري

بتعقبها صورة فيه علم حضوري للنفس من حيثية هي هو وغير صورة الى وجه هي الى
وحيثية الاكتناف بالعوارض الى وجه. لحصول صورته غير الذهن اه اي
صورته العلمية التي هي مراده لمن يهوته وجدان الادراك في الشاهد بالذات كما اختاره
الشيخ او بالعرض كما هو المختار عند المحاسبي بناء على التعلق بالحالة
الادراكية المحلوظة ههنا. وغير الذهن لصورته اي بالمباشرة المترتبة
منه وان كان متحدا معها بالذات بناء على حصول الاثنينية بالنظر
الذهني عفى ان الاثر الى ما هي فيه لو وجد في الخارج كان ههنا غيرها
في الوجود وههنا قالوا الاشياء في الخارج اعيان لوجودها فيه بخلافها
من حيثية ترتب الآثار عليها. وغير الذهن صور لوجودها فيه بخلافها وان
اشتركت فيها الحقيقة ومهما يكن المغايرة لا يترتب عليها الحكم
بقال ان العقل يمكن التحليل الى المخلوط بالعوارض الذهنية والى
الشيء من حيث هو هو مع اللحاظ فالصورة العلمية منتزعة عن الشيء من حيث
هو هو في هذا اللحاظ بخصوصه وان كان محلوظا به غير نفس الامر وكذلك
الشيء من حيث هو هو منتزع عنها بحيث ذلك اللحاظ بخصوصه وعدمها
يقال ان هذا اللحاظ بخصوصه وعدم غير الملحوظ والمتعرية فوجد الصورة

الألوكة www.alukah.net

العلمية للاشياء التي يجب خصوصي هذه الملاحظة فهو موجود في الذهن لا يجوز
لا ينفي فان وجوده ينفي لحاظ التغريد بحيث لا يترتب الآثار بخلاف الوجود
الخارجي اذ لا يخلط فيه التغريد والافتراق فهو موجود في الخارج بين
وجود الشخص الخارجي ينفي قابل صفة ذات اضافة اه اي تعلق بها
وهي المعلوم فتيادى عن تعلق بالذات بالوجود وغير ذلك من انواعها
تعلق بالمعلوم من حيث هو بها به وذلك من لوازم وجود العلم وهو يستند
عند تحقق الطرفين وينتفي بانتفاء احدهما فاذا انتفى المعلوم انتفى
العلم كما ينتفي بانتفاء العالم لان انتفاء اللازم ملزوم للانتفاء الملزوم
فلم يكن الامر الخارجي معلوما بالذات لتحقق العلم مع انتفاء به المعلوم
بالذات فالعلم الحضوري هو الذي من حيث هو هو الموجود في نفسه لوجود فلا
لا يترتب عليه الآثار وهو الوجود الذهني فانتفت هذا النوع الوجود
مما يترتب عليه الآثار الخ فان خاط الالتفات بالكلية والجزئية المعلوم
منه ونحوها هو هذا الوجود كما مر فموضوع الخ في حاشية على شرح
المواقف وحاصله ان يعلم ان معروض الوجود الذهني الماهية من حيث
هي هي والعوارض الذهنية تترتب عليها الا الماهية من حيث هي ليست

الآثار

العوارض الذهنية كيف وجودها بهذه الحيثية ووجود خارجي فان وجود
بذلك الاعتبار من قبيل وجود الشيء ونقيضه والتقابل الذهني بها القضايا
قلنا المراد بالآثار الاحكام والآثار الخارجية لا يلزم الدور في
تعريف الحقيقي للوجود الحقيقي الذي هو المصدر الآثار ومنشأ والانتزاع
ومبدأ الآثار الخارجية يتوقف على الوجود المصدر الخارجي فافهم
والشيء من حيث هو العارض الذهني اه توضيح ان معروض تلك
العوارض نفس الشيء من حيث هو هو وهي مرتبة على الوجود نفس في الذهن
اعني الوجود الظلي الذي للمعلوم فهي معدومة عند الآثار المرتبة على وجوده
للذهن وقائمة به لان المقايس بها نفس ثم من حيث انه يكتنفه بالعوارض الذهنية
اعني العلم والصورة العلمية وبهذا يظهر الحيثية الآتية في الاوصاف الانتزاعية
للنفس فهي موجودة في الخارج لترتب الآثار الخارجية على وجودها
كالانكسار في الفرح والحزن وغيرهما المتعلق بها علم حضوري
وان العلم الحضوري علم حقيقي اه الى الاعتبار الاول المعلوم بالذات
لا الامر الخارجي الذي هو معلوم بالعرض كما توهم البعض وحينئذ العلم
الحضوري علما بالوجود تحته انه صحيح تخصص العلم يتحقق بالحضور بالنظر

www.alukah.net

الى ان المنكشف اولا هنا الذات معلوم الحضور الذي هو الحاضر نفس
ذاته وهويته العينية بخلاف معلوم الحضور الحاضر الذي لصورته لا نفسه
فانه منكشف متحيثة الصورة العلمية وهو بها غير
الامتناع المركب
الحقيقي اه المراد التركيب الحقيقي ان يكون هي اجزائه وحدة حقيقية
عليه وحدة الوجود بالذات فلا يحصل من مفهومين متباينين الامتناع
ان يكون لهما حقيقة واحدة متأصلة مرتبة واحدة فلان لوازمهما مختلفان
فلا يتحد ان حصل وجود الاذ الوجود بوحدة الذات وهو في غير
وحدة الذات متكثرة بتكثر الذات فعند تحليل الاجزاء
الخليلة المتصل الواحد مختلفة الحقائق
الامر في حفظ الامر
الفاعل العوارض الذهنية التي تترتب على الوجود في الذهن الى الفاعل ما
تركيبا قياسيا طالما لم تكن في معرض الشعور الذي وقعت به او كان مخلوطا
بالعارض الذهني الذي هو الواقع او وجد اعنيا بالعرض والتقدير اذا
المخلوط بها بعض غير ترتب الا اثر فان وجوبا بالمدرك وقد يلبسه بكيفية احد
الوجهين المتقدمين احدهما الذي هو والاخر الذي هو زعم اه
فهب المحقق الدواني ومن تبعه الى المتأخر التغاير بينهما اي

العالم والمعلوم ومعلمنا بانفسنا اعتبار كتغاير المعالج والمستفاد
فيه من الحاسة الفاعلة والمؤثر هو النفس في الباب حيث ان لها ملكة المعالجة
والمتأثر من حيث انها قابل للعلاج فهما متغايران بالاعتبار وكذا
الحال في علم النفس بذاتها فانها من حيث انها مجرد حضور عند مجرد معلوم
فموضع العالم مغاير لموضع المعلوم بالاعتبار اقول هذه العبارة دالة
على ان المراد التغاير في المصداق من حيث انها شبيهة بتغاير
بابي المعالج والمعالج في المتغايرين بحسب المصداق صريح باختلاف الموضوعين
دون المفهومين والموضوع المأخوذ مع الحيثية هو المصداق والحيثية
المأخوذة مشيرة على التغاير الذي هو مصداق تحققها بالتغاير الذي
هو المراد تحققها ولا يخفى ان التغاير بينهما بحسب المفهوم ضروري اذ يصدق ان
ان ملكة الهيئة المجردة من حيث انها عاملة الخ مع موصوف العاملة
مغايرة له من حيث انه مقول له الخ مع وصف المعقولية لكن كلا من ليس
غير ففيه ان مصداقهما هي الهيئة المجردة الموجودة لنفسها
غير الهيئة المأخوذة مشيرة بتوصيفها بالتأثير والمعالجة في المعالج
والمستفاد حيث لوحظ الاول حيثية القوة التعقلية في النفس الناطقة

التغاير

الألوكة
www.alukah.net

الا تفعالية الفاعل والمفعول والعقل بمعنى الحاضر عند المدرك لا يرادهم
من حيث قال العلم هو المجرد
انه حاضر عند المجرد
وهو يعسر المعلوم
ح
غير تغاير اصلا وههنا مناقشة لان كلام المحقق ظاهره بدل على تغاير
الاعتبارين بين العاقل والمعقول في علمنا بانفسنا وبين العلم والمعلوم
بل تغاير اصلا وكلام ههنا فيه وبين العاقل والمعقول وعكس ان يقال
اذا كان المعقول هو المجرد الحاضر عند المدرك بحيث لا يغيب عنه
العاقل كان العلم المتعلق بهذا الملك المشرف على ما حصل في حاشية
على شرح المواقف لو كان شيئا آخر يغاير ذلك المعقول لكان العلم الحضوري
صورة متحدة مع المعلوم وكذلك على ما حصلناه وتحقيق ان لا مدخل
لتغاير العالم اذا لم يكن فعلا اذ لا معنى لا يكون حصول صورة له
والمجرد الحاضر عنده بحيث لا تغيب عنه الا اذا اضيف اليه
تعلق آخر وليس ذلك الا التعلق العلمي فيكون معنى الادراك
فيكون علمها بها على حصولها عندها بالاعتبار عند المحقق
وان كان مع ذلك المرجع بالتغاير بين الادراك والمعلوم لكنه يلزم
عليه من القول بهوية العاقل والمعقول انهم لم يحققوا ايضا معنى هوية هذين
فانه وفق قدس سره بين العلم الباري تعالى والمعلول في شرح الرسالة
ان

الواجب وجوده الواجب خالص الوجود الحقيقي الممكن هو ذاته فهو
لنفسه حيث ذاته الا تقوم الا بوجوده وهو مغايرة تعالى الذات بحسب وجوده
بنظر على علم الكمال غير الممكنات المستندة اليه الا فان معلولها وجودها
هو وجود ما لذاته هو هو فيتحقق لزوم العلم بالعلة لزوم العلم بالمعلول
والعلم بالآثار ينطوي في العلم بالمبادي وتوضيحه ان نسبة الممكنات
الى الله تم كنسبة التفصيل الى الحالة الاجمالية الحاضرة عندك في جواب الخصم
فانها مبدء للتفصيل وذلك التفاصيل يكشف تلك الحالة فقبل ان تفصل
فكما ان للتفصيل وجودين اجمالي هو وجود علة الواجب الذي هو مبدء التفصيل
على وجه ذلك الى الله وتفصيلي يترتب
عليه كذلك للممكن وجودين اجمالي هو وجود الواجب الذي هو مبدء التفصيل
فترتب على هذا النحو الوجود يغاير كل ممكن عن ممكن اخر كما في ذلك
التفصيل لكن وجود الممكن في غير حسب الاجمالي عليه بخلاف وجود الممكن
فافهم والا ان وجود الممكن اوقفك في الاخير وقد رجح على ان الوجود
الممكن وجود قائم بذاته وواجب الذات وعلى دليل ترتيب هو ما لو كان
وجود الممكن عاريا عنها لان الصفة به الصفاء الصفا صبا او الصفا اسرعا
وعلى الاول يلزم ان يكون قبل الوجود في وجوده ضرورة ان الاتصاف الا

فافهم

فينتقل

فينتقل

فقار متوقف على وجود الموصوف وعلى الثاني لا بد له من منشأ الانتزاع هو
الوجود حقيقة فشكل الكلام الذي بهذا الدليل متين كثير المسايل و
المطالب العالية كيف الوجود غير الواجب واختصاص الايجاد به جل وعلى
وشمول علمه تم وقدرته تع شانه انتهى توضيحه ان الوجود بالمصدر الذي
هو وصف الانتزاع الوجودات لا بد له من مبدء والانتزاعية هو المطابق
لحقيقة والممكن لما كان فرد نقيض الكان ومعدوما لا يمكن ان يكون منتسب
ذاته مبدء الانتزاع عنه هو الواجب لذاته فانتزاع عن سائر الموجودات له
ستناد اليه وارتباط به ارتباطا خصوصا لا يعلم كنهه ولهذا اظهر عينه
الوجود الحقيقي والمصدر للواجب لذاته لان مصداقه نفس ذاته وهو المراد
بالعينية هنا لا نفس والانتزاع وما به الوجود للممكن هو الوجود الحقيقي
لها وان الكل مستند اليه فيخصص الايجاد به لان المعدوم من نفسه لا يفيد
الوجود بالكل بحسب قدرته وان علمه تم شامل لجميع الوجودات لان مناط
المعقولية جهة العقلية والوجود وهي راجعة اليه كما هو مفكر
على فهم ذلك له توضيحه ان الاوصاف الانتزاعية كالزوجية مثلا لها وجود
بحذو وجود الوجود الخارجي في ترتب الآثار وهو نفس والاتصاف بحسب الانتزاع

حقه الشيخ والمحقق الطوسي من الحضور عليه بالنفس بصيانا
فانها حادثة بحضوره وعلمه بوجوده وبراهين تفصيل الدليل اما لتقابل
بين البديهة والنظرية لانا نعلم والملك كما يفهم من ظاهر تفسيرهما المشهور ان
الملك الافتقار والتوقف على النظر والبداهة عدمه على الاطلاق وهو فاسد
بل عامي شاهد ذلك والا يستغني ان الملك يستدعي الخلو والادراك لان
النظر يتوجه على الحركة العكرية الاحتياجية وهو وصف حادث لله تعالى
ماش ذلك فالحضور والقديم لا يتصفان بهما الا بالتضاد فيما ان كون
البداهة وجوده وعدم الاحتياج الى النظر من شروط الضرورية الممكن
فوائدها واقتباسها على وجوه الحضور والقديم يمنع ان يكونا
نظريين فلا يكون بديهيا وفيه نظر لانا لا نسلم ان من شروط التضرر يكون
الثاقب والذكاء بل يكفي فيه بالنظر الى طبيعة الضروري ما هو الفطان بلا ملاحظة
خصوص الطبيعة المضروري فيها بالتأمل الثاقب لا يمنع احد الضروريين بما هو ضروري
بالنظر الى خصوص طبيعة الضروري مع امكان الثاقب بالنظر الى طبيعة ضرورية
فيجوز ان يكون البداهة بالنظر الى خصوص طبعي الحضور والقديم والامكان
الثاقب بالنظر الى طبيعي مع قرن النظر الى تلك الخصوصية بل بالنظر الى

طباع

طباع الضدين فهذا الكلام كما تراه اول الكلام في العلم المجرد
فهذا الكلام العلم الحادث لان الحادث اعم من الحصولي عن وجود دونه الذي
لا يكفي فيه مجرد الحضور وقع صفة لقوله العلم المجرد وقد تقرر في موضعه ان
التوصيف المعارف للتوضيح او اضافتها ما هو فيها كما ان توصيف النكرة للتخصيص
للتخصيص او اضافتها تخصصها فالمراد بالمجرد على ما حققه المحقق في
شرح الرسالة العلم الحق كذلك وحينئذ لا يتحقق الموصوف بالعلم وهو العالم
المحض فكلام الموصوف والصفة بعيد المحل كان او حادثا

فكل من

ثم العلم الحضوري لا يكون بحصول صوره بدل على ان المعلوم منه
لا حضوره عند العلم الحضوري دون القديم مطلق فلم يثبت اختصاص الحضور
والتصديق بالحصولي الحادث عندهم فالانضمام الى التصور والتصديق
التصديق عندهم بهذا هو المحقق عليه التخصص بالحصولي دون الحادث
اذ المراد بالحادث عندهم ههنا ما هو بالزمان الآن ما هو بالذات فالعلم
مطلقا من الحصولي لا وجه فاسد المطلق توصيف على وجه ينافي ان يتصل
المعارف على ما حققه المحقق في حاشية ان ههنا اصطلاحين الاول اعتبار
ما هو بالقياس الى الامور الغير الحصولي والثاني اعتباره بالقياس الى الامور

يثبت

لما عرفت
يحصل
امور
الامور
الحصولي
الحصول
مرسم
ما هو
الامور
مرسم
الذات

يعبر عنها بالادراك وهو التكذيب في اصطلاحهم بجوز العقل تعلقها بكل منهما
وبالنسبة بينهما ان الشك قد يجامع الحكم احدهما مرجوحا فالراجح هو الظن والمرجوح
هو الوهم وقد يجامع كلا النسبتين الوقوع واللاوقوع بناء على انهما واحدة من جميع
هذه الصور خلافا للمتاخرين حيث زعموا ان من صوره التخيل والشك
والوهم نسبة لفقه فقط وقد يظن ان هذه الصورة الثالثة ادراك الوقوع
او اللاوقوع على سبيل التصور وهو ان ادراك ان النسبة واقعة او ليست واقعة
اذا لم يقدر معه ان يكون على احدهما الاذعان مع العلم انه الفرق بينهما الا
بالاعتبار والتفصيل في العبارة فهو اولى بان يكون ظنا ان الشك والوهم اه والحق
لا يتوقف على ان العلم مبادئ الادراك وهذه الكيفيات تحصل بعده
الا ترى انهم يعبرون عن العلم بالشك بخلاف التصديق فانه لا يعبر عنه
بكاذبين والتكذيب لا يعبر عنه بغير ان ناكرون وعن الظن بكان
ظنون وعن الوهم بكان يحتمل وعن الشك بمرددين وعن الطلب
طالبون فهم وعن التصديق بالقبول ومذعنون وهكذا للظن فيما تقدم الكيفيات
مغايرة للعلم بالذات فضلا عن مغايرة متعلقه الخ اشارة اه
حيث جعل التصديق المنطقي نفس الاذعان وهو لا يعبر عنه بكاذبين

فلا يتوجه

هو الوهم

قوله

وعن الظن

هو ادراك

و للقبول تا
الوهم بلا مؤ

هو الوهم

فلا يتوجه ان ما يعبر عنه بكاذبين لا يتعلق وهو التصديق اللغوي
ان حمل الظن والمقابل للادراك الذي يعبر عنه بشاك وركون على
القطع والتصديق المنطقي بعدم القطع والجهل المركب فتدبر ثم اعلم
ان الصدق اعلم ان الصدق والكذب يطلقان على معنيين احدهما وصف
العقد بحقيقة هذه التصديقات صادقة او كاذبة بمعنى المطابقة للواقع وعدمها وعلى
ثانيهما وصف المتكلم بمعنى الاخبار بالنسبة مطابقة للواقع او الاخبار
بالنسبة غير مطابقة للواقع باعتبار الملفوظ وانسب المحكوم به للموضوع على
هو عليه او للاعتبار المعتقد والتصديق في اللغة يطلق على ثلثة
معان وهو يعبر عنه بالفارسية براست داشتن وبكاذبين وهما وهو خص
ان من الصدق بمعنى وصف القول وترتب كونه راست على هذا هو الاخوذ
الصدق الذي هو الوصف المتكلم كما سيجيء الخ ذكر الكذب المقابل
له بحسب كل واحد من الصدق في المعاني الثلث فاشار الى ان خصوص القول
بالمعنى المعتبر على الجمهور حتى ان المصنف مع شرح المقاصد لم يفرق
بين المعنى الثالث والثاني وفرق بينهما وبين الاول للاعم ما سيجيء حيث قال
التصديق المعتبر في الايمان هو ما يعبر عنه بالفارسية بكاذبين وفي ناظر ركون

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

درجت كلا دشتى اذا اضيف الى الحكم اشتبه فقد بين المعنى الفرق
بينهما بان الفرق بين المعنى الاول والثانى هو ان الاذعان فى الاول
متعلق بالقصد الذى هو عرض عبارتها التقدم وحملها اصدقها الى الاذعان
بان هذه القضية صادقة وفى الثانى متعلق بنفس التقدم الى الاذعان بان
المحمول ثابت للموضوع فى نفس الامر والفهم الذى حاصل عند ان يحصل
المعنى الاول بالذات ضرورة تقدم الملزوم على اللازم وما اخوذه
عنه اولا وهو الصدق الذى هو وصف التقدم ثانيا كما بين فى النقل عنه
على شرح الرسالة حيث قال وجه ان التصديق من باب التفعيل
ومن خواصه النسبة الى ما اخذ منه صدق المقول النسبى الذى هو الصدق
منه اللفظ فى الاصل صادق ذكر ان ومن ثم اشتق منه فى المعنى الثانى لا
بعين ذلك النسبة بل بغيرها مشتقين فاطلق قولهم الثانى كان ماخوذا عنه بهذا
النحو من الاشتقاق كما بين فى موضوعه فكان التصديق الذى بالمعنى الثانى
ماخوذ اعنه بالاول اصالة حيث كان المعنى الاول ماخوذا من الصدق
الذى هو وصف المقول كان المعنى الثانى ماخوذا عنه ثانيا بالواسطة
ومن ههنا يظهر تقديم عمر الاكبر والمراد بعبد الحصين ان الثانى حق بالتقديم و

الفرق

الفرق بينهما وبين الثالث فهو بالذات متغاير الى خودين بالذات
للاعتبار كما ذهب المنصف مع فاضل ليس على ما ينبغى او كان
متاخرا بالذكر والاخر عن المعنى الحكم بالعين كان على وجه المبالغة بالنظر
الى المتقدم بنحو ما قالوا فى تكرير كلمة التوحيد لعل هذه الاولية بعض التقدم
الذاتى غير الحصول التصديق الاول من الاول كما مر سابقا تصديق الاخر
وكذا التصديق به يستلزم تكذيب الاخر فما قيل لا مقابل ما هو باعتبار
المتعلق اه توهم بعض القصور ان المراد باختلاف النوع هو ان الاذعان
بهما شيئ واحد بعض المنع مع استنباط ظاهر يلزم المطلوب اذ مجرد الاذعان
النوعى على ذلك لبعد كل البعد وبابى عنه الفهم السليم كل الاباء
قول المصنف على انها محصلة ذكب الماهية الخ يتبط ظاهره حمل المصدق
على الاذعان وهو كيف غير مراد اية كما بين ذلك ان القول اه الخ فى
الاستدلال على تغايرهما بالنوع وتقريره ان ماهية التصور والتصديق
عند المتاخرين هو الادراك فالكان متعلق بالنسبة التامة الخبرية
وفرع النسبة بالتقييد او الاوفوعها فهو التصديق والا فتصور فحاصل
الامتياز بينهما وحيط الغائر عندهم هو اختصاص المتعلق والتعلق

قوله

قوله

www.alukah.net

بالنسبة الجزئية فيلزم ان تتخلف عنه على اختلاف التصديق والتعلق
بما عدا ما منى لزم التصور لان ذواتيهما لانهما مما يلزم العلم وهو موجود
خارجا بالاتفاق وهذا لان الفساد من الامور الاعتبارية لا يصلح ان يكون خلد
فثبت انهم مرجعا التغاير الاعتباري بينهما بهذين الاعتبارين وللزم
من اختلاف اللوازم وتنافيها مثل ما على اختلاف ملزوماتها تغايرها
لان اللوازم وليس بينها جهة التغاير عندهم الا بهذه اللوازم وكذا الحال
الملزومات تغايرها يدل على اتحاد اللوازم فالقول بالزام ما لك ليس بالزام
ويكون جهة التغاير اختلاف اللوازم فقول المحشي متعلق التصور ليس
شيء ان حمل على خصوص التصور ليس متعلق كذلك لان متعلق التصور عدا
النسبة الجزئية واحدا كان او متعددا بدون النسبة او معها لقيدية وكانت
نامة ثم يتجدد التصديق فانه متعلق بالنسبة الجزئية وحدها على ما هو مذهب
المتاخرين كان الدليل جدليا وان حمل على عموم متعلق الكل حتى يتقيد
ويتقيد ما يتعلق به التصديق اليقيني كما هو الحق كان الدليل تحقيقيا بان يقال
ان الملزم ماهية التصور عموم المتعلق كما هو الحق وخصوص المتعلق لوازم ما
التصديق والمعلوم ان اختلاف لوازم الماهية يدل على اختلاف الملزومات

بالماهية

بالماهية فلا يكون سببها الحكم نوعي ويكون قولنا القول بالحكم هما اشارة الى
الدليل الجدلي وهو ذا كما ببناه فتامل قوله الكل من التصور اه الى الكل من ماهية
التصور وماهية التصديق لو ازم يختص بحسب ماهية الكلية فان عموم التعلق وكذا
خصوصه ليس من لوازم التصور الجزئي والتصديق الجزئي والحق الذي بان التصور
والتصديق ليتا لبعضهما من الادراك لان الفرض هما باعتبار وجودهما في الخارج
فيهما على وجود الكلي الطبيعي فجاز ان يكون لكل منهما حقيقة مشتركة
بينهما تلك اللوازم فانتفاء تغايرهم ان تلك اللوازم يكون بالصفة بان يكون
متعلق من العلم اختلاف اللوازم اه بناء على امتناع استناد الامور المتعددة
بالشخص الى مؤثر واحد والملزومات من آثار اللزومات المختلفة بالماهية
من حيث هي كما هو مختار الشيخ الرئيس مع اعتبار الوصف كما في تعليم
العقيدة الزهيدة كما ان الحكم اه اعلم ان دلالة وصف اللوازم على
على وجود الملزومات واختلافها دلالة الدليل الانى ودلالة المتعددة
واختلافها على وجود اللوازم واختلافها دلالة الدليل اللمي لامتناع
تعدد العلل المستقلة لمعلول واحد ثم اعلم ان اصل الوحدة محفوظ
في الكلي الطبيعي كما ذهب اليه الشيخ لان تحصل المعلوم جميع ا

www.alukah.net

لاعتباره الا حصوله غير فلا يمكن خلوه عنها في بعض مراتب الوجود فيلزم ان لا يكون
واللازم باطل لان الشيء مع قرض وجوده الموجود في ذلك اللاحظ معدوم لتصوره
وعن المكشف بالاخطار ان في العلم التصديقي لا يمكن اعتبار عدم الاذعان
والاعدم اعتبار الاذعان حتى يجيء يمكن كل منها قاسما لهذا الحكم بخلاف المشبه
فانه اعلم المقصد هنا ليس نفي كلية الكل فقط بل مع نفي بعد الاثنين حتى يلزم
انتهى كلامه الى البعد هو النظر بهذا الحكم نفي كلية الكل فقط على
تقدير اخر والا يمكن فيه الجمع بينهما حتى يكون مشبها التقسيم فيه نظر وعلى احد
منهما فيه على سبيل البدل ثم انه يخص فيه بحصول التصديق التقسيم التصور
او بدايته الحكم لا يفيد بيقين كيفية التصورات وكذا النظر به لا يفيد نفي بداية
التصورات اللائق المراد بالحكم في التعريف التقسيم اجزائها وهو لا يتم
في التقديرين المذكورين لجواز ان لا يكون التقسيم بتمامها بديهيا والنظر
باقتدير فلا يجتمع التصور اه يعني سواء كان الفكر لتحصيل المجهول
التصوري او المجهول التصديقي لا بد فيه من تصور الوجود والتصديق لان بداية
حركة اجزائه والعقل الاعتباري بحيث ان يكون مبدؤها فيه تقدير نظرية
جميع التصورات يكون بداية التصور النظري فعلا بداية على تقدير نظرية جميع التصديقات

قوله
نفي كلية الكل

او بداية

يكون

يكون هذا التصديقات الخ نظرا الكلام الى بداية التصورين وهكذا الفكر لتحصيل
الفكر فعلا عنها النظر فيما مل لبس يمكن ان يشغل الكلام اه فيه تكلف
في تقريره فعهد حقه مقدمة وهو ان التصور عبارة عن مجرد التمثل الذهني مع قطع
النظر عن كونه مطابقا او لا لانه تصور مخصص بخلاف التصديق او لغير في مفهوم
المطابقة وان لم يطابق حيث كونه حكاية عن الواقع لا المطابقة في كسب التصور
والاشارة الى ان علم مجرد الادراك من قبل الذهن وفي التصديق الوجود العدم
رابطان حاكيان عن الواقع اذ عرفت هذا فمعقول ان لا يمكن الاشتغال عن مفهوم
مفرد الى التصديق بالشيء الا يتقرن ذلك المعنى بالوجود الرابطي او العدم
كذلك بالوضع لشيء او الحمل عليه الا لم يفد حصول التصديق لان علة ما
يترتب حصوله عليه بحيث ان يتحقق باحد ذينك الاعتبارين اذا يكون علة
ان باعتبار لا يفيد حصول مع عدم ذلك الاعتبار على حكمي ذلك الوجود
او العدم واحد في افادة التصديق بان يكون ذلك المفهوم بحسب تمثله في الذهن
مقارنا لحصول ذلك التصديق سواء وجد ارتباط ذلك المعنى مع الغير ايجابا
وسلبا او لم يوجد فلا يقع بالمرة الا في مقارنة اثره مجرد التصور كما ان غير
تحصل احد الاعتبارين سواء كان العقد ايجابيا او سلبيا يحصل عليه وجود في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فذكروا في التعليل بالجعل البسيط لا نكر بسنادا البه تعالى الى العلم كيف
قسم معروض بان قوام نفس الماهية تقومها مستندا الى الجاعل والاتباع
فلما خلط الماهية بالوجود فهو مستند الى سائر العلل ومن هنا اصطلحوا
على الفرق بين الجاعل والفاعل فجعلوا ان يستند قوام الصورة الذهنية كلها
الى المبدء الفياض وحصولها للذهن كالفرق الحقاني الصورة والوجود الرابط
وللعدم الرابط في الصورة الذهنية الحاكية فراجعه وتأمل على سائر
العلل والمبادي فهذا الدليل المبتنى على القول بالجعل المؤلف انما ينهض على
ما ذكروا تم عند الشيخ ان ثبت ان العلة هو ايجاد وعلى القول بالجعل المؤلف
منها فليس الا شيئا الدليل عليه بل لقوة جهة المعلولية التي في الصورة الذهنية
على وجه التمثيل وبه يندفع الجهد ورد ما ذكر: وكذا الحال
هذا منقوض بلوازم الماهية فانها عند الشيخ عوارض معللة بالنفس الماهية
المتقررة حين تقررها وجودا لا باعتبار الوجود عوارض معللة بالجاعل
في موضعه الآتي بيانه ان شاء الله تعالى وبالجملة فمن المراد الشيخ فيما بينهم كلاما

من علم مدخلية الوجود فلزوم انهدام الماهية عدم مدخلية خصوص احد الوجودين
لا مطلق الوجود المقتضي لها اي الماهية الموجودة واعني بعدم خلية
الوجود المطلق وجوب كون المقتضي مخلوطة به عند الاقتضاء والتأثير
اذ لولم توجد لم يكن الاقتضاء ولا كيف ولزومها التأثير وما يترتب عليه الآثار
هو الوجود فتامل معلله صحة انظر فاه والمراد بالعلة ههنا المبادي
الفوقية التي منها يستفيد المعلول وجوده سواء كانت باقية معه او لا بشرط
فلا يرد النقض بالعلة الفاعلة التي يجب وجودها في الذهن علة لوجود المعلول
في الخارج لانها علة لفاعلية الفاعل وذلك الصورة الذهنية التي تحصل
وجودها في الذهن من المبادي الفياض الموجود في العين في حق الاعيان الخارجية
بالنسبة الى الدقيق الاثر ان علم بعدم علم حضوري وهو نفس صورة التي حصل
ونسبة الاعيان كلها وما فيها الى البديع كنسبة الاذعنة والاملكة والموجد
وما فيها اليه غير شاذ وعكس ان نعم ان الصورة الذهنية يجب حصولها للذهن
عند الذهن التي وجدت فالقدر الواجب لهم الآن بعضها مستفيض لها خارجية الاولى
يترتب وجودها عليها كما في المعروف بالكسر والمعروف بالفتح وبعضها يكون مما
لا نشراع هيئة في نفسها على السائر الروابط كما تترى في انتزاعها بالبداهة من نفس

www.alukah.net

صورتي الاتفاق مع عزل النظر عن حصولها الآن حتى يستتبع بانضمام مثلها
البها هيئة اخرى مترتب عليها واستفادة مبدأ فيض مستنده البها الذاتها
غير ناشر مستانف من المبدأ الفياض الاتساق وذلك سنادا حصول جميع الصور
للانسان المفكر فانه يحتاج الى متفرق النظر و ضروره ان ما هو معدوم اه
اي ما لا يوجد اصلا لا قبل وجود المعلول ولا معه لا يحصل منه وجود الشي
فلا يرد النقض بالمعدات الغير الموجود معه وجود ما قبله على انها ليست
من المبادي الغريبة ليستفاد منها المعلول وجوده لانها مترتبة الاعادة الى
حصص المعلول فيها من مبادي الغريبة ليستفاد منها المعلول وحصصها
للاعادة الى حصص المعلول فيها مادة تتلاعدم المانع فيكشف عن امر
وجودي مع الصورة العلمية المركبة اه قول متعلق بالاذعان بها لا حصول
نفس تلك النسبة انها بالحصول غير متعلقة الدليل عليها كما في صورة الشك فان المراد
حصولها على وجه الاذعان فافهم و على تقدير نظريه الكل اه اي على فرض
نظريه جميع الخارجيات سواء كان بالكنه او الوجه وبكنه الشي او بوجه شي
للامكن اكتساب كنه الشي سواء كان النظر قد عالا حصل شاء اه كان المفروض
في الاخرين محالا لانها لا تتيسر تناسبي النظر فلا يكون الا بديهيا كما مر في موضعه

فعلى ذلك

فعلى ذلك التقدير يكون ظرف الاكتساب مختلفا بالصوره لان الاولى يجب
فيها حصول صورة تكون مرآة للملاحظ بالحصص المختصة بها بخلاف الاخرى والا
يلزم الانقلاب بان يكون المنصور بالذات منصورا بالعرض وبعكسها على تقدير
الاكتساب بتيسر حصول صورة بالذات على حصص صورة اخرى كذلك على سبيل
الاستعقاب والا ستبع من غير ان يكون احديهما مرآة للملاحظ الاخرى
فيهما منصورا ان بالذات فيكون نظر الا يتيسر التنبيه على الدليل في اكتساب
النصديقات والحاصل وظرف الاكتساب في الحد الاوسط الذي بهما مرآتان
للملاحظة المحدود والرسوم مثلا يكون الاخرين بديهيين كما هو الواقع للاعلى
تقدير نظريتهما ايضا كما هو المفروض ويمكن التزامه الا ترى ان بعد ان
اكتسب الطالب بوجه كنه مراده لملاحظ الممكن قد يستعقب حصول صورة ذلك الشي
الممكن بالذات ولا يستعقب في اكتساب الاخرين يكون على النحو الاول
فيستلزم العلم بالكنه الشي للعلم بكنه ذلك الشي بان يحصل هو بنفسه الحاصل
اذا تمثل الشي بنفسه في الذهن يكون مرآة للملاحظة شاء ولا يلزم استعقب حصول
ذلك الشي الاخر بالذات وبهذا اعتبر و للامكن اكتساب كنه شي اه
للامكن تحصيل حقيقة شي بطريق النظر سواء كانت مجهولة كما اذا تمثل الذ

مثلا شيء في الذهن او منفصلا كما اذا تمثل بحيث يتم البيان للعلم بكنه الشيء
والعلم بالكنه واذا لم يحصل اه اراد بحصول الكنه تمثله في الذهن
بنفسه او بحده كما مر لتم كلامه بدليل الملازمة بين العلم بخصوصه والاطلاع الملازمة
فان تصور الوجه في العلم بالوجه تصور بكنه الشيء والملازم من امتناع التصور
بالكنه امتناع التصور بكنهاته فلا يمتنع التصور بالوجه فتامل فهو كنه
شيء اخر اه فان حصل مرآة لملاحظة ذلك الشيء كان على وجه بالكنه فلم يحصل
مرآة له فهو بالنسبة الى نفسه وكذا بالنسبة الى ذلك الشيء اذ لو خطر معه كونه حقيقة
لتصور لكنه الشيء وانكان بالقياس الى ذي الوجه علما بالوجه او بوجه
الى على ذلك التفصيل فافهم فاذا لم يحصل كنهاته اه الحقيقة عام الحقائق
اي حقيقة كانت لبسيطة او مركبة مجملة كانت او مفصلة وهذه العبارة غير نقية
عما ان المراد بحصول الكنه في الملازمة الثانية ما يعم كلا نحويه لان
الاكتساب كما اه يحصل حقيقة كل شيء بالنظر والاكتساب لا يمكن ان يكون
بكون مسبوقا بتصوره بوجه بل الاكتساب بالنظر في الحركات الاختيارية للنفس
ولا بد فيها من تقدم تصور المطلوب بوجه لامتناع طلب المجهول المطلق فذلك
التصور على ذلك التقدير متوقف على صرف الزمان من الاول الى حد معين

والا لم

هو مبدأ زمان اكتساب الكنه فلو فرض حصوله كان زمان اكتساب بحصوله ابتدأ
المبدأ المنتهي فيلزم تحصل امور غير متناهية بين مبادي ذلك في زمان محصور
سواء كان النفس قد علما ما حاصلا وهذا اخر ما كتبه اه فكل كنه يعرض حصوله بالنظر
والاكتساب وجهات اخر واذا كان وجه شيء كنهاته اخر فلا يمكن تحصل الوجه
الفارق بينهما تم البيان في الملازمة الثانية فتامل وانت تعلم ما فيه الى اه
توضيحه ان من اكتسب تصور الشيء بالحد والرسم للابد من التوجه بالذات نحو المجهول
الذي حصل تصوره وتحصيله بهما وهذا التوجه متقدم على حصول الرسم والحد
للنفس قبل الحركة من المبادي الى المطالب فللابد من معرفة توجهها بالامتناع التوجه
الى المجهول المطلق ثم للابد من التوجه الاخر بالذات نحو المبادي الموجودة قبل
الحركة منها الى المطالب ثم للابد عند تصور الشيء بالحد والرسم من توجه وقصد
اخر متعلق بالمعروف بالغير بالذات بالحد او الرسم وبالمعروف بالكنه بالوجه ففيها تصور
واحد بالذات للحد والرسم وبالعرض للمحدود والمرسوم وقصد واحد على عكس
ذلك التصور وهذا التوجه الذي التصديقي نحو المطلوب بالذات والى الكنه والوجه
لا يمكن الابعد حصولهما بالذات بتصورهما بكنه الشيء فلا يكون مسبوقا بتصور
الكنه والوجه بوجه اخر يكون مرآة لملاحظتهما والا لزم كون المتصور بالذات

البيان

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

متصورا بالعرض والمتصور بالعرض متصور بالذات فتصور واحد فتصور
بها فيها تصور بالكنه بان يجعل بصيرته لملاحظة ذلك الشيء وهذا النحو
من التصور عام لكل متصور اما بالذات بل بالعرض ثم لستعقب التصور بوجه اخر
يكون مرآة لملاحظة ينبغي ان يحصل بهذا النحو من التصور الوجه الذي بين
عارفي نظير الكل بالخواص الثلاثة من الاذل الى الحدوث في حصول
شيء مناوئة الغير المتناهية على وجه الاستحقاق والاستيلاء كل ذلك
بحسب حصوله بشيء لخصوص الاشياء حتى يكون تصور كل واحد منها تصورا للكنه
الشيء وهذا بالجملة على تقدير تطرق جميع الاحتمالات التصور يكون المحيط بالشيء
ان منها ما لا يتعلق بالذات ومتصور بالعرض كالمطلق في العلم بالوجه العلم
بالكنه ومنها ما هو متعلق بالعرض ومتصور بالذات كالمطلق في العلم بالكنه
الشيء اذا كان الحاصل فيه مرآة لملاحظة شيء وحينئذ في الاول ان يكون
مسبوقا بتصوره بوجه اخر بخلاف الثاني لعدم التوجه اليه بالذات عند
الاكتساب ومنها ما هو متعلق بالذات ومتصور بشيء كما في العلم بالكنه الشيء اذا
لم يطلب ان يكون الحاصل فيه بشيء مرآة لملاحظة شيء آخر هو الجهل غير مسبوق
بتصور بوجه ما ثم تطلب حصوله بوجه اخر ولا يكون متصورا بالعرض فانه

نفس الامر لما امتنع المتعلق او بديهي فلو فرض نظريته كان طريق حصوله كما
في الثاني حصول امور آنا متعاقبة بحسب يستلزم حصوله بشيء مما تقدم
في امتناع التصور بالكنه دون امتناع التصور بالوجه السابق عليه قال الاجهر
السابق لما كان مرآة لملاحظة المطلق متصورا المطلق بهذا الوجه يجب ان يكون مسبوقا
بتصوره بوجه اخر وهذا الامتناع النوعي المعقول عنه وان لم يتصور كذلك
الوجه مسبوقا به فتم الكلام في امتناع تصوره بالوجه الذي بين على تصوره
بالكنه بان ذلك الوجه مسبوقا بالبين فيه الفيام قلت تصور الشيء بالوجه لا
يجب ان يكون مسبوقا بتصوره بوجه اخر الا اذا كان متصورا بالاكتساب بالقصد
كما في العلم وهو منها من مبادي الفعل الاختياري اعني الاكتساب بالقصد
ومبادي الاختيار ان يكون اختياريا متصورا بالفعل فيجب حصول ذلك الوجه
غير ان بسبب الالتفات الى الشيء المطلق بوجه اخر متباينا لخصوص امور غير
متناهية متعاقبة سابقا مستتبع لخصوص الاشياء حتى يحصل ذلك الوجه بهذه
لملاحظة المطلق اكتساب النظريات على تقدير نظريته جميع الاشياء المتصورة فقد يكون
بالقصد وهو مسبوقا بتصوره المطلق بوجه ما وقد لا يكون بالقصد وهو غير مسبوق
به وهو لما كان ذلك الوجه الحاصل من غير اكتساب بالقصد بحيث لم يصر مرآة لملاحظ

التصورات والتصديق وان كان صدق تلك الدعوى في الواقع موقوفا
على صدق المطلوب في الواقع ومجرد ان تحصل العلم بالمطلوب
بل علمه الغير يكون موقوفا على صدق المطلوب في الامر لا على علمه لا يقال
ان علم المقدمات وعلم اطرافها من افراد العلم فدعوى بديهتها يعني
ان بعض العلوم بديهي وهو نفس المطلوب فتوقف صحة الاستدلال عليها
توقف على نفس المطلوب وهو مصادرة بحسب الحقيقة وعن الثاني بان قول المطلوب
لو كان سالبة جزئية اعني تفكيك الكل او موجبة جزئية اعني بعض كل منها
بديهي بخلاف دعوى بديهة المقدمات واطرافها لانها تشخيصية وهذه المقدمات
واطرافها بديهية بخلاف الامر انها مطلوبة للمطلوب ولا حجر فيه لكنها لما كانت
مساوية للمطلوب في عدم التسليم كان الاستدلال للوقوف صحيحا عليها غير
صحيح لمشابهته بالمصادرة فقد قيل ان دعوى بديهة المقدمات بالواسطة
دعوى نفس المطلوب بالنوع حيث الاستلزام فكانه ارتكاب لوجه من الكلام
التسامح بعدم تسليم ذلك الاستلزام وقد يقال ان صحة ان دعوى بديهة المقدمات
واطرافها بالواسطة وان كانت غير قوة دعوى نفس المطلوب متساوية لها في
عدم التسليم لكن دعوى بديهتها بالواسطة كدعوى بديهتها لا بديهة

بديهة بديهتها وبهذا احتمل بعضهم قوله ودعوى نفس الشيء ما حتى يكون
عين مسئلة بل قوله ودعوى بديهة المطلوب فكان دعوى بديهة المطلوب لا يقبل
المنع كذلك ما ذكر قوله وبقول البهائي لا يقبل ذلك فلا يكون مساويه لدعوى
نفس المطلوب في عدم التسليم فينقطع الكلام عندها وبتم الدليل اذ كما لا يحتمل
المنع في المطلوب بعد اقامة الدليل عليه لا يحتمل المنع في تلك المقدمات مع دعوى
بديهة بديهتها فالمراد بدعوى بديهتها ما يعم دعوى بها بالواسطة لا ما هي
بلا واسطة وبهذا اندفع ما قيل ان رجوع بقول البهائي الى دعوى البداهة والمطلوب
ليس بها او لا فان منع ما قيل ان دعوى البداهة في المقدمات واطرافها ليس
دعوى البداهة بقولنا بعض العلوم بديهي او بعض العلوم ليس بكسبي وانما
هو نفي كون بعض العلوم بديهيا او ليس بكسبي فيكون في قوة دعوى نفس
المطلوب لا بديهة فيها فرق فتم لان الكلام في دعوى البداهة وبديهة
المقدمات لا يجدي ذلك وفيه ان الظاهر مما سبق ان العلم بها ان دعوى
بديهة المقدمات بالواسطة وان كانت من حيث انها حكم من افراد العلم غير
دعوى نفس المطلوب الذي يتصدى اثباته بالدليل لكنها من حيث خصوص كونها
حكما بالبداهة على بديهة العلوم لا على نفس العلوم غير له دعوى بديهة

الألوكة
www.alukah.net

المعلم الذي نقصد اثباته بالدليل الكبرى من حيث هو معروض الى الاطلاق بالا
بل بنفيها اثبات العلم فيسقط الكلام عند الخلاف في عروضها بالوجوه
فانها حيث تقضي حكمها بالبداهة في نفي تلك العلوم فتكون لكلا النظرين
بمنزلة دعوى نفي العلم فلا يتوهم ان معروضيته العدم حكم من حيث العلم
فيرجع الى دعوى نفي العلم فلا يتوهم ان معروضيته العدم حكم من حيث العلم
بحيث تسلم عن المعارضة الخ ان معروضيته العدم حكم اي
حكم كان بوجه اصلا بل لانه ثبت المنع فيه فمعروضيته العدم بهذا
الوجه وان كانت عبارته معروضيته العدم الذي نقصد اثباته بالدليل لكن
عند ذلك المعروض لا يحتاج المنع اذ لا معنى لاصل المعروض بعد اقامة الدليل
عليها فلا يحتاج الى المعروض بها العدم المساوق لنفي العلم الذي يطلب
عليه الدليل من حيث هو معروضيته المقدمات الدليلية يسقط السؤال عنها عند
تلك الحيثية والصحيح الى توجه المنع مع المنع الاعتراض بما
نعم لنفع ما اورده الفاضل المحقق المسامح فيه كما اشرت اليه بقولنا
فانتفع باقبال وايشار بقول الكاتب الى البديهي الظاهر من قوله معروضيته
المقدمات فتامل في تحقيق ان يختلف او في انها صفتان للامر الواحد

قوله ان امر

محل الخلاف باختلاف احوال الاشخاص وذلك الامر الواحد ليس على
جزئيا لامتناع حصول لشخص واحد مطلق العلم المتعلق بمعلوم واحد
من حيث هو هو المطلق المقيس كالعلم المتعلق بحقيقة الانسان او الملك
مثلا فانه ما يحكى اختلافه بحسب احوال العقلاء بان يكون لبعض افراده
نظريا عند شخص وبعضها بديهيا عند الاخر فجامع صفات ذلك العلم بالقياس
الى العالم الاول العلم الجزئي الحاصل بالفكر والنزاع امتناع حصوله
بالنظر الى نفس هويته بغير الفكر لكن مطلق العلم المتعلق بمعلوم واحد
كالانسان يختلف حاله بالقياس الى فاقد القوة القدسية وواجدها
المعلوم من حيث هو هو هو الكائن امرا واحدا لكن يحكم باختلافه بالبداهة
والنظرية بالقياس الى شخصين وحالي التقديرين بحيل الامكان المنتفي
في نفس التوقف على الامكان بالقياس الى الغير وهو العالم كما اتخذ
المورد حيث استشهد على حال صاحب القوة القدسية بحكمه بان جميع حصول
الحدس لبعض الاشخاص بحسب خصوصية مزاجه فلا يدل على حصول المجهول
عنده الا بالنظر فلا يلزم من امكان حصوله للبعض امكانه للجميع فيسقط
ما ذكره الشيخ في وقعة نهاية قدماء في حاشية شرح الرسالة الشمسية
٣٣ والفكر مختص بالاصناف بالسرعة والبطوء عند فيثبت وقت الاذعان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

به المقدمة ممنوعة بل يجب حصول تلك القوة لكل فرد من افراد المكلف
العلم بالنسبة الى ما تقدم من شروط الفقدان متوقف على النظر ويكون نظره
بالنسبة اليه والكاشف بديهة بالقياس الى ذاته او بالقياس الى الموصوف
او يفنى العالم الذي هو الموصوف بالعلم النظري والبديهي اذ المعلوم من حيث عدم
قيامه بالذات ليس من صفات العالم وبهذا يظهر ان البديهة والنظرية قد
يرجعان في هذا التقرير الى صفات العالم اعلم انهم فسروا النظري والبديهي بما
يتوقف حصول تلقي في الذهن على النظر وما لا يتوقف عليه وبهذا
قبل انهما من صفات العلم وقيل من صفات المعلوم وقد فسروا ما يتوقف
عليه على النظر وما لا يتوقف عليه على هذا الوجه من صفات المعلوم
لان علم العالم انما يتوقف على النظر وعلى التقديرين يمكن ان يوجد الامكان
المنافي لمفهوم التوقف بالقياس الى العالم فيختلفان باختلاف الاشخاص
فقول الشارح اعني قوله هذا اذا اخذت المواد الثلث ذاتية وما
اذا اخذت بالغير او بالقياس الى الغير فيما لاحظه حال الغير لخصوصه
واشار المحشي الى عدم ارتضاء بهذا الجواب بقوله الا ان يقال فتدبر
وان قرر الجواب بهذا التقرير ينبغي على ان النظري سواء اخذ صفة

للعلم

فالمعتبر

للمعلوم والمطلق العلم المعتبر بالقياس الى الطائفة مخصوصة وهم الفا
قدرون للقوة القدسية بهم فاقدون والمدينة الفلك او بالنسبة الى جميع
العقلاء فلا يختصان فرد واحد ولا يختلفان باختلاف الاشخاص يختلف
التقرير اللائق وباعتبار الجنبة الاولى ما ذكره الشارح لدفع ما ذكره
المحشي لدفع المنع الذي يرد على قول الشارح لان امكان حصول
تلك القوة لكل فرد بالنظر الى طبيعة الانسان في امتناع حصول النظري للفاقد
من حيث هو فاقد الا بالنظر فتدبر هذا الجواب بالتوقف في معنى التوقف
بان يجعل عبارة عن العلاقة المخصوصة بين الفاقد وبين حصول النظري
كانت البديهة والنظرية من صفات المعلوم او من صفات العلم كما يدل
عليه كلام الشارح على جواز تعدد العلل المستقلة على معلول
واحد اذ حينئذ لا يكون حصول النظري بالحدس المنافي للتوقف على النظر
بوجه ذلك الملائم بينه وبين النظري كما مر بينه وبين الحدس فصل والحق
ما ذهب اليه اه واستدلوا عليه بان الممكن كما يتصور وجوده الى وجود
العلة كذلك يتصور عدمه الى عدم العلة فلو جاز تواردة العلل المستقلة
على امر واحد لو كان على وجه الاجتماع لوجب او على التعاقب او على

قوله

قوله

التبادل فلا يخلو اما ان يكون الخصوص كل منهما داخل في وصفه وعدمه وغير
في وجه احدهما وعدم الآخر فان لم يتوقف ذلك المعلول لعدم الآخر
يلزم التحصيل بلا مرجح بل في وجه المرجح ان العدم للكل احتاج الى التأثير
وكذا اذا لم يوجد العالم احتاج التقضي وعدم نظر الان العدم يكفيه
عدم التأثير في الجميع فعلة عدم علة الوجود اذا فرض ان علة الوجود
تحقق احد العلتين فلا يلزم ان علة العدم عدم احدهما لا على التعيين
بل انتفاؤهما معا والمسلم علة العدم عدم احدهما التي وجدها المعلول
ابتداء كما ذهب اليه القائلون بالتوارد وعلى وجه التبادل فتدبر اولا يكون
شيء منهما داخل فتكون الخصوصيات ملغاة فهذه العلة هو القدر المشترك
فالمعلول للاثر تب الاضافي عشر حصوله بدونه فالعلة عاشر ما امر ان
جاز ان يكون الموقوف عليه التام عشر الاول المنتفع هو القدر المشترك و
ذلك لانتفاء تحقق العلة المصححة لتحليل القادر بين الفعلين وكلا احد
من تلك الخصوصيات التي بها يتحقق فيجوز ان يترتب حصول الفعل
على القدر المشترك بين القدر الخاص اعني الايقاع في المطابق الى المباين
وبالعكس سواء كان على سبيل التدريج وهو النظر الى الوقوع او الدفعة وهو

كل منهما
ويكون كلاهما موقوفا عليه الفعل بعبر خصوصه بتحليل القادر بينه وبين حصوله
بنظر فلم يندفع جواب الشارح بح قلت الجواب مبني على التوقف في
التوقف وهو مبني على تجويز التوارد وبنى العلل على وجه التبادل بان
يكون لخصوصيه كلها مدخل على وجه البدل بمعنى بيد والاثر وقد يتبين بالدليل
عدم صحة تلك الخصوصية اصلا لا بالوضع والعلاقة المصححة لدخول
القادر بالخصوص بين المعلولين والقدر المشترك بينهما هو هو او صحيح
الوضعية لاختصاصها وتلك العلاقة غير النسبة عشر حصول المعلول بدون
العلة فلم يكن التوقف معتبرا فلذا يتم الجواب فالتوقف المعتبر هو الاثر
والاحتياج بعضي واحد وهو ثلاثة لا منتفع فالمعلول للاستبداد الاتي
بعشر حصوله بدونه وما يقال ان الشيخ ذهب الى ان الواحد بالشخص
لا يسند الا الى الواحد بالشخص والواحد بالطبيعة للاستبداد الاتي مثلها
هذا غير العلة الى علة واحدة والصورة لان ابهام هذه العلل بالنسبة
البرهان والوجدان فالقدر المشترك لا يصح ان يكون الا من الشرائط
والحمائم فافهم قوله ملغاة غير التوقف اه مولانا اخذ بعض صحيح
تحليل القادر بمعنى الترتب والاحتياج قال فرحاشيته على شرح المراقف

في تعريف النظر مطلق الحصول بان يتوقف تحصيل الحاصل على النظر بناء على ان
مطلق الشيء ما يصدق عليه الحكم الفرد العيني الذي هو تعريف البديهي الحصول لا مطلق
بان لا يتوقف جميع افراد الحصول عليه على ما يقتضيه المقابلة بينه وبين النظري
فلم يتعرض لذلك في تعريف النظري بناء على ان الشيء المطلق قد لا يصدق الحكم
الفرد بعينه لان عليه بالحقيقة هنا هو القدر المشترك بين افراد الحاصل وحصوله
بكل منها ممكن فلا يحتاج الى قيد يخصصه به اعترض عليه بانه يلزم الدور لان
التقسيم على نفي كل واحد من الاقسام يستلزم الدور او التسلسل اذ يجوز انتهاء السند الى
نظري حاصل بالحدس او الجواب انا نمنع عدم انتظام ذلك الدليل ونقوض
انتظام منه بالقياس الى فاقد القوة الحدسية بما هو فاقد لها فان
هذا الى من حيث هذا له النظر فقد تحقق ان الشيء المطلق مختلف
بوسط اختلاف حصول الانتهاء في الترتيب على النظر وعدمه وهذا البحث منه
ان اختلاف الافراد الحصول في الترتيب على الانتهاء بالنظر هو البديهي مكتف
بقطع النظر عن الحصول الذي هو المتوقع عن النظر حاصل الحصول على وجه
المفيد في البيان والقول دون التعليل والذي الحصول الذي يحتاج المتعلم
بحسب احواله هو الحصول النظري الذي لا يترتب عليه الانكشاف وهو الوجود في الذهن

بنفسه من خواص المعلومات للذهن وهو الحاصل فيه والقيام بهذا موضوع
العلم وهو المعزول عن النظر بها فالمعلوم بالقياس الى وجوده النظري الذي
ماخوذ البرزخ لكنه بالقياس الى الوجود الذهني وهو الوجود الاصلي
للاشياء وهو حيث هو هو لا يتعلق الحصول في الذهن عند المحقق بشيء من القولين
فيه كما حققه في بحث الوجود الرابط منها كما يدل عليه قوله الحاصل في الذهن
حيث هو حاصل فيه اي العلم وما كان الوجود مطلق مغني مصدر بالنسبة اليه
لا يرجع الضمير اليه فتثنيته عليها الى مغني محصل غير نيت مغني وانثاره
معطوفا على حمله اي يغني الشيء الحاصل عن الجميع انواع الحصول عنده الى حاصل
بهذا النحو الحصول ليس الا العلم فالاثر المترتب على النظر المحتاج اليه
اولا وبالذات هو العلم دون المعلوم الا بالعرض ولو قيد به لكان النظري
والبديهي حينئذ ما يترتب عليه العلم او لا يترتب عليه وهو صفة
المعلوم بالذات فيعلل لكنه اخالف لما صرح به المحشي مع فساده بعدان
المترتب على النظر اولا وبالذات هو نفس الشيء من حيث هو هو لان المعلوم
ثانيا وبالعرض هو الشيء من حيث هو حاصل في الذهن اي العلم لان القول
قد حقق المحشي مع وغيره من المحققين ان الشيء الواحد يجوز ان يكون له في الذهن

وجود ان باعتبار فی احدیها یتحد وجود والخارجی فی ترتب الاثار وهذا احد وجوه
العلم والاخر لا یتحد وجوده وهو من حیث هی المعلوم وهذا هو المراد من قولهم العلم
یتعلق بحقیقة المعلوم فی الذهن فاختصاص هذا النوع من الوجود صحیح الی انتفاء المعلوم
واما قولهم حصول الشیء فی الذهن یعنی الحلول فیشکل جوابه ما قیل ان الی صرف الذهن
عن القیام به بالذات فمعناه ان الحاصل یعنی القائم وغیرها بالاعتبار فی
الحصر الذی یترتب علی الاثار یعنی القیام بالذات فانه یترتب اصلا فالعلم حقیقی الخ
مع وغیره ان الشیء اذا حصل فی الذهن یکشف بالعوارض الذهنیة لکن العقل قد
یلحظ الشیء عن النظر عنها فیکون ذلک الشیء من حیث هو هو وجود اخر
الملاحظ التی هی ظرف التعریف بهذا النحو من الوجود هو انظر لانه یتوقع علی
الله بنحو الاعلام فقد یکون مبدء الاثار فقد یصیر للمعلولات بالذات بان هذا
اللحاظ التحلیلی لا یحقق العلم والمعلوم المترتب علی النظر قلت ان الوجود
النظر المختص بالمعلوم والمتقدم علی حصول العلم لا یکتنف بالعوارض
الذهنیة غیر الوجود فی ذلک اللحاظ المتاخر عن العلم والمعلوم لان العقل اذا
ادرک الاشیاء یاخذها مجردة عن العوارض الخارجیة فیحصل منها المرتسم
فی الذهن او الاشیاء حصول لا یترتب علیه الانکشاف فیکشف بالعوارض

الذهنیة

الذهنیة التی تترتب علی هذا الوجود منتفیة فاعتبار الذهنیة وهذا القیام بهذا الوجود
لغیره لترتب الاثار الخارجیة کالانکشاف ونحوه وهو الوجه الاصلی کما ان
الاول هو النظر المعروض الوجود الذهنی الذی هو وجود ظلی وفی نفسه
المهیة من حیث هی هی والعوارض الذهنیة مترتبة علیه لذاته المهیة من حیث انها
مع العوارض الذهنیة کیف فوجود لها بهذه الحیثیة وجود خارجی وفی نفسه
وجود الشیء لغیره والمختص الذهنی بها الخاص الخارجی کما مر وبهذا ظهر ان
الوجه النظر وان لم یکن مبدء الاثار الخارجیة کالانکشاف والخرق والتفرج
ونحوها لکنه قد یترتب علیه الاثار فی الجملة کالکلیة والخارجیة والذهنیة والنظریة
وغیرها من المعقولات الثانیة والخصوصیات التی تعتبر بها معلوم شخصی اخر الخ
متعلق بحیث المهیة لان تعدد الحصولات بتعدد الخصوصیات التی تترتب علیها
هذه الخصوصیات للاشیاء عروض الکلیة ونحوها للمعلومات وبهذا ظهر ضعف
قولهم ان الکلی کما هو کذلک حاصل فی الذهن بالذات مع ان الحاصل فیه مخصوص
بالخصوصیات الذهنیة والحق ظهر ان وجود المعلوم فی الذهن متقدم علی وجود العلم
فظلیته بالقیاس الی الوجود الذی هو محققا کان او مقدرا فعلی هذا قول
للکتابی ان باختلاف الاشخاص اه لان حصول المعلوم بالحدس الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حصول كل شخص من العلم كما يمكن بالنظر يمكن بالحدس والشخص الواحد لا يمكن
ان يندرج تحت حقيقتين مختلفتين او ضدين احدهما لازم حقيقة اخرى
ولما كانت هذه البحث من المشكلات الزاما ان يرد ما قد يرد عليه
ان جواز تواردهما على محل واحد باطل كما مر فكيف يتم ما بنى عليه
والجواب ان عنى بعض الانواع بخصوصها حصول القوة الحدسية فمندفع
اذ المعلومات في مختلف الحقائق وانما حصول قوة في غير نفسها للمحل فيجوز
اختلافها بحسب خصوص حقائقها كالهيئة المركبة من الجدي المفصل فانها بخصوص
حقيقتها لا يمكن مطلق حصولها بالكنه الا بوساطة اجزائها فيكون فرد من مطلق
حصولها ولكن مقدورا تيسر بالنظر الذي يختلف الشخص الا فالشخص لا يمتنع التصور
كما يجب لذاته او يكون حصول الكنه بلا وساطة البتة وهو الحدس وهو لا يخلو اما
تفصيلا ان منشأه النظر سواء كان البداهة على التعريف الاول حصول العلم
نفس للبا بالقياس الى العالم الحدس يختلف بالتوقف وعدمه باختلاف حال العالم
فيتوجه عليه الاشكال المذكور ويحتاج الى الدفع بخلاف حاله على هذا التعريف
المعتبر فيه حال العالم اي الشخص في التوقف وعدمه فيه بالقياس الى الغير فلا يرد
فيه خصوص حاله فلا يرد عليه الاشكال اذ يجوز ان يتوقف تحصيل علم غيره على

النظر لفاقد القوة الحدسية حتى فاقد ولا يتوقف عليه لغيره فاندفع
ما ذهب اليه كل الناظرين التفقد على انه لا فرق بين التوقف والاحتياج
في المعنى حتى يوجب كون الفرق الثاني الا بون منه فرق الاول ووجه الدفع
ان مناط الكلام ليس على الفرق بين التوقف والاحتياج بل على اصل التحصيل
والحصول وانت خبير بان العلم الجزمي يجتمع حصوله الشخصي والنوعي امكان
حصول تلك القوة لجميع الفضلاء كما هو المسلم عندهم فلا فرق حينئذ
في التوقف على النظر مطلقا سواء عنى في الحصول او في التحصيل فلا فرق
بين التعريفين الا ان مرادنا بالفاقد وغير الفاقد شخص واحد بحسب زمانين
وبوجد الفاقد شرط الفقدان كما مر المشروط بشرط الوصف كما نقل عن
ان زيدا مع لا في زمان الوصف الا اذا كان الوصف لازما بالنظر الى
هو بالبعض الاشياء حتى يمتنع حصول تلك القوة له وان امكن بالنظر الى
ما هيته من حيث هو هو فتدبر (فيجوز ان يكون اذا انت تعلم لما
كما مر آنفا ولو حمل البداهة والنظر من صفات المعلوم فالامر
على انه التعريف الاول بلا ريبة فتدبر ولا باعتبار العالمين اذ لا
واحد يجب التوقيف كما يدل عليه عبارة الشرح حيث قال باختلاف الاشخاص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

امتماثلة والا وكان واحد غير المتعدد مع انا لا ندرك الاعراض المتماثلة القائمة بمحل
واحد مختلفة بحسب التشخص واختلاف الازمنة فلا يكون واحدا بالشخص ولما
قوله لان ذلك العالم غير المتعالي بحسب اختلاف حالتي فعالي وترك المحصل
للعالم اه حاصله ان وجود العالم وجود الطبيعي التوقف على النظر و
في ذلك التعريف اشارة الى ان الغرض عن حضور حال العالم كما في
المحصل فالمحلول واحد فعلى قوله وجود العرض هو العلم ان
الجمهور ذهبوا الى ان للعرض وجودا في نفسه هو غير حلوله والوجود
الرابطي الذي هو نسبة مخصوصة بين موضوعه والاوصاف الاعراض عنه
وجهية كانت او عدمية مشاركة الاعراض في هذا الارتباط والا لم
يكن لها وجود في نفسها الا الامور العامة كالوجود والامكان و
نحوهما قالوا ان مناط صدق الحمل بالعرض في الاوصاف وطلب غير
الامور العامة هو الوجود الرابط المسمى بالحلول والقيام وهذا
لارتباط مشروط بوجود الصفة في الظرف الانضمامي سواء كان ذلك
الوجود بحسب حالها في نفسها كما في الاعراض او بحسب حال الموصوف بان
يكون وجود الموصوف في ذلك الظرف على حيثية ازاء بها بوجه من الوجوه

الصفة عنه هو وجه صحة سلب الصفة عنه لو لزم صدق الحمل في الاعراض عاصة دون
غيرها وهو جيد فان مصداق الحمل في الاعراض غيرها كالبياض مثلا كان
في مصداق الحمل العرضي وفي الامور العامة فانها مختلط بجسم موضوع
موجود فانها بعينه انها الاكوان سيما امر اخر في الموضوع زايد على وجوده
ظرف الاتصاف حتى اذا انتزعنا عنه الوجود او الامكان مثلا
بطل ذاته فلم يبق موجودا فليس فيها حلول في الموضوع بخلاف نحو
الزوجية والكلية والفوقية والعمى والبياض اذ لا يبقى شيء من حيثية
يقيدة زايدة على وجود موضوعها واما الشيخ وابن سينا المحققون
فقد ذهبوا الى ان وجود الاعراض في نفسها هو وجودها للموضوع
وليس الحلول غير ذلك الوجود في نفسه بل هو باعتبار كونه للموضوع
بان يكون الموضوع موضوعا في الثبوت كما حقق في موضعه قوله النظر
معتبر في عنوان القسم الثاني اه اي النظر فيتغير غير النظر والتنبيه
الذي يحتاج في القسم الاول اعني البديهي وانما مفهومها فاعتبر النظر في
احدهما وجودا هو تعريف القسم الثاني وفي الاخر عدما وهو تعريف
القسم الاول قوله وخروجه عنها اه جواب سوال مقدر بتقرير السوال

الألوكة www.alukah.net

ان النظر خارج عن حقيقتها الما اليه هي فلانه معترف فيه عرضا واما النظر
فلان النظري يعد لحصول الجزء الذهني والذهن جوهر مع وجود النظري لا
لانفكاك عن الكل في شيئية الاثنينية والنظر فكيف يكون جزء المفهوم
والجواب ان الخروج عن الحقيقة لا ينافي الدخول في المفهوم افترق بين
جزء الشيء وجزء مفهومه مبنيا على ان المفهوم قد يكون عرضا لك الامران
العرض حالة البسيط كما سبق الجنس وجزء عنها بالجزء البعيد والفصل
بدا خلان في هذا المفهوم خارجان عن حقيقتها البسيط قوله التعبير بالجزء
اه هذا التوجيه سبق تصوره لوجه ما عرضا كان او ذاتيا فهو ضروري
بالنظر الى نوع مبادي النظر ومقدم عليه الاشتراع طلب المجهول المطلق عنه
التوجه الاول فصل الحركة الاولى والثاني قبل الثانية انتهى فهذا التوجه
الثاني الذي هو الملاحظ للمبادي مقدما على العلم بالجزء الاخير وهذا ظاهر
ان التصور بالوجه قد يكون ضروريا وهو المقسم على الكسب فقد يكون نظريا
وهو الحاصل بالكسب كما في التعريف الاسمي وكذا العلم بالكنه فقد يكون بديهيا كعلم
المجردات بالنوع البسيط كان احدهم كما حاصل في الذهن لصورته على الاجمالية
كمفهوم الانية اذا جعل مرآة للاحظة واما العلم بالجد فقد يكون الاكتسابي

واما العلم بكنه الشيء والعلم بوجه الشيء فهما بديهيان بالنظر وهذا هو
الضابط فاحفظ قوله المعلوم المحرون اه يستدل على التحقيق
الجزء اللطيف الناطقة بالفرق بين الذهول والنسيان في المعقولات
كما يستدل على تحقيقها الحس المشترك والوهم بالفرق بينهما في الصور
الحسية والمعاني الجزئية وليس النسيان في الصور العقلية يرد اليها عسر الجزئية
على قياس سير الجزئي لانه محال عندهم بل يرد الى علاقة الافاضة
التي بينها وبين النفس بان بعض تلك الصورة عليها قد شأت استحضارها
فالنفس عند وجود تلك العلاقة يمكن استحضار المعنى بتوجه جديد وعند زوال
يفتقر الى كسب واضافة جديدة وفيهما نظر ان النسيان في المعقولات
الاعراض ايضا فتامل قوله وههنا اشكال اه حاصله ان تمام الكواذب في
المبادي العالية التي هي الواقع ونفس الامر ليلي عروض النسيان والذهول
في كواذب المعقولات كما صوروها وهو محال والالزم صدق الكواذب
لكن الضابط انما الواقع على هذا التقدير قال بعض الافاضل الصواب ان
يقال العقل الفعال خزانة للعلم ودون المعلوم مات فيفيض صورة حاضرة
التصور بتصور الكواذب وفي التصديق بتصور ذلك التصور وقد وقع الخطأ

قوله

قوله

قوله

النسبة والاضافة متحدان على ما اختاره عندهم ولبست خزانة لما يدرك النفس
الجزوة من الامور الكلية والجزئيات الحاضرة ولو لم يدرها الوهم بل
ادراكها لها وحفظها بخلاف الخيال فالفرق بين المعاني الوهمية
في مدركات العقل وبين مدركات الوهم اظهر والذهول والنسيان
فيه ظاهر فان للعقل بالكليات الكامنة فيلزم ان تكون معاني تلك المبادي
على قاعدتهم غير محصلة مختلفان بالذات اه قلت فتحقق الخ
في بحث التصديقات الوجه في العلم الشيء بالوجه مرآة لذي الوجه
والمراة من حيث مراة لا يمكن ان يحكم عليها فالمراة بهذا المعنى بالطبع
من حيث ان الافراد مندمجة معها الا الاخر لصين حيث انها افراد
مخصوصة فالمراة والمرئي بهذا المعنى متحدان بالذات ومختلفان
بالاعتبار فبهذا فض الفرقان تلك في الغرض بالحصورة لكن عند
من فسر الحكم على الطبيعة دون الافراد بخصوصها بهذا لان المعلوم بالذات
في العلوم معرفة احوال الكليات من الجزئيات بخصوصها فيجعل
مراة ومرئيا باعتبارين وانما اذا كان المقصود معرفة الجزئيات بالوجه
الوضيع صح ان يكون الكلي مراة لها والمرئي تلك الحقيقة التي

وذا الوجه

وذا الوجه فيكونان متغايرين بالوضع كما اذا عرفنا الانسان بالضاحك
مثلا فلا اشكال قوله للاجتماع بينهما اه فيه نظر لان الصورة والشيء في
العلم بالكنه متحدان بالذات متغايران بالاعتبار مع ان الملاحظة وحصول
الصورة شيئان فقد تحققا وهو الاثنينية المراد بالتغاير بينهما بالذات نعم
في المصداق بان يكون مصداق الصورة بعينه مصداق الشيء الذي نحضر
ادراكه كما في العلم بالكنه اذ لم يكن الصورة مراة لشيء بالاختلاف
بالذات اختلفا فيما فيه ولو بالاعتبار كما في العلم بالكنه فعلم في الجملة
فقد سبق ان المقصود على الثاني والاول تصور الشيء بالكنه والثاني تصور
الشيء بالوجه والثالث تصور كنه الشيء والرابع تصور وجه الشيء فالمتلفت
اليه والصورة الحاصلة في الاول مجتمعان حقيقة ومغايران اعتبارا
وفي الثاني بالعكس وفي الثالث والرابع مجتمعان وليس مغايران البتة
حقيقة ولا اعتبارا والمتلفت اليه والصورة
بحسب الحقيقة كما في العلم بالكنه لوجب اجتماع الملاحظة وحصول
الصورة حقيقة اذ التغاير الاعتباري بينهما عبث لانه انما يجب التغاير
في المصداق فتدبر قوله حركة النفس في المعقولات اه وهذا هو الحكم الذي

الألوكة
www.alukah.net

ع وهذا المعنى هو المستعمل عند الجمهور في مقابلة الحركة الاولى مقابلة الخاص
والباطل لانه انتقال من المبادي الى المطالب وهو في مقابل عكسه الذي
هو الانتقال من المبادي المطالب ولو كان تدريجيا الخ على ان
لم يوجد الهبوط ههنا لانه حركة والحركة في الحدس هي الذهن الصعود والهبوط
يكونان بالحركة الذهنية وفي الحدس انتقال في المعقولات الا ان احد
الانتقالين من المعلول الى العلة فيسمى الصعود والاخر من العلة الى
المعلول فيسمى الهبوط فنسبة الى الحدس بذلك ليدل على ان الواسطة
بين الضروري والنظري وجعل الحدس مقابلا للصنف الثالث بهذه
المقابلة ليؤيد بقوت مقابلة الضروري للصنف الثالث مع انها معتبرة
بالانتفاء الكلي لا يخفى انه لا يكون مقابلا الضروريات الصنف الثالث
على تخريج احد اقول يرد عليهم ان الانتقال الاول اذا كان دفعيا
والثاني تدريجيا كما هو المتبادر الوقوع يلزم ان يكون الشيء الواحد
بديهيا ونظريا معا اللهم ان يقال ان مدار النظرية على مجموع الحركتين
لكن المتبادر منها الثانية ولذا اصطلح في وقف الفكر على الاولى
مدار وعدار البديهة على انتفاء احديهما وانما جعل مقابلا للحركة

الاولى

الاولى لان جميع اقسام الضروري غير الحدسي بالمعنى المتعارف عند الجمهور
يحصل بانتفاء بعض اجزاء هذا الجعل الحدس الغير مقابلا بالمعنى المذكور
في المقابلة ليؤيد المدعى فتدبر للغالب والحق ان الانتقال من المبادي
الى المطالب خواص النظر اذ لا بد فيه من الواسطة في العلم لانها
الفارق بينه وبين البديهي والتنبيه اشعار بواسطة في الانتفات دون
تحصل العلم في الحدس نظريا لاخذ الانتقالين او مجموعهما
وان كان لبعض العقلاء على سبيل الدفعة لكنه على سبيل الندرة
للبعض الاخر والمعتبر في النظر توقف مطلق حصوله على الفكر
مع وجود الواسطة في العلم وهي المبادي المترتب الحاصلة دفعة قلت
لما اعتبر في البديهي سلب التوقف كليا بحسب الحقيقة بان لا يتوقف في
اول حصوله محققا كان او مقدرا على النظر كان المعتبر في النظري
الايجاب الجزئي بحسب الحقيقة بان يتوقف منعكسا عليه ولو كان مقدرا
الحصول بالنظر يمتنع ان يحصل بغيره فكلما تحقق ذلك الحصول المقدر
الممكن خلا تحقق الا بالنظر فحصول الاخر المحقق بالحدس كما هو المتوجه
لا يقاوم النظري فتامل فهو كما مر دفع للاكراه المشهور ايضا

وقيل الفكر هو الانتقال المذكور والنظر هو لحظ المعقولات الواقعة
في ذلك الانتقال فهما متغايران بالذات وهما الحس مع خيال
بالاعتبار
الاعتبار لانهما عبارتان عن الحركة المخصوصة الا ان ملاحظ فيه
الحركة معتبر فيه المقاومون الفكر قول الا ان الحركة بعض او تتميم ان مفهوم
الحركتان يحصل للمفكر في كل ان فرض من زمان الحركة فرد مما يقع فيه
الحركة غير ما وجد في الزمان الذي قبله والذي بعده والذات
المفروضة غير متناهية فكذا تلك الافراد فتكون في زمان الحركة
متوسطة بين القوة والفعل من المعقولات التي تقع فيها الحركة ولا يكون
ما دام الحركة شيء من افراد الانسان موجودا بالفعل والا يلزم الخلف
بالتناهي بين الحاضرين او ترجيح بلا مرجح وما يقع فيه الحركة هي الفكر
علوم متناهية موجودة بالفعل بسيطة في الحركة الثانية حال الذهن الحركة
على الفكر على سبيل التشبيه بالنظر الى تلك العلوم يحصل الى شيء بعد
على وجه التعاقب في زمنه متعاقبة ؟ وانت خبير بان ما
يقع فيه الحركة الفكرية هي الصور المخزونة الحاضرة عند المدرك مرة
بعد اخرى وتلك الصور وان كانت من حيث حصولها في الخزانة امورا ثابتة

وهي افراد متناهية بالفعل باعتبار ملاحظتها ومحضورة في المدرك
مرة بعد اخرى في زمان الفكر امور متجددة لها افراد آنية غير متناهية بالقوة
فالحركة منطبقة عليها على الحقيقة لا على التشبيه فانتقالات تلك الصور قد تكون
جوهرية بالقياس الى جملتها اعني العقل كالصور الحسية بالقياس
الى الخيال في استيفائها في الحال بحسب حقيقتها من حيث هي هي وافتقارها
البحت شخصيتها وهم العقل اعني نفس الحركة في الجوهر فكما لا يصح
الهوية في تلك الصور لا يصح حركة النفس في الصور الذهنية الجوهرية
ولو سلم فبطلان حصر الحركة في المقولات الاربع فلعل الصور الجسمانية
بحسب قبولها حيث هي معروضة للهيولى وعقيبة لوجودها وبحسب شخصيتها محصلة لشخصها
المنتهية فلا يمكن تجدد الصور عليها مع بقاء شخصها المتحصلة من
تشخص تلك الصور العلمية لاستغناء النفس عنها في تقوم جنسها من
تحصل شخصها فيمكن ان يكون موجودة بالفعل باعتبار شخص مع تجدد
الصور العلمية القائمة بها واما الحصر فانما هو للحركة الواقعة في
القبيل الاطلاق فتامل ولا يخفى في الفكر انه يمكن ان يقيد الانتقال
بالفكر انتقالا لا تدركها الى شيء من الصور بل انتقال صورة الى

الألوكة
www.alukah.net

اخر وفعه عند منافيه بان يحصل صورة في الذهن دفعة ثم يعدم لكن
بزوال الفاعل يحصل صورة اخرى دفعة وهكذا فيتخيل الذهن الانتقال
بالحركة وسبق ان تخيل الحركة هنا هو الصورة الحاضرة الماضية عند
المدركة مرة بعد اخرى فقيل الانسلم تحدد الحضور فيها بل كل صورة
فيها باقية مستمرة الى ان تحضر صورة اخرى دفعة وهكذا اما قد تجتمع
فتذكر و
قد رأيت في شرح حبيد بطلان الاول ان مانع غير الحركة التفكر بحالة
للنفس لكن طاهر قيل التفكر ولها اخر متجددة بين القوة والفعل في
زمان التفكر الى ان تحصل المطلوب عند حصول ابعد قوة منها بالفعل كالجسم
المتحرك من السواد الى البياض اقول لعل المراد بتلك الحالة الصورة
العلمية المتحدة بحسب الملاحظ كما ذكره الشارح وفيها احتمالان اخران
احدهما
احدهما ان يراد بتلك الحالة ادراك غير الصورة العلمية بكون تدريجي الحصول
يترتب عليها انكشاف المطلوب انكشافا غير تام بحسب التفصيل الى الكمال بسير السير
لما كانت تلك الصور المخلوطة بتلك الحالة ملحوظة الاتحاد بمنزلة المعدات لحصول
يتوهم وقوع الحركة فيها فنابهنا ان يراد بها النفس الملاحظة بحسب توجه النفس نحو
المعلوم الحاصل الى حصص المطلوب الحاضرة الصور عند المدركة ولا يبعد ان هذا

الملاحظ

الملاحظ كيفية النفس لها ما في زمان التفكر فرد واحد تدريجي الحصول موجود
بالفعل في تمام زمان الحركة بحيث تحليله الى افراد آنية لا يوجد شيء منها
بالفعل فيه فالفرد الزماني بمنزلة الحد المفروض في الحركة القطعية
والآنات المعروضة في الزمان متفكر فقول الاشبل التعريف بالمعرف المفرد
اه هذا اما على سبيل المجاز المرسل والمجاز بالحذف والمراد بالتعريف
النظر المخصوص على ما سبق والجواب اذا قال السيد سند في شرح
الواقف الحق ان التعريف بالمعاني المفردة جائز وعقلا فيكون بها كل
واحد من المطلوبات البادي الذي هو معنى واحد فلا يستلزم الانتقال الى
المطلوب غير حاجة الى قرينة الا انه يضبط النظر في التعريف بالمعنى
المركب وعلم يكن الغرض للصناعة الا اختبار غير مذيد دخل فلم يلتفت اليه
وخصوا احد النظرين بالمعتبر منهما لتحقق ما لفظ من ان سبب العلم
يمكن ان يحاب بان المهم الاعظم بالنظر من اكتساب العلوم هو العلم بالكنه
اذ لا علم بالحقيقة الا العلم بكنه الشيء وهو سببه ثم العلم بالكنه اي
اي بالحد التام وهو مركب مخصوص التعريف النظر فيه الا بعد تشخيص التجريد
التام واما العلم بالوجه والعلم بوجه الشيء فهو بالحقيقة علم لا بالشيء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذي هو في الوجه يلزم طلب المجهول المطلق اه توضيحه ان المطلوب بالفكر
وينتهي اليه الحركة الاولى يجب ان يتغاير الوجه المشترك بينه المطلوبين لئلا
فذلك الوجه المعلوم داخل في المبادي التي ينتهي اليها الحركة الاولى
ويقع فيها الترتيب الحركة الثانية وغيرها وحاصل الدليل طلب المجهول المطلق
فيما ينتهي اليه الحركة الاولى قد يكون امرا واحدا مفصلا كان او خاصة منتزعة به
الكلي بعد التفتيش عن خواصه الى انضمام الوجه المعلوم قبل الفكر الى
ذلك الامر فيكون هناك حركة ثانية وملتهيا ايضا واحدة ومن المطلوب
الى المبدء المسلم لتصوره من غير تحقق الحركة الثانية وملتهيا واذا
لم يحصل الوجه السابق المبدء التي هي اجزاء المعرف للغير الترتيب بينه
وبين المعنى المزدوج لوضع الوجه المعلوم السابق عنده غير داخل في التعريف بحسب
الحقيقة فاذا سئل عن الانسان من المعلوم بالحيوان مثلا بانه اي حيوان
يجب بالناطق وصدره ولو قيل حيوان ناطق كان ذكر الحيوان في مسند
اليه لكان واختلف التعريف ليدخل فيه التعريف بالمطابقة للتخصص
فيدخل التعريف بالحد التام اذا كان ذلك الوجه عرضا او بالغير اعتبار
جزء واحد منه مرتبا اذا كان جنسا بعيدا او متحدا بعيدا مثلا فلان

الكفاية

مالقم لان طلب المجهول المطلق انما يتصور به عند التعريف بجزئه المتوسط
بانضمام الجزء الاخر الحاصل بالفكر الذي يحصل المعرف التام كما اذا
اردنا تعريف الانسان من المعلوم بالحيوان مثلا فحصل لنا الناطق بالفكر
وقيدنا الحيوان به يحصل الحد التام الموصل الى معرفته بالكنه ويحصل
الترتيب الطبيعي الوجه السابق اعني الحيوان وبين المعنى المزدوج اعني
الناطق وهكذا يمكن بين الجنس البعيد اذا علم سابقا والفصل القريب
والجنس والخاصة فتفكر وكذا الامر ترتيب بينها تقييد احدهما بالاخر بحيث

www.alukah.net

ان مفهوم الشق لا يغير في الناطق مثلا ولا الامكان العرض العام دا
في الفصل ولو اغير الشق ما صدق عليه الشق لتعلقت مادة الامكان
الخاص ضرورية فان الشق الذي لا ينفك عنه الا ان ذ ثبوت الشق
ضروري فكذا ثبوت الشق الذي لا ينفك عنه الا ان ذ ثبوت الشق
فان قيل فحينئذ لا ينقض التعريف بالشق المعرفة الشق الذي منه دا
في مفهومه ضروره وكذا ثبوت الشق الذي نسب اليه فيكون مركبا فلنا
ليس شيء منها محمولا على ما قصد تعريفه بالشق فلا يضر معرفة اجزاء
المعرف يجب ان يكون محمولات على المعرف كما يجب ان يكون المعرف
حيث انه مجموع محمولا عليه واعترض عليه بعض الفضلاء بانه يقبل
ان يقول لم لا يجوز ان يكون المعتبر في المشتقات الموضوع هو الشيء و
الذات بما صدق الشق عليه فلا يلزم تشتت الضمير بين
الوضع في جميع المشتقات واحد نوعي فلا يختلف بحسبها ما وضعت له على
ان الواضع غير ملتفت عن كون المبدأ ذاتيا او عرضيا وانت تعلم
ان مفهومها جواب عما يسئل السيد الشارع عن خروج الموصوف
عن مفهوم المشتق باختيار الشق او الامكان لا يستحق دخول العرض

العام

للعام في مفهوم المشتق الذي يعبر به عن الفصل اخذ لزوم الانفكاك حقيقة
الامكان
وباختيار الشق الثاني ثانيا بانا لا نلتزم لزوم الانفكاك بل فان سقط
دخول الصفة في مفهومه وسقط الضرورة هو الموصوف وحده فالمعتدل
غفل عن القيد مع ان دخول الثالثة هي غير مستفاد بالمفهوم منه في حقيقة
المتشبين
الفصل من غير دخول المنتسبين مما لا يعقل وعند الصواب في هذا الشق
ان يقال لا يلزم على هذا ان يكون الشيء جزء الحريته اقول مفهوم المشتق لما
لم يكن حقيقة الفصل فلا يلزم الا دخوله فيما يعتبر عن جزء ولا استحالة
في ذلك فتامل قوله الثوب الشيء الابيض اه فيه انا لا نلتزم ان مفاد
ذلك بل الثوب الشيء الذي له البياض وليس بينه وبين المشتق
منه اه هذا امر الذي عده فانون اللغة اذ على هذا التقدير ليس ههنا
شيء اخر بازاء المادة الموضوعة لها بالوضع الخاص الشخصي فتامل
قوله واذا اخذ بشرط لا اه اي لو خط البياض فقط غير ملاحظ
تقيده بالموضوع وتخصصه به حتى اذا اخذ مع الموضوع لم يكن المجموع ابيض
بل شيئا اخر مركبا منهما غير بهذا الاعتبار عرض فتصل شيء لو سلم
وموجود في نفسه مغاير للموضوع ذاتا وغير محمول عليه وعلى المجموع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذا احتمال عدم الاطلاع على بعض الامور الحقيقة لعدم التوجه اليه لو كان
نادرا او المالك المنع التسع بكفية الاستقراء البين تدبر قوله لنقل عنه في
النظاء قلنا لانم انتفاع الخطاء بالنقل يستلزم عدم وقوعه في الجميع
وان سلمنا فلا نسلم ان العلم الحقيقي بالطرد والعكس لم يحصل الا بعد العلم بالكليات
لانه يجوز ان يكون العلم بالجزئيات يقينيا مع عدم الاستنباط من الكليات
لانه يجوز ان يكون العلم بالجزئيات يقينيا مع عدم الاستنباط والجواب انه
لا شك ان العلم بالجزئيات سابق على العلم بالكليات اعني مع الخطاء في الفكر
فقد ثبت الاحتياج في اكتساب المطالب الى القانون لاصوبية الذهن عن الخطاء
وهذا القدر كاف في الاحتياج فتامل لا يخفى عليك ان كلام المصنف يسقط
بتقرير المتن بما فانه اعتقاد ان سقوط المنع الاول اقوى فلذا تمنع
الاستلزام ثم اذا تم الاستلزام انتفع المنع الثاني بالنقض لان كثرة
وقوع الخطاء وشيوعه منهم يدل على نظرية الطرق التي وقع فيها الخطاء
والعلم اليقيني بالنظر الى الحصول الا بالاستنباط من الكليات على ان الجواب
لا يسقط المنع الاول وما كان وقوع الخطاء في فكر جزئي موجبا للاحتراز
وقوعه في جميع الافكار وهو يوجب الاحتياج الى معرفتها على الوجه الكلي

قوله الاضاح

قوله الاضاح الى القانون فرحصة الجزم بالتميز في صوابها وخطائها للاوحد
كونه اصون ولهذا اعتقل المتن سع عما نقل عن الشارح سع فتامل في وجه النظر
والجواب ما يمكن ان يقال فتفكر قوله لا يلزم ان يكون ممكنا اه لا نسلم
ان عدم الواجب لذاته ممتنع بالذات مع ان عدم المعلول الاول الممكن
لذاته يحتاج اليه قوله ولو سلم فلا يلزم اه انت خبير بان المراد بالمنطق
هو القانون العاصم عن الخطاء في الفكر كما ينبه المحققون لكنهم ايجابه
بالاستقراء غير هذا المسائل المخصوصة قد رأوا فيه هذا المنع غير متوجه الا على
ظاهر كلامهم فانه يدل على اثبات الاحتياج الى هذا القانون بخصوصه
فتامل قوله انا لا نسلم اه انت خبير بانه حذف التحقق لان الاحتياج
والترتب مثلا زمان والعلاقة المصححة لتعليل الكاذب الحقيقة لا تكون
الا بين المحتاج والمحتاج اليه حقيقة كما سبق فتحقق الان تقال هذا ما
يقتضيه مع الشارح سع فالعلم الحاصل من هذا القانون لما كان مترتبا
العلم باطراف الفكرة مطلقا وهو ما يترتب عليه الحصة والتميز بين
الخطاء والصواب بحصص بعض استعمال كلمة فاف العصمة والتمييز بالعين
على هذا القانون وعلى سبيل التجوز فعلى هذا قوله ولو على التجوز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

متعلق بقوله ان يشتمل فتدبر قوله بالدليل اي الانبياء اشار بذلك الى
ان الحكم الذي لا يكون من مقاصد العلم انما يذكر في سبيل المقدمة قوله
تلحقه الذاتية او لا يلحقه يعني ان الموضوع الذاتي يلحق عوارضه الذاتية
الاخر عن ذلك بوسط المساوي اعني الموضوع والمبين الموضوع لها وهو
يلحق عوارضه الذاتية الاخر عن ذلك المساوي بالذات وقاعدة من العوارض
الذاتية يطلب فيه قوله قد يكون اي بعد ان موضوع المسئلة
قد يكون غير موضوع العلم ميز بين غير الذاتي فانه قد يكون اي بعد ان موضوع المسئلة
باعتبار الحيثية في التعريف ينفع النقصان وانت خبير بان التوسل الثاني
غير منفع مجرد اعتبار الحيثية في التقدير الفرق بين محمول العلم والمسئلة
كما فرق بين موضوعهما لان محمول العلم على تقدير ذلك ليس عرضا ذاتيا لموضوع
العلم بل منسوبا اليه كما سيأتي قبل موضوعها فتدبر ومحمول البحث
هو المحمول اه اي محمول كان من المحمولات المسائل والمقصد منه التنبيه على
المقصد بالذات من العلم معرفة احوال الاشياء الواقعة في الوجود
وتقسيم المحمول مبني على عدم الفرق بالذات بين العلم وموضوعه احوال اي
الاشياء والمقصود من بحث العلم والمسئلة ان جميع المحمولات العوارض

وهذه الحيثية أيضا عنوان الموضوع وحقيقة الجسم المطلق وهو
الفلك وقد يكون مشتركا كثيرة مثل الواجب للحقيقة حيث ذكره الجسم الى آخره
نظر البحث وبوحدتها بعد ذلك العلم واحد الكل وصح العلم الا
على الباحث عن احوال الواجب والوحي من حيث انه موجود فاخذ
بالبعض الى ذلك الجسم مفهوم واحد يحمل عليه ما شاركه في ذلك الاسم فيتطل
موضوعه الوجود على ما هو مصرح به لكن الحيثية زايدة على ذلك العنوان
اعني طبيعة الوجود مطلقا والعوارض الآتية التي تعرض عليه فقد يكون
مشتركا بين الثلاثة او الاثنين وقد يكون مختصا بواحد منها فحق ان يكون المراد
بالذات وتعريف العرض الذاتي ما يعرض الواحد المتحد والماهية مع
حيثية الزايدة بقيد كانت تعليلية او غيرها لما عرفت ومع الحيثية
بالزايدة اللائق التعليلية على ما هو القياس الى ما عدى الحيثية مطلقا اذ لا
بد في موضوع كل علم زايد حيثية كانت او غيرها لا يلزم اختلاط العلم
الاعلى والعلم الادنى اذ في العلم الاعلى بحث عن الاشياء من حيث
وجوده فلو اخذ موضوع العلم الاعلى كما يطلق مثلا شيا مطلقا
الجسم غير ماخوذ مع حيثية بل معتبر مرسلا كان موضوعه مشتملا على جميع

الحيثيات التي منها حيثية الوجود فيكون البحث عن احوال الجسم كما هو
بحث عن احواله مطلقا فيختلط مسايل الاعلى بمسايل الادنى اعلم ان لفظ
الشيء حيث موضوع للمكان ثم استعير لكثير الشيء واعتباره كما يقال
الجسم من حيث انه متحرك احد مسايل هذه الحيثية مع هذا الاعتبار فلا يرد
ان التشخيص اي الى ان تقوم الشيء مع اعتباره مع حيثية ابهة وعدم اعتبار
معها دال وقوامه حيث هو هو وطبعه الى اعتبار الحيثية الغير الزايدة
فهذه الحيثية اطلاقية وما بعده لا يكون هو واعتبارها وفايدتها شرح الزبدة
وبيان الاعتبار فتفكر قوله وعما سبق ان اراد دفع الاشكال المشهور
في هذا المقام وهو ان الحيثية المعتبرة في الموضوع اذا لم تكن اطلاقية
فلا بد من كونها تقييدية او تعليلية مع ان الكثير ما يكون من الاعراض المحمولة
عنها في ذلك العلم كما يقال الموضوع الالهي الموجود من حيث انه موجود
مع ان الوجود من محمولات مسايله وكذا الطبيعي موضوعه الجسم من حيث
انه متحرك او ساكن مع ان الحركة والسكون من الاعراض المحمولة عنها
عنه وكذا الطب موضوعه بدن الانسان من حيث انه يصح او يمرض
مع ان الصحة والمرض مما يحمل عنها فيه فكيف يصح ان تكون قيد الموضوع

الألوكة
www.alukah.net

بان يتم العلم القابلي او علة العلم فانا بينا ان تمام العلة الفاعلية والقابلية
فيهما على نفسها ضرورة تقدم العلم على المعلول ومعنى قولنا ان ثبوت
الاعراض الذاتية المبرهن عنها واجب بان حيثية الوجود لا يجب عنها
الا ما لا ذلك لان ثبوتها للموجود بالمعنى المعروض المطلق عن جواز العدم
الحركة والسكون لا نفسها وكذا المعروض المطلق بالامكان العام والعرض
وذلك الاستعداد والامكان ليس من العوارض المطلوب عن ذلك العلم
وربما ان المعرفة الاستعداد المضاف الى الحركة والسكون وكذا الامكان
المضاف الى الجوهر والعرض والمضاف اليه يكون من حيثيات المضاف بما
هو مضاف وكالجزء منه والغير المعتبر في الموضوعات عما هي عليه
للحوق العوارض لها مع قطع النظر عن الالتفات الى كونها موجودة
فيه وقولهم الواجب موجود مشاهد على الالهيين انما يفيد ثبوت
في الحقيق النفس انما ان الموضوع لما كان عبارة عما حكم في العلم
اعراضه بالحيثية على معنى ان الحكم على العوارض يكون باعتبار
وبالنظر اليها اي بان يلاحظ في جميع المباحث ان الحكم الكلي الالهي
لحوق العوارض الذاتية للموضوع يكون في البرهان هذه الحيثية التي وحاصله

ما حقق

ما حقق من ان علة البحث عن الموضوع في نظر الباحث لا في
نفس الامر فلا اشكال قوله لان الحاجة الى تعيين المبدأ لان الحيثية التي علة
البحث او قيد الموضوع في الباحث يكفي للتمام والمنقول عن ان
الشفا صحيح في ذلك اي الا بوسط ان يلحق اه وعاينبغي ان يعلم
الوسط قد يكون علة للحكم والتصديق كالحد الاوسط في القياس لمطلق
بالواسطة في الاثبات وقد يكون علة لثبوت العارض والمعروض
يجب تقسيم العروض الى قسمين احدهما ان يكون المعروض المقيد
الوسط فقط فهناك عارض واحد لا تعدد فيه اصلا وعروض واحد
بالحقيقة الوسط بالعروض اذ الوسط وتسمى بالوسط في العروض وثانيهما
ان يكون المعروض هو حقيقة ذو الوسط واما الوسط فقد تكون معتبرا كما
لا تكاد وعلة مختصة بان الامر الطارض لما يحب الحقيقة فهناك ايضا عارض
واحد بالعروض وعارض واحد كالنقطة العارضة للخط الوسط بينهما وقد
تكون هي المعروض حقيقة كذي الوسط فانك منت ذاته الذي
الوسط يكون خطا احد طرفاه نقطة وهناك ايضا عارض واحد بالعروض واحد
لما يحب الحقيقة الاتحاد بينهما فاذا وجودا كالاعراض المتقابلة بالوسط

www.alukah.net

يجوز ان يكون الم لك كثبوت الضاحك للانسان المتوهم ان يكون
عاما كعروض السطح للجسم للتناهي والانقطاع كما قبل ان يكون اعم مطلقا
لعموم العلة كمطلق الموجب الكلي لقد يوسط الانقسام الى المتباينين
او عرضا عاما لك كالتقطع للخط بوسط التناهي في الوضع او اخص لك
كالمطلق للجسم ان او الحيوان للسطح وكحوق الصورة الموجودة للجسم الطبيعي
بوسط الاستعداد الى هذه العوارض يجوز ان تكون مفارقة
عند عدم سببها ولما العارض للباب وجد لما كان عرضيا او لازما للجسم
فيحتمل الوجوه المذكورة بالقياس اليه وهنا يجوز ان المتباينين لا يكونا عرضا
ذاتيا عروضا لاجل عروض الاعم واحدا كان او متباينا مطلقا كما ان
او عرضا واحدا اخص لك او لاحد المتباينين بالموجود المذكور وعلى مسابقا قوله
يجوز ان لا يكون اه بل تكون الواسطة للثبوت مستلزمة للانقسام
فلو لزوم الملزوم ان تحققا فاما ان تكون من القسم الاول منها فصحيح كونها
مساويه اذا عم مطلقا او عم وجه صدقا او تحققا او اخص كما في الاعراض
الاولية وقد تكون من القسم الثاني منها فلا تكون غير المساوية الا لازما
بكون عرضا ذاتيا لما عرضت له الا في الخاص وقد يجوز ان تكون منها من القسم الثاني

كما يجوز ان تكون واسطة في العروض فتصح لتعليم الواسطة في الثبوت بحسب القسم الثاني
تنبيه كما في بعض الاعراض الاولية اثباتا بالنظر الى جواز كونها عرضا المساوية
كما في البعض الاخر منها او مساويه باحد الوجهين المذكورين كما في العارض
للباب وجد ويتوهم كونها اعم واخص باحد الوجهين في صورة التحقق
ظاهر عبارة الشرح في العوارض الذاتية مطلق مدفوع بما تقرر سابقا
قوله وفي مفهومها اه اي حيث هو وهو لان النسب المذكورة انما تقرر
في الكلي بحسب مفهوميتها لا الشرط وان صدقا او تحققا ولا شك ان مفهوم
الموجب للانقسام ليس بضاحك ولا كذا مفهوم المدرك ليس بضاحك فكانه
اراد اه جواب لسؤال مقدر وهو ان يقال ان الشرح المحقق قال في
الشرح القديم ان القضية الاولى مستلزمة للقضية المهملة الشرطية
فيصدق بل القضية الاولى القضية المهملة الشرطية المفيدة بالاطلاق
فلا نسلم ان مفهوم المنقسم ليس بضاحك ومفهوم المدرك ليس بضاحك فان
كل مفهوم يصدق على فرد شرط يصدق على مفهومه الا شرط في الانحاء
محصل الجواب ان مراده بالمفهوم المفهوم الذاتي والاول اجمالي
بالتأمل الصدق بالعرض والحمل بالعرض لا يسند عن ان يكون مفهوم

الشبكة الألوكة www.alukah.net

قوله

معروض حقيقة فاعلم قوله والتحقيق ان الامر المتصور الذي قوله ان الشيء

قد يوجد نفس وجوده لموضوعه حيث يكون وجوده عرضيا له وقد لا يوجد كذلك ويجوز ان يكون

من القسم الاول امر مباين للثبوت لشيء اخر كمفهوم المنتسب للحكم في

قضية الانسان وقد يوجد في حيث الخارج مع طبيعة المعروض وليس بعارض

فهو معروض للعوارض الذاتية الا ترى ان الحكم بالطبيعة مثلا يجوز ان يكون

من القسم الاول المباين للثبوت كما لا يخفى ان المنتسب الثبوت الحكم في

حيث هو هو فافهم قوله متعلق بتفسير الموضوع او اعلم ان هذا الكلام

لدفع الظاهر بقرينة قوله فيما بعد وما التعريف المتأخرين بعد ذكر تعريف

الشيخ لموضوع الصناعة فالمراد بالمتأخرين الفضلاء الذين بعد زمان

الشيخ والفارابي لا المتأخرين من الحكماء قوله حيث يعرضه اه يعني

عرف العرض الذاتي بهذا التعريف وزعم ان العارض للجزء الاعم من

العوارض الاولية المعتبرة فيها تقيد الواسطة في العروض للاحتراز عن الواسطة

في الثبوت وذلك الجزء كون المساوي خاصة عرضية ولا يكون واسطة في

العروض فالعروض المنسوب عندهم الى الخارج الاعم اولا اخص

او المساوي بان يكون هذا الامر واسطة في العروض وعندهم مزيد في التعريف

قوله

لنوع موضوع العلم فانه ملحق الجسم المقدر البسيط بواسطة البعد المفرد
المساوي لكفى التي هي فيها ان الصورة النوعية ليست جزءا من الجسم المطلق
بل من نوعه الذي هو الجسم البسيط بواسطة الصورة النوعية المختصة به وبالحقيقة
والف د بواسطة النوعية كما يلحق الجسم المطلق او يقال ان الموضوع ليس هو
الجسم مطلقا بل من حيث هو متقدر بسيط بواسطة صورة نوعية مشروطة بكون الصورة
النوعية جزءا او قيدا ولكل وجه من النظر الباحث فتقدير ما يمكن ان يقع
موضوع هذه المسئلة الصورة النوعية التي هي من الاعراض الذاتية
للجسم المطلق وكونها اخص منه لا ينافي كونها عرضا ذاتيا له كما عرفت فلا
يكون خارجا عن القسم الذي عده الشارح من اقسام الاعراض الذاتية
قد تكون صورا اكمل لها كالحي عليه فيه صورة الميل فيصدر الميل صورة
والحي مثلا جزءا مقوما للجسم لكن الصورة النوعية يكون من الجوار الى الجسم
وصور المركبات تكون لاحقة لموادها التي هي من القسم الرابع من اقسام
بواسطة الجزء او لا عن غير كونه واسطة في العروض او الثاني من الواسطة في الثبوت لانه اذا كان من القسم الاول فان يكون
سفيرا اخص يكون العارض بواسطته عرضا اوليا للموضوع فلا يحتاج الى

الشرط المذكور نعم لو شرط ان لا ينتج وذاته اي لا يكون ذلك العارض من
موضوع العلم فيجوز ان يكون مساويا له او اخص منه وان كان اعم من
نوعه على تقدير ان يكون اخص منه وان كان العارض بواسطة عرضا
غريبا لموضوع العلم لكن البحث عنه في الحقيقة يرجع الى البحث عن العارض
الذاتي كما في اعراض الموارض للاعراض الاخص بناء على الفرق بين الحمول
العلم والمحمول المسئلة لهذا لم يشترط مساواة موضوع العلم بل اكتفى
بنفي الاعم عنه فتامل قوله اخذ صاحبه اليه اه يمكن ان يقال انما جوزوا
البحث عن العارض للاعم الاخص لان البحث عنه لا يخرج عن موضوع
العلم بل المدار على ان لا يخرج البحث عنه عن عموم الموضوع المنسوب اليه
العارض للاعم الاعم فلما كان عروض العوارض الاعم المتساوية لا يخرجه
فالبحث عنه لا يخرج عن الموضوع فتحتاج ايضا الى ذلك الشرط وانما جوزوا
انه للفرق بينها فان الغرابة متحققة في البحث عن احدهما دون الاخر
للاطلاع على البحث عن العارض للاعم الاعم الذي لا يخرج عن الموضوع
اذا جعل موضوع المسئلة ذلك الاعم وانما اذا جعل موضوعها نفس
موضوع العلم او نوعه او عرضه الذاتية او نوعه مع ما ذكر العارض

للاجل الاعم فلا تم خروج البحث عنه والبحث عن العارض الاجل الاخص
بوجيه اعتبار ما بين العلم الاول الذي موضوعه ذلك العلم والعلم الذي
الذي موضوعه الاخص منه اعتبار الجنسية مع تحرير البحث عن العرض
الغريب الاجدر منه فتدبر قوله الاعتراف في زمانه اه وهو ان ابن سينا حيث
زعم ان تشخيص الشيء على تعريف السائل بالخصوصيات المحمولة الاعراض
ذاتية لهذا الموضوع اعلم ان لها او عوارضه وكذا ذكر الاعراض المنسوبة
وذكر العوارض الذاتية بعد ما ذكر انها الاعراض الغريبة التي
تخص بالذكر وليس له ايضا ذكر الاعراض المتنوعة بل يكون مجرد ذكرها في
العلوم وحاصل الرد انهم التفتوا الى ان العارض الاجل الاخص
عرض غريب بالنسبة الى الموضوع الاعم الحقيقي البحث عنه في العلم
فالمراد بالاعراض المنسوبة الاعراض الذاتية التي ذكرت لبعد
البيان والمراد بالعوارض الذاتية تعريف السائل العوارض التي تلحقه
لافراده موضوعا اعني موضوعات المسائل على الاطلاق فلا
المنسوب الى الموضوع على الاطلاق اعني سبيل التقييد والعلم
بعد التروي فيما عرض ذاتيا لهذا الموضوع او لاعراضه انها

عوارض ذاتية لهذا الموضوع بالمعنى الاعم على كل تقدير ولا يلزم منه
تجويز البحث عن الاعراض الغريبة فانه من القسم الثاني للاعراض الذاتية
لموضوع العلم كيف وقد قال تلميذه في التحصيل لو كانت الاعراض الغريبة
يبحث عنها لقالوا العلوم لكان يدخل كل علم تحت كل علم الى اخر ما قال والعجب
الشيخ خبير بان الشفاء والاعراض الغريبة لاجعل مطلوبات ومسائل
بالفعل البرهان بينة كما يعتقد المخالف فالغلب للدليل تحقق البحث في العلوم
عن العوارض الاخص لاجل الاخص وهي من الاعراض الغريبة فلا يسلم الجواب
الحق المحقق في تحقيقه قوله حاصله ان له اه حاصل كلام الشارح في
التفصي عن لزوم البحث عن العرض الغريب بعد الاغماض عن تجويز البحث عنه
وان الكلام انما هو في تعريف الموضوع التعرف بتلك المحولات المسائل هي
محولات العلم فالبحث بحسب ظاهر الحال والكلام في الاعراض الغريبة التي
هي محولات السائل على تقدير غيرتها لجواز العلم الاكثر مطلقا بشيء وجود محمول
للعلم الذي هو عرض ذاتي لموضوعه اعني المعنوم المردد بين تلك المحولات
المتقابلة فحاصل الاعتراض المحقق ان ذلك المعنوم المردد امر خارجي
حاصل بجعل الجاعل واعتباره وان كانت تلك المحولات لوازم حقيقية
العقل

قوله
التفصي

لا عراضها

قوله

قوله

عارضا بالعرض الاول كالتثليث والتربيع والانبساط ان الاشكال

انما هو لبعض انواعه العارض بالعرض الاول الاعضى واما جميع انواعه الثلاثة في

تربيع الاعضى الذاتي بالعرض الاول الاعضى الذاتية الاعضى بالاعضى العارض

العارض بالعرض الاول الاعضى الذي تتوقف عرضيته على ما صرح به الشيخ وغيره

قوله وقد عرفت ان حاصل الجواب ان المعروض للاعضى الاعضى

عرض ذاتي باعتبار وعرض غريب باعتبار اخر والمحبب عنه باعتبار

ان عرض ذاتي لا مطلق قوله اختلاف الانواع المختصة اختلاف

بدل على اختلاف المركبات بالنحو والاختلاف الانواع المشتركة يدل

على اختلاف مركباتها بالطبع الكلية نوعية او جنسية والمشتمل الموادّ

اللحم والعضو الاذنة الاخر وهما اختلاف الاسف في فهو لازم

للزاوية الصنع مشتركة في كلها مختلفة بالمهية الاخر وبالجملة كل لازم

كلي فهو مستند الى مبدأ كلي مختلف بالمهية لمبدأ لازم اخر مشترك

فالافراد مختلفة بالنوع لاختلاف انواع الزوايا الفردية وكذا انواع الا

اختلاف النوع الزوجية وكذا المختلفة بحسب انواع مختلفة بالاختلاف الاول

نوعا والمستقيم الخطوط نوع واحد لعدم الاختلاف في الاستقامة فتامل

قوله

السواد

الاتخاذ

قوله اي بجزء القسم الذي يخصوصه او لا يكون مشتملا على الجزء

على الافراد لانه المقابل حق حيث التردد فيما في الى شيء فيه اشارة

الى ان الى صريحة في الخصوصات وغيرها ظرف في الحقيقة خاصة

الاعضى وبسطه في العرض او القسم الثاني الاسطح في الثوب واما اذا

كان سفر الخفاء لتبوتها لبعض افراد المهية فلانه انما خاصة الاعضى

لان المعروض بالحقيقة مهية ذلك البعض الالف ليتبين ان المعروض في

تلك المهية من حيث انطباقها على البعض الاخر اعرضي بهذا الحيثية اعرضي منها

باعتبار نفسها من حيث هي وعكس ان يقال المراد عالية خصوصه وخصوصا

بالمعروض على الاطلاق ان يكون الاعضى مما يكفي طبيعة المعروض

على ظاهر المعروض ايا من غير ان يتوقف على اعتبار خصوصية نوعية اجنبية

والكفاف اعضى كالحركة والسكون فان كل واحد منها يمكن ان يتبين

على جميع افراد طبيعة الجسم المطلق من حيث هو وان لم يتصف بها ذلك الجميع

بالفعل وقول هذا المراد بالنسبة الى مثله تعريض بان ثمة ما يتوقف عروضها

على اعتبار خصوصية فيه بالحقيقة خاصة الاعضى اللهم الا ان يقال

انه في الف الاشياء من المحقق سعد في توجيه كلامه ان روح معنى ان عدم انتقال

الألوكة
www.alukah.net

على سبيل التقابل مطلقا سواء كان حقيقيا كالحركة والسكون او الزوجية
والفردية على العوارض الذاتية حيث يقتضي [illegible] الاكتساب [illegible]
وذلك لان اثبات العرض الذاتي للعلة اي العرض الجنسي [illegible] مفهوما
[illegible] العرض او القسم الثاني [illegible] كالحوض المفهوم المردد
بين الحركة والسكون [illegible] عروض المفهوم المردد بين الناطق وغيره
[illegible] الاشتراك المعترض [illegible] مع الجنس [illegible] يدل [illegible] على ان
العرض الذاتي بالحقيقة هو المفهوم المردد [illegible] الفعل
الذاتية من تلك العوارض بالنسبة الى الجنسي [illegible] عوارض ذاتية بالمعنى
الاعم [illegible] الجنس [illegible] ان يكون [illegible] اذا [illegible]
[illegible] اثبات [illegible] الجنس [illegible] الجنسي [illegible]
مطلق الاعراض الذاتية حتى يكون [illegible] الشيء [illegible] المعترض ان
القسمة [illegible] فيكون [illegible] الجنسي [illegible] الاعراض
الذاتية القسم [illegible] الجنسي [illegible] المذكورات
كالفرد [illegible] على [illegible] اقسامه [illegible] الاستعداد الذاتي
للجنس كالحركة والسكون [illegible] القيود [illegible] الجنس على الاطلاق

[illegible]

من حيث استعداده الذاتي [illegible] العروض بالفعل [illegible]
[illegible] يكون القيود ليست اعراضا ذاتية للجنس على الاطلاق بل لا
المذكور بل مع مقابلها كالزوجية والفردية في [illegible] العدد [illegible] اعراض
للانسان [illegible] الاطلاق [illegible] من حيث [illegible] فقد ظهر ان الشيء [illegible]
من [illegible] على الاطلاق [illegible] مطلق العوارض الذاتية [illegible]
الشرح [illegible] ان [illegible] العوارض [illegible] للجنس [illegible] القسمة
[illegible] انها [illegible] اعراض ذاتية للجنس [illegible] الاطلاق
[illegible] التقابل [illegible] القسمة [illegible] على الجنس [illegible]
[illegible] من [illegible] القسمة [illegible]
[illegible] الاولية [illegible] ان [illegible] القسمة [illegible]
[illegible] العوارض الذاتية للجنس بحسب المجاز [illegible] بالحقيقة [illegible] المفهوم
[illegible] حقيقة [illegible] المعنى [illegible] المفهوم المردد
[illegible] المذكورات [illegible] القيود
التقسيم [illegible] التقسيمين [illegible] العوارض [illegible]
[illegible] للجنس على الاطلاق حقيقة [illegible] على سبيل التقابل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله

لا يرد الجنسية قوله في توجيه هذا الجواب اه لان السوال ح لم يكن
منوطا على كون تلك الحيوانات ليس منها البعض حتى ليتاتى ان تلك
البعض
الحيوانات ليس منها التقابل بل التضاد والملكة مثلا عدم الفرس
مع مقابلاتها شامل لجميع افراد الموضوع وانما الكلام في تلك المقابلات
محمولات لعدم تعلق الوصف الذي ذكرتم قوله فتلك الحيوانات اه تحقيقه
لتفصيل الجواب الحق ليقين ان تلك الحيوانات عوارض ذاتية للموضوع
الماخوذ بتلك الجنسية على جميع هذه التقادير ولا يتوقف على ستوان
يشمل الجميع افراد الموضوع كون مقابلاتها كذلك لانه مقابل اخر كما
الفارسي اراه هذا انتهى وحاصل ان المعتبر في الموضوع ليس هو مفهوم
مطلق الشامل لجميع الاعتبارات والخيالات عن التخصيص والتعميم
ومحل الاستشهاد قوله العلم المطلق الموضوع لشمل على جميع افراد
ويشتمل ما نحن فيه نسبة العلوم الكلية الى العلوم الجزئية فتدبر قوله لا يشمل
الشمول اه الا على سبيل التوزيع بان يتحقق احدها في بعض الافراد
والاخر في البواقي كما لا يخفى اقول لا يخفى ان هذا اذا التقابل بين
لا يفيد ذلك اذ يجوز ان يختص احدهما ببعض الافراد والاخر بالبعض الاخر

في البعض الاخر فلا يستوعب البعض المتقابلين جميع الموجودات على سبيل التوزيع
كالعالية والسافلية فهو ايضا خارج عنها كالاجرب والامكان لا يحسن استدعا
طلبه التقابل فلا يرد بحسب ظاهر كلام الشيخ على الظاهر ما حمل عليه ان يتحقق
مع تقدير ان المتبادر من قولهم بالسلب فقط انه اعتبر فيها جميع اقسام
التقابل غير الايجاب والسلب تامل قوله وكون التقدم والتاخير اه جواب عن ايراد
البعض ان ظرفية شيء للشيء ان التضايف كالفرد العام الخاص في
هذا الحكم كيف لا وهو التقدم والتاخر فيهما كالعلة والمعلولية بالنسبة الى الوجود
الحد الذي هو موضوع الالف من هذا القبيل اي شامل لجميع افراد الموضوع
مع انها متضادان وحاصل الجواب انا لا نريد بكونها اعراضا انها شاملة
لافراد الموضوع لا يقتضي اعتبار التضايف لان كلا واحد منهما شامل لها
مع عدمه الخ على ان يقال ولان يتحقق احداهما على سبيل التوزيع لا يستلزم اعتبار
التضايف بل مع عدم اعتباره ايضا يتحقق احداهما على سبيل التوزيع كما مر انها مثل الحركة
والسكون فعدم الانحصار الى المنع مع منع التوزيع اعتبار التضايف
فيهما شاملان على الاطلاق الاعلى الاطلاق والاعلى التقابل فتامل

قوله فان التقابل المتداول الاشتمل الخ فيه العارضة لا يكون ممنوع

فقط بشرط الوجه الذهني فلا يتغير بتغيره فتفكر فيه وما
يتغير ان تأمل وقال المحقق في حاشيته الخامسة على شرح المواقف
بل النظر الصحيح بان المعقول الثاني على القسم الاول ان يكون
الذهن فقط ظرفا للعروض والثاني ان يكون الوجه الذهني
شرطا للعروض فالاول لا يبحث عنه في علم بعد الطبيعيات كالوجود
والوحدة والثاني يبحث عنه في علم المطلق كالكلية والجزئية
فقوله الغير يدل على ان المغير في القسم الثاني الغير كون الذهن
فقط ظرفا للعروض الا ان المغير غير مع ذلك شرطيا الوجه
الذهني الغير فلن يكون التقسيم على ما يتغير فلذا ان يقول في الاول
غير اخر وهو نفي شرطية الوجه الذهني لهذا اذكر ذلك القيد وانما
فصل قوله بان كون الذهن فقط اه يعني ان المغير في المعقول
الثاني مطلق امران احدهما ان يكون الذهن ظرفا للعروض مع
عزل النظر عن كون الوجه الذهني شرطا للعروض او قيد اللعروض
والمغير الوجود ونحوه مما اخر من العوارض الخارجية مع
ان لا يكون المغير ظرفا للعروض وهذا معنى قوله فقط ويتفرع عليه

ان المعقولات على قسمين المعقول الاول والمعقول الثاني
قوله والاول حصول الصورة عن حيث هي الخ اي حصول ماهية
الشيء من حيث هي ماهية لذلك الشيء كحصول ماهية الانسان
والحيوان والشجر والحجر ونحوها من حيث ان المعقول الاول
معقولات ماهية قوله ان المعقول الاول للشيء الخ اي حصول
ماهية الشيء من حيث هي ماهية له هو المعقول الاول للشيء
والتصديق انما ان يعتبر نفس مفهوم حصول الماهية فهو ايضا
لا يحكم بالاحكام المختلفة الواردة على موضوعات مسائل علم
من حيث الانصاف بها وهو كما يحكم بالاحكام
جزئيات تلك الموضوعات كما يحكم بالانسان ونحوه المعقول
الثاني انما يعتبر نفس مفهوم من حيث الانطباق على الجزئيات التي منها
المعقولات الاولى فهو الاتصاف بالاحكام التي منها
على ذلك الوجه لذلك المحكوم به واما حكم المعقولات الثانية
تعلق المحكوم بها على ذلك الوجه كمفهوم الكلي والمعرف والقضية
والحجة ونحو ذلك فمعقولة في المرتبة الثانية والاولى
كما تقدم للقضية مرتبتا قضيتها والتعلق بها في المعقولات
الثانية الذي هو مبنى عوارض المعقولات الثانية

ان لا يكون افراده موجودا في الخارج واخر زد عن لوازم الماهية
بناء على ان حيثية الاقتضاء في الملزومات تحب بنفس تغاير المطلق
او باعتبار مطلق الوجود فانه مناب تاصل تلك اللوازم وجود الواجب
وجود حقيقة ليس هي الا نفس الوجود المصدري الذي هو امر انتزاعي ومن
المعقول الثاني او نفس مفهوم الموجود بحسب الحقيقة بالخصوص الاعتباري
فلا يرد ان وجود الواجب غير مندرج تحت الوجود المصدري والاعتباري الذي هو
افراد للموجود مع ان الوجود الموجود من المعقولات الثانية فافهم
المهية منضمة في الخارج بالوجود فيكون الشيء في
الخارج الا المهية ثم التعمل لتوجيه التخليص ينتزع عنها الوجود ويضاف
به فيكون ظرف الاتصاف هذا الملاحظة بهذا احق الخمسة وحاشية
ثم فاي حاجة تناظر لك الظرف اتصاف المهية بالوجود الملاحظ
دون الذهن او الخارج والمعقولات الثانية يشمل المبادي والمشتقات
والتعف المعقودة بها كلها فانتهيات ههنا الى الحاشية فيقبل له
بلبن ذكرها فرغبة الرسالة هو موصل العبد الى هذا القياس على النوع
ان مثل كما ليس بالنسبة اليه الان نوبا بالقياس الى ما يقوده او له

كالحيوان فهو موصل قريب وبهذا الكلي موصل بعيد بالقياس الى مطلوب غير
قريب بالقياس الى تصور يحصل منه بلا وسط فيجوز ان يحمل عنه في المطلق
بهذا الاعتبار ومن ههنا يظهر ان تصور الاجزاء بالغة ما بلغ لا يجب في
التصور بالكنه فهو لم يخلو عنه انه اراد بالوال الموصل بتوهم ان
المقصد ارجاع موضوعات مباحث الموصل البعيد والابعد الى
الموصل القريب حتى يكون هو الموضوع خاصة دون الموصل البعيد
او الابعد غير انه للحاجة الى هذا التكلف بعد ما تقرر ان موضوع
المسئلة قد يكون جزء موضوع العلم كما صرح به الفاضل الطوسي والمحقق
لو التزم كون الموضوع في الحقيقة المسائل باطلاقها هو موضوع العلم حتما
يحتاج ارجاع قولهم الجنس كذا الى ان الحد مما تالف من الامر الذي هو
كذا فان موضوع العلم هو المعروف وذلك الحد فهو نوع منه شائع في نوعه
الارجاع مثل نسان الجزء فقابل احدهما الى الاخر بحكم واجاب عنه
الخمسة بان المقصد ارجاع محمولاتها الى احوال الموصل بدليل قوله اذ لا
شك انه يحصل بحسب تلك الاحوال احوال الموصل القريب وذلك
لا يخلو ان يكون موضوع المسئلة جزء الموضوع العلم او نوعا منه او

شبكة الألوكة www.alukah.net

البحث في العلم الى احوال الموضوع مع ان الموضوعات هي المفاهيم
من حيث الانطباق على الخارجيات ومفهوم الجسم
الحدبل ما صدق عليه الجسم خارجا لا صدق عليه المدخول تقدير كون
الجسم
الحاجة
ارجاع تلك الموضوعات الى الموضوع الاول الذي هو الجسم الى التأويل
باقية فتذكر ط ط قد وقع الفراغ من تبييضه الى هنا في تصنيف فاضل
مبارك نفعنه الله بتقوى الله بمكانته احمد الله
في يوم الاحد من شهر
منه من الهجرة بعد الالف مائة وخمسة وتسعين من الهجرة
النبوية صلعم وصلت هذه الكلمة الى الكلمة الاولى من محمد الرحيم الا

شبكة الألوكة
www.alukah.net